



فريق العدالة والتنمية

المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب
فريق العدالة والتنمية



التقرير السنوي

حول حصيلة فريق العدالة والتنمية
بمجلس النواب

السنة التشريعية الثالثة 2013 - 2014
الولاية التشريعية التاسعة 2011 - 2016



أُجِز هذا التقرير تحت إشراف : د. عبد الله بوعوانو. رئيس الفريق بمجلس النواب

التقرير السنوي حول حصيلة عمل الفريق

السنة التشريعية الثالثة 2014-2013
الولاية التشريعية التاسعة 2016-2011

تقديم

عرفت السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة حراكا برلمانيا استثنائيا بجميع المقاييس نكاد نجزم بعدم حدوثه منذ انطلاق الحياة البرلمانية المغربية سنة 1963، وللتذكير فبعد أحداث الربيع المغربي والتصويت على دستور جديد للبلاد جاءت انتخابات 25 نونبر 2011 لِتُحْمَلَ حزب العدالة والتنمية قيادة أغلبية مشكلة من أربعة أحزاب وطنية كانت انطلاقة اشغالها بتقديم برنامج حكومي واضح المعالم والأهداف، لِتَتَبِعَهُ بعد ذلك محطة التصويت على أول قانون للمالية تأكد بعده أن تلك الأغلبية منسجمة هاجسها مواجهة التحديات الكبرى التي فرضتها المرحلة آنذاك بداية بمواجهة الإكراهات الاقتصادية الناجمة عن الأزمة العالمية، ثم بعد ذلك برسم معالم خطة تنزيل الإصلاح الدستوري في شكل قوانين ومراسيم من شأنها تجاوز الأعطاب التي خلفتها الممارسات السابقة، وبعد سنة من المثابرة لوضع لبنات إنجاح التجربة الديمقراطية لاحت للعيان عدم قبول البعض بالسماح بهذا النجاح، وهاجسهم وراء ذلك حسابات انتخابوية ضيقة ضيقت على المغاربة سنة سياسية بأكملها جاء ذلك بعد تغيير قيادة أحد أحزاب الأغلبية الأربعة، وبذلك سادت الانتظارية وتأخرت العديد من الأوراش الحكومية.

وبعد سنتين من العمل وسط العراقيل تغلبت إرادة الإصلاح وخابت أمني مقاومي التغيير الذين لم يخدم هذا الأخير أجنداتهم والذين كان أملهم وأد هذه التجربة وإعادة ترتيب الأوراق بالنكوص والتراجع عن مكتسبات حراك 2011، وبذلك خرج حزب الاستقلال للمعارضة وتم تعويضه بحزب التجمع الوطني للأحرار الذي غلب مصلحة البلاد على المصالح الضيقة، وتم تدشين مرحلة جديدة بتشكيل حكومة ثانية مسنودة بأغلبية متراصة وقوية، وكانت أول التحديات أمامها مناقشة ثالث مشروع قانون مالية برسم سنة 2014 والذي تم إيداعه في أجاله الدستورية رغم الاكراهات الموضوعية المذكورة أعلاه.

وأمام هذا الواقع ما كان من خيار إلا المرور إلى السرعة القصوى في مباشرة الإصلاحات الكبرى والتي جاء بأهمها مشروع قانون المالية لسنة 2014 للوفاء بأهم الالتزامات المحددة في البرنامج الحكومي لتحقيق التنمية المستدامة وتقوية التماسك الاجتماعي، بتعباً مختلف الامكانيات والتنسيق بين مختلف السياسات العمومية لتسريع وثيرة الإصلاحات الهيكلية، واستعادة التوازنات الاقتصادية لدعم الاستقرار وتعزيز ثقة الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين المغربية منهم والأجانب.

نعود لنؤكد بأن الظرفية المالية والاقتصادية وحتى السياسية الصعبة وطنيا وإقليميا ودوليا لم تثبط من عزم الأغلبية شيئا، يقينا من هذه الأخيرة بأن الاكراهات والتحديات كبيرة ولكن



في مقابل ذلك كانت العزيمة والرغبة في إنجاح التجربة الديمقراطية الحالية أكبر، لذلك لم يكن فريق العدالة والتنمية مزايدا على أحد حينما وصف مشروع قانون المالية لسنة 2014 بـ "قانون التحدي" لأن هذا القانون مزج بين الجرأة والواقعية واستشراف مستقبل مشرق وآمن للأجيال القادمة، وقدم مجموعة فرضيات مبنية على توجهات واقعية وحلول عملية، لاستعادة التوازنات المالية ودعم الاستقرار. وجاءت لحظة التصويت على المشروع لتؤكد قوة الأغلبية وتماسكها حيث تمت المصادقة عليه بـ 164 صوتا مقابل معارضته بـ 95 صوتا.

وفي جولة ثانية وبعد مناقشة مجلس المستشارين لهذا المشروع حيث حقق هذا المجلس سابقة فريدة من نوعها بإدخال مستشاريه عشرات التعديلات عليه والتصويت عليه بالرفض بعد ذلك في جلسة عامة، الأمر الذي أعاد المشروع لمجلس النواب في قراء ثانية -ممهورا بعبارة غير مسبوقة "كما عدله وعارضه"- أكدت خلاله الأغلبية على يقضتها وقوة تماسكها بتصويتها لفائدته بـ 186 صوتا مقابل معارضته بـ 59 صوتا.

لم يقف الأمر عند هذا الحد بل سعى الفريق إلى تبني منهجية جديدة على مستوى تقوية التنسيق مع فرق الأغلبية لتجاوز عراقيل السنتين الأولى والثانية من عمر هذه الولاية، مما دفعه إلى تبني عدد من القرارات المهمة بإجراء تغييرات على مستوى مساطره الداخلية في سبيل تمتين أواصر التعاون والتنسيق بين فرق الأغلبية على مستوى مناقشة مشاريع القوانين أو حين صياغة تعديلات بشأنها، وكذا عند إعداد مقترحات القوانين، وتقديم طلبات عقد لجان دائمة وتنظيم مهام استطلاعية وحتى صياغة نصوص أسئلة تتعلق بالسياسة العامة.

وحتى نباشر تفصيل المعطيات الاحصائية والرقمية بخصوص حصيلة الفريق برسم السنة التشريعية الثالثة منذ مطلع دورة أكتوبر 2013 إلى متم دورة أبريل 2014 لا ضير من التذكير بعدد من المحطات المفصلية التي قطعت فيها الأغلبية الحالية الشك باليقين لتؤكد قوتها وتماسكها وانسجامها رغم محاولات الارباك والتشويش التي قام بها البعض ممن كانوا يحنون إلى عودة سلطة التحكم، فمع مطلع دورة أبريل 2014 من هذه السنة جدد المجلس هيكله المسيرة وعلى رأسها رئيس المجلس إذ تم انتخاب السيد راشد الطالبي العلمي-مرشح الأغلبية- رئيسا لمجلس النواب بـ 225 صوتا مقابل 147 صوتا لمنافسه الرئيس السابق للمجلس.

وفي وقت لاحق لهذا الانتخاب استقبل ملك البلاد مكتب مجلس النواب حيث قدم جلالتة توجيهاته السامية بتفعيل أداء المؤسسة التشريعية على جميع المستويات لتحسين صورتها أمام الرأي العام والرقى بأدائها التشريعي والرقابي والدبلوماسي كما نص على ذلك دستور 2011.

وفي ظل جملة الاكراهات والظروف الاستثنائية التي عاشتها المؤسسة التشريعية بداية بتغيير مواقع أغلبية/معارضة مطلع دورة أكتوبر 2013، وصولا إلى تجديد هيكل مجلس النواب بداية دورة أبريل 2014 وما واكبها من تعثر نتيجة المشاكل الداخلية لفريق محترم، فإن





النتيجة الاجمالية لأشغال مجلس النواب كانت مشرفة إلى حد كبير بالتصويت والمصادقة على 95 نص تشريعي (46 نصا خلال دورة أكتوبر 2013 و 49 نصا خلال دورة أبريل 2014)، كان من أهمها 5 قوانين تنظيمية وهي (القانون التنظيمي للمالية، القانون التنظيمي لتقسي الحقائق، القانون التنظيمي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، القانون التنظيمي للمحكمة الدستورية والقانون التنظيمي المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة وبالوضع القانوني لأعضاءها)، كما صادق على 6 مقترحات قوانين. وقد بلغ عدد التعديلات التي تقدم بها الفريق بمعية فرق الأغلبية على هذا العدد الهام من النصوص التشريعية 412 تعديلا كان لها الأثر البالغ في تحسين وتجويد النصوص المصادق عليها.

وكما جرت العادة فلقد كانت لفريق العدالة والتنمية مساهمة قيمة في أشغال مجلس النواب على يد مختلف هياكله بداية برئاسة الفريق ومكتبه وممثليه بمكتب مجلس النواب ورئيسي اللجنتين الدائمتين وكافة نواباته ونوابه وممثليه بالشعب البرلمانية الدولية ولجان الصداقة البرلمانية، حيث كانت مساهماتهم فعالة وفاعلة في إغناء حصيلة العمل التشريعي والرقابي والدبلوماسي لمجلس النواب خلال السنة التشريعية الثالثة 2014/2013، وذلك من خلال تقديم 975 سؤالا شفويا و 3031 سؤالا كتابيا، وتوجيه 58 طلبا لعقد لجان دائمة و 14 طلبا للقيام بمهام استطلاعية مؤقتة، وتقديم سبعة مقترحات قوانين أربعة منها باسم فرق الأغلبية، كما أعد الفريق ما يزيد على 14 مقترح قانون لازال النقاش بشأنها داخليا لتقديمها رفقة فرق الأغلبية، إضافة إلى هذا الأمر بادر الفريق إلى تنظيم 6 لقاءات دراسية بتنسيق وتعاون مع فرق ومجموعة الأغلبية كان لها أثر بالغ في التواصل مع عدد من الهيئات والفعاليات المدنية وكذا الأطر والخبراء المتخصصين في مجالات مواضيع هذه اللقاءات.

وفي سياق تقديم هذه الحصيلة لا بد من التنويه بانضباط نواب الفريق وحضورهم وأدائهم المتميز خلال اجتماعات اللجان والجلسات العامة حيث لم تفتقر عزمهم رغم محاولات الارباك والتشويش التي دأب البعض على القيام بها لأسباب سياسية ضيقة، وبذلك سجل أعضاء الفريق حضورا نوعيا في عدد من المحطات التي مكنت من التعريف بمكتسبات المغرب في مختلف المجالات والتصدي لخصوم وحدتنا الترابية، إضافة إلى محافظتهم على السنة التواصلية الحميدة التي خطها أسلافهم من برلماني العدالة والتنمية بمشاركة الفاعلة في الدورة السابعة من "قافلة المصباح" التي جابت 6 جهات من جهات المملكة وتجاوز صداها حدود المغرب، وهو ما ترجمه التنويه الأوروبي بعدد من أنشطتها خاصة بالأقاليم الصحراوية، وفي إطار دعم القضايا العادلة كان الفريق أول المطالبين بعقد جلسة تضامنية عاجلة لمناقشة العدوان الاسرائيلي الغاشم على قطاع غزة حيث استنكر هذا العدوان وكذا الصمت المريب للمنتظم الدولي مع تنويهه بالمبادرة الملكية للتضامن مع ساكنة القطاع.

وفي سياق التنويه بصمود أعضاء الفريق واستمرارية عطائهم لا بد من التذكير بمشاركتهم





المتميّزة خلال محطات دستورية مهمة تم تفعيلها لأول مرة في حياة المؤسسة التشريعية منذ التصديق على دستور 2011؛ ويتعلق الأمر ب:

- تقديم ومناقشة عرض رئيس الحكومة للحصيلة المرحلية لعمل الحكومة في إطار الفصل 101 من الدستور.
- تقديم ومناقشة تقرير الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات عن أشغال هذا المجلس برسم سنة 2012 في إطار الفصل 148 من الدستور،
- تقديم ومناقشة رأي استشاري أعده المجلس الأعلى للحسابات حول سير وتديبر نفقات صندوق المقاصة، مع التذكير بأن فريق العدالة والتنمية كان صاحب طلب هذا الرأي.
- عرض السيد رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان التقرير السنوي حول أشغال المجلس أمام البرلمان.
- عقد لقاء مشترك بين لجنّتي الخارجية والدفاع لمناقشة تطورات قضية وحدتنا الترابية وكذا لجنّتي المالية بمجلسي النواب والمستشارين لمناقشة حصيلة تنفيذ ستة (6) أشهر من ميزانية سنة 2014.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن سلسلة التنسيق بين غرفتي البرلمان والتغلب على عدد من المشكلات المفتعلة في المرحلة السابقة مكن من تفعيل عدد من المقتضيات الدستورية المذكورة أعلاه مما يَعدُّ بأفاق واعدة في تطوير العمل المشترك على المستوى التشريعي والرقابي والدبلوماسي، وبما يتجه بقوة نحو تكريس برلمان موحد بمجلسين.

وقبل الدخول في تفاصيل هذه الحصيلة نؤكد للأخوات والإخوة أعضاء الفريق أنها حصيلة لن تعكس كافة الجهود التي بذلوها خلال سنة تشريعية كاملة والتي نرجو الله أن يتقبلها منا ومنهم جميعاً، فحضورهم ومواظبتهم داخل مجلس النواب لم يؤثر على حضورهم وأدائهم داخل دوائريهم رغم بعد الشقة على غالبيتهم، إنما رجاؤنا ورجاؤهم من هذه الحصيلة أن تبقى بصمة وشهادة في تاريخ المؤسسة التشريعية سينهل منها لا محالة الباحث الطالب والأستاذ، والتابعين من البرلمانيين والمهتمين والمناضلين..

وسنقدم هذه الحصيلة كما جرت العادة في أربعة محاور وهي:

المحور الأول: تديبر الشأن الداخلي للفريق؛

المحور الثاني: الأداء النيابي للفريق؛

المحور الثالث: الأداء التواصلّي والإعلامي للفريق.

وسيجد الأخوات والإخوة أعضاء الفريق في ختام هذه الحصيلة ملحقاً يشمل تقرير ممثلي الفريق بمكتب مجلس النواب، وتقرير رئيسي اللجنّتين اللتين يترأسهما الفريق.

والله الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل.

احدى اجتماعات الفريق



اشغال تجديد هياكل الفريق



حضور متميز اثناء الجلسة العامة





المحور الأول:

التدبير اللاداري والداخلي
للفریق

1. أجهزة الفريق

تطبيقاً لمقتضيات المادة 63 من النظام الداخلي للفريق، استمرت أجهزة الفريق المنتخبة بداية الولاية التشريعية التاسعة في ممارسة المهام المنوطة بها إلى بداية دورة أبريل 2014، حيث عقد الفريق لقاءه لنصف الولاية التشريعية يوم الجمعة 04 أبريل وصباحة يوم السبت 05 أبريل 2014، وبإعمال مقتضيات المادتين 11 و19 من هذا النظام الداخلي تمت عملية تجديد هيكل الفريق بانتخاب رئيسه وممثليه بأجهزة مجلس النواب وأسفرت هذه العملية التي دامت لساعات طوال على لائحة من الاقتراحات التي تمت إحالتها على الأمانة العامة للحزب للبت بشأنها، حيث حسمت الأمر باعتماد اختيارات أعضاء الفريق جملة وتفصيلاً، وبهذا الشأن وجب التذكير بأن فقدان الفريق لمقعدين من مقاعده 107 التي حصل عليها بداية هذه الولاية التشريعية أفقده باعتماد التوزيع النسبي لأعضاء مجلس النواب ممثلاً بمكتب مجلس النواب، في حين تمكن من رئاسة لجنة ثانية تم إحداثها بموجب النظام الداخلي الجديد لمجلس النواب وبذلك أصبحت تركيبة رئاسة الفريق وممثليه بمجلس النواب على الشكل الآتي:

| الاسم | الصفة |
|------------------|---------------------------------------|
| عبد الله بوانو | رئيس للفريق |
| محمد يتيم | النائب الأول رئيس مجلس النواب |
| عبد اللطيف بروحو | محاسب مجلس النواب |
| جميلة المصلي | أمانة مجلس النواب |
| سعيد خيرون | رئيس لجنة المالية والتنمية الاقتصادية |
| ادريس صقلي عدوي | رئيس لجنة مراقبة المالية العامة |

وخلال لقاء الفريق المنعقد بمقر الحزب يوم الجمعة 25 أبريل 2014 صوت أعضاء الفريق لفائدة مقترحات رئيسه بشأن نوابه المكلفين بالتشريع والرقابة والتواصل والدبلوماسية، وكذا المكلفة بالتكوين وأمانة المال وبذلك اكتملت تركيبة هيكل الفريق وفق النتائج التالية:

| الاسم | الصفة |
|--------------------|---|
| محمد بن عبد الصادق | نائب رئيس الفريق مكلف بالتشريع |
| عبد الصمد حيكير | نائب رئيس الفريق مكلف بالرقابة |
| محمد الرضى بنخلدون | نائب رئيس الفريق مكلف بالتواصل والدبلوماسية |
| ءامنة ماء العيين | مكلفة بالتكوين |
| حكيمه فصلي | أمانة المال |





وبتنصيب النظام الداخلي الجديد لمجلس النواب على إضافة لجنة نيابية دائمة تاسعة صار لزاما إعادة انتشار نوابه على مختلف اللجان الدائمة بمراعاة المعايير التي اعتمدها الفريق دائما حيث يكون لاختيار النواب وتكوينهم وتخصصاتهم دور في هذا التوزيع ثم بعد ذلك تتحكم ضرورة المصلحة بإيلاء الأهمية المطلوبة للائحة النساء ثم لائحة الشباب وكذا الانتماء حسب الجهات، ينضاف إلى ذلك ضغط الحصيص حيث صار الفريق ممثلا ب 11 نائبا بدل 13 نائب أو 14 كما كان سابقا.

وبعد اتمام عملية الانتشار هذه وبعد مراعاة مبدأ المناصفة المنصوص عليه دستوريا وفي متن النظام الداخلي الجديد لمجلس النواب في عمليات التصويت السابقة المذكورة أعلاه، عملت الشعب على انتخاب منسقيها الذين يتقلدون مسؤولية تمثيلية الفريق بمكاتب اللجان الدائمة حيث أسفرت هذه العملية على التشكيلة الآتية:

| الاسم | الصفة |
|-------------------|--|
| يوسف غربي | منسق شعبة الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية والمغاربة المقيمين بالخارج |
| عزيز كرمات | منسق شعبة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة |
| ءامنة ماء العينين | منسقة شعبة العدل والتشريع وحقوق الإنسان |
| حكيمه فصيلي | منسقة شعبة المالية والتنمية الاقتصادية |
| مصطفى ابراهيمي | منسق شعبة القطاعات الاجتماعية |
| جمال المسعودي | منسق شعبة القطاعات الانتاجية |
| عمر فاسي فهري | منسق شعبة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة |
| رشيد القبيل | منسق شعبة التعليم والثقافة والاتصال |
| صباح بوشام | منسق شعبة مراقبة المالية العامة |

تابع بعد ذلك مكتب الفريق عملية تجديد ممثليه بالشعب البرلمانية الدولية بعد تقديم ممثليه السابقين بهذه الشعب لعروض وتقارير عن مشاركتهم برسم النصف الأول من هذه الولاية التشريعية، وسنأتي على التذكير بنتائج هذه العملية في المحور المتعلق بالعمل الدبلوماسي للفريق.

أما بخصوص المجموعات الجهوية فلم يجد الفريق إلى حدود صياغة هذا التقرير حلا لتفعيل أدائها بمستوى ذلك الشكل الذي تم رسمه بداية هذه الولاية التشريعية مما يستلزم من كافة الأخوات والإخوة تكثيف الجهود لمعالجة هذا الخلل ورفع هذا التحدي الذي من اهدافه الأساسية ربط المركز بالمحيط وجعل العمل بالدائرة في قلب العمل البرلماني للفريق.



2. التدبير الداخلي للفريق

عقد مكتب الفريق خلال السنة التشريعية الثالثة 36 اجتماعا ناقش خلالها جميع القضايا المعروضة على الفريق حيث شكلت اجتماعاته مناسبة لمتابعة جدولة الجلسات العامة سواء الرقابية او التشريعية، كما شكلت فضاء لاستقبال ومدارسة العديد من ملفات الهيئات والمواطنين وكذا مناقشة كافة القضايا التي تهم تدبير الشأن العام الوطني، ناهيك عن البت في اختيار ممثلي الفريق بالعديد من الملتقيات والندوات الوطنية والدولية داخل وخارج المملكة. واتخذ مكتب الفريق خلال اجتماعاته العشرات من القرارات التنظيمية والتدبيرية التي تهم شؤون الفريق وفقا لمقتضيات المادة 18 من النظام الداخلي للفريق.

وفي نفس السياق وفي إطار المادة 4 وما بعدها من هذا النظام حرص الفريق على عقد اجتماعاته الراتبة خلال دورتي أكتوبر 2013 وأبريل 2014 حيث بلغ عددها 29 اجتماعا شكلت مناسبة لعرض ومناقشة المستجدات السياسية والاقتصادية الاجتماعية واستقبال عدد من الهيئات والشخصيات التي سنعود على ذكرها في المحور التواصلي من هذه الحصيلة، وإلى جانب هذه الاجتماعات عقد الفريق اجتماعين شهريين ناقش فيها عددا من القضايا التي تهم سير وعمل الفريق وشكلت مناسبة للتواصل مع الأخ الأمين العام للحزب وكذا إطارا لتجميع ملاحظات ومقترحات الأخوات والإخوة نواب الفريق بشأن تدبير شؤون الفريق.

أفرد النظام الداخلي للفريق فرعا كاملا (6) للشعب حيث وازبنت على عقد لقاءاتها الراتبة لمناقشة شؤون الفريق وحضورها داخل اللجان الدائمة بمجلس النواب، وكان لأدائها ومخرجات اجتماعاتها الأثر البالغ في إغناء النقاش داخل اجتماعات مكتب الفريق سواء لحظة برمجة الأسئلة الشفوية أو حين تقديم مقترحاتها الرقابية بتقديم طلبات عقد اللجان الدائمة أو تنظيم مهام استطلاعية، وكذا حين مناقشة المبادرات التشريعية، أو عند التواصل مع الهيئات المتخصصة.

ويجب التذكير بأن السنة التشريعية الثالثة شكلت سنة لتنزيل مقتضيات النظام الداخلي للفريق الذي صادقت عليه الأمانة العامة للحزب في 14 ذي القعدة 1434 الموافق ل 21 شتنبر 2013، وبذلك بات من اللازم تفعيل كافة مقتضياته التي تهم حسن سير الفريق وللرفع وحكمته أدائه التشريعي والرقابي والتواصلي والتمثيلي ومن قبيل ذلك تفعيل عمل المجموعات الجهوية، وكذا قيام نواب الرئيس بوظائفهم فيما يخص تجميع ممثلي الشعب في مجموعة الرقابة ومجموعة الدبلوماسية والتواصل أما التشريع فقد عملت المجموعة المعنية على عقد لقاءين اثنين وينتظر منها المزيد لأداء أفضل ومتميز للفريق.





3. المواظبة والحضور

حافظ الفريق وكما جرت العادة على حضوره القوي والمتميز بالجلسات العامة التشريعية والرقابية وخلال اجتماعات اللجان، وقد بلغت متوسط نسبة حضوره بالجلسات العامة 82 % (جلسة التصويت على مشروع قانون المالية لسنة 2014 القراءة الثانية 98% نموذجا)، أما حضوره باللجان الدائمة فقد تعدى 75 % وشكل هذا الحضور دعما وسندا مهما للحكومة في تنفيذ برنامجها وكذا مخططها التشريعي.

وفي سياق وضوح الخطاب الذي عرف به الفريق وإيماننا منه بمبدأ الشفافية، حافظ على سنة نشر لوائح حضور أعضائه بالجلسات العامة بموقعه الإلكتروني، وقد سجلت نسبة الحضور على مستوى الجلسات العامة واللجان الدائمة واجتماعات الفريق وكذا مكتبه خلال هذه السنة التشريعية الثالثة النسب التالية:

| نسبة حضور اجتماعات مكتب الفريق | | |
|---|--------|----------|
| الحضور | الغياب | الاعتذار |
| 71.50% | 0% | 28.50% |
| نسبة حضور أعضاء الفريق واجتماعات الفريق | | |
| الحضور | الغياب | الاعتذار |
| 74% | 14% | 12% |
| نسبة حضور أعضاء الفريق بالجلسات العامة | | |
| الحضور | الغياب | الاعتذار |
| 82% | 7% | 11% |
| نسبة حضور أعضاء الفريق باللجان الدائمة | | |
| الحضور | الغياب | الاعتذار |
| 75% | 15% | 10% |

4. إدارة الفريق

أولى النظام الداخلي للفريق لإدارته أهمية بالغة حيث أفرد لها الباب السادس كاملا إيماناً من الفريق رئيساً ومكتباً وأعضاء بأن للإدارة البرلمانية دور مهم في إسناد الأخوات والإخوة النواب في مهامهم التشريعية والرقابية والتواصلية، وللتذكير فإن المساطر التي سلكها الفريق لإلحاق موظفين من قطاعات وزارية مختلفة أثمرت مزيجاً متنوعاً من الخبرات





والكفاءات المناضلة حيث لا تتوانى عن تقديم الأفضل لديمها في سبيل خدمة ممثلي الأمة وبذلك وبعد استكمال الفريق لحصته من الموظفين 27.

وبعد صدور قرار لمكتب المجلس للرقى بمصالح الفرق إلى مديريات، وتخصيصه للفريق ستة مصالح إدارية باشر هذا الأخير عملية الإعلان عن باب الترشيح لشغل منصب مدير وستة رؤساء مصالح إدارية، نتج عنها استقبال العشرات من الطلبات من داخل إدارة الفريق وخارجها، وبعد استيضاح وضعية المناصب المالية المخصصة لهذه المسؤوليات من رئاسة المجلس أوضحت هذه الأخيرة بأن مناصب رؤساء المصالح الإدارية تحتسب ضمن حصيص إدارة الفريق، وكل إلحاق من خارجه يستوجب التخلي عن مقابله من هذه الإدارة، الأمر الذي استدعى مراسلة رئاسة المجلس بقرار من لجنة المباراة المعينة من قبل مكتب الفريق لهذا الأمر كافة المرشحين من خارج إدارة الفريق وإخبارهم بهذا المعطيات والاعتذار لهم عن عدم إشراكهم في هذه المباراة، وبذلك تم إخضاع موظفي الفريق لاختبارات على يد لجنة مكونة من رئاسة الفريق والإخوة عبد العزيز عماري، محمد يتييم، محمد الزويتن وسليمان العمراني، وأسفرت النتائج النهائية على ما يلي:

| الاسم | الصفة |
|----------------|---|
| الصادق نخلي | مدير الفريق |
| نادية الملاحوي | رئيسة مصلحة الشؤون العامة والمالية |
| جلال حرمي | رئيس مصلحة التشريع |
| محمد العسري | رئيس مصلحة الإعلام والتواصل |
| عزيزة طلبي | رئيسة مصلحة المراقبة |
| محمود أمري | رئيس مصلحة البحث والتوثيق والبرائد |
| جواد بن عصمان | رئيس مصلحة شؤون النواب والعلاقات العامة |

5. التنسيق مع فرق الأغلبية

بات التنسيق مع فرق الأغلبية أمرا حيويا لإنجاح التجربة الحالية، وقد اتضح جليا قوة ومثانة هذا التنسيق من خلال مختلف المبادرات المشار إليها أعلاه وحتى من خلال الفقرات اللاحقة، وبعد تغيير تشكيلة الأغلبية بخروج حزب للمعارضة وتعويضه بحزب التجمع الوطني للأحرار عمدت رئاسة أحزاب الأغلبية إلى توقيع ميثاق جديد للأغلبية حدد الأولويات والتزامات كافة الأطراف كما لم يغفل أهمية التنسيق على مستوى غرفتي البرلمان، وهو الأمر الذي حرص عليه رؤساء فرق الأغلبية بمجلس النواب بتنسيق من رئيس الفريق الحركي الذي تحمل هذه المسؤولية منذ بداية السنة التشريعية الثالثة بموجب التناوب السنوي





بين رؤساء فرق الأغلبية طيلة الولاية التشريعية الحالية، ولقد كان للفريق ورئاسته دور مهم في إنجاح هذا التنسيق الذي اتضحت معالمه جلية على كافة مستويات العمل البرلماني تشريعيا ورقابيا وتواصليا من خلال تنظيم لقاءات دراسية عرفت نجاحا كبيرا.

6. التكوين وإعداد الدراسات واللقاءات الدراسية

أ- التكوين والدراسات

حظي ملف التكوين بمكانة مهمة في برامج الفريق ولم يدخر جهدا لضمان مستوى رفيع لتكوين أعضائه وإدارته، وبعد التفاوض مع هيآت علمية مختلفة من بينها مدرسة الحكامة والاقتصاد بالرباط، وبعدها ممثلين عن جامعة لافال laval ، استقر رأي الفريق على إبرام اتفاقية مع رئاسة جامعة محمد الخامس أكادال، إلا أن هذه المبادرة اصطدمت بإكراه التكلفة التي فاقت إمكانيات الفريق، إلا أن هذا الأمر لن يقف حجرة عثرة في وجهه حيث يعمل رئيسه بتنسيق مع الأخت أمينة ماء العينين المكلفة بالتكوين على إجراء عدد من الاتصالات في هذا الشأن بعدد من المعاهد والمتخصصين في مجالات الخصاص في التكوين الذي حددها مكتب الفريق سواء في اللغات أو في مواضيع تقييم السياسات العمومية أو الدبلوماسية البرلمانية أو التواصل المؤسسي، وقد قرر مكتب الفريق مباشرة عملية التكوين بداية دورة أكتوبر المقبلة.

أما فيما يخص إعداد الدراسات فقد لجأ الفريق في إطار الاعتمادات المخصصة له من قبل مكتب مجلس النواب إلى خبرة وخدمات مكتب استشاري متخصص «ريجيس» حيث وقع معه عقدا للقيام بدراسة في موضوع «نحو رؤية مندمجة للاقتصاد المغربي» ولقد تم إنجاز ثلاثة مراحل من هذه الدراسة ولم يتبق إلا المرحلة الرابعة والأخيرة والتي تهم تصريف خلاصات هذه الدراسة في شكل مبادرات رقابية وتشريعية، وللتذكير فإن فريق العدالة والتنمية قد تفرد بمبادرته هذه بالتعاقد مع مكتب متخصص مقارنة ببقية الفرق النيابية، وقد قرر مكتب الفريق تجميع مقترحات الأخوات والإخوة النواب لأجل اختيار أهمها للقيام بإعداد دراسات بشأنها، مع إمكانية الانفتاح على جهات أخرى كتوقيع اتفاقية مع منتدى الأطر لتقديم خدماته للفريق سواء على مستوى تقديم الاستشارة والخبرة أو التكوين.

ب- اللقاءات الدراسية

دأب فريق العدالة والتنمية على الانفتاح على آراء وخبرات النخب الجامعية والأكاديمية وإشراك كل الفعاليات السياسية على اختلاف توجهاتها، مع توسيع قاعدة التشاور والإنصات لهيئات المجتمع المدني، وذلك في سبيل تحقيق أداء برلماني متميز تشريعيا ورقابيا، ونظّم الفريق خلال السنة التشريعية الثالثة من الولاية التاسعة ستة لقاءات دراسية خمسة منها بتنسيق مع فرق الأغلبية، هذا مع التذكير بأن جميع الشعب قامت بتنظيم





لقاءات داخلية استقبلت خلالها أطر وكفاءات علمية عالية سواء من داخل الحزب أو خارجه وشكلت فترة مناقشة الميزانيات الفرعية لمختلف القطاعات الحكومية فرصة مهمة لإنجاح هذه اللقاءات الداخلية.

وفيما يلي نعرض جدولاً بأهم اللقاءات الدراسية التي نظمها الفريق أو شارك في تنظيمها، مع تقديم أهم خلاصات وتوصيات تلك الأيام الدراسية، وفي هذا الباب وجب الإشارة بعملية التوثيق التي تختتم بها هذه الأيام الدراسية فبعد كتيب اللقاء الدراسي الذي نظمته الفريق في السنة الماضية في موضوع «من أجل تطوير المنظومة القانونية للفنان»، أصدر الفريق بمعية فرق الأغلبية كتيباً جديداً في موضوع «اشكالية تطور القطاع الغابوي: الواقع، الحلول والأفاق» لخصت فيه خلاصات وتوصيات اللقاء الدراسي المنظم في الموضوع بتاريخ 16 أبريل 2014.

| الرقم | موضوع اللقاء الدراسي | التاريخ | ملاحظات |
|------------------|---|----------------|--------------------|
| دورة أكتوبر 2013 | | | |
| 1 | مشروع قانون المالية لسنة 2014-الأفاق والتحديات- | 24 أكتوبر 2013 | بتنسيق مع الأغلبية |
| 2 | مناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2014 | 28 أكتوبر 2013 | خاص بالفريق |
| 3 | السياسة الجديدة للهجرة بالمغرب : المغرب من بلد عبور إلى بلد إقامة | 07 يناير 2014 | بتنسيق مع الأغلبية |
| دورة أبريل 2014 | | | |
| 4 | اشكاليات تطور القطاع الغابوي : الواقع الحلول والأفاق | 16 أبريل 2014 | بتنسيق مع الأغلبية |
| 5 | القانون البنكي والأبنك التشاركية | 21 ماي 2014 | بتنسيق مع الأغلبية |
| 6 | المناطق الجبلية بالمغرب : أية مقارنة تنموية | 26 يونيو 2014 | بتنسيق مع الأغلبية |

خلاصات وتوصيات أهم اللقاءات الدراسية:

اللقاءان الدراسيان المتعلقان بمدرسة مشروع قانون المالية 2014

نظم الفريق في إطار الاستعداد لمناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2014، يومين دراسيين الأول بمعية فرق ومجموعي الأغلبية بتاريخ 24 أكتوبر 2013 والثاني داخلي للفريق نظمه بتاريخ 28 أكتوبر 2013 استعرض خلاله أهم مستجدات المشروع وأهم الملاحظات الواجب تضمينها به في شكل تعديلات.





أما بخصوص اللقاء الأول المنظم تحت عنوان «مشروع قانون المالية لسنة 2014» الآفاق والتحديات» بقاعة المرحوم مزيان بلفقيه بمؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية للتربية والتكوين بمدينة العرفان بالرباط فقد عرف حضور قادة الأحزاب المشكلة للتحالف الحكومي الجديد وتضمن برنامج مداخلات للأمناء العامين ورؤساء هذا التحالف، كما شمل برنامج اللقاء الدراسي، عرضين حول مشروع قانون المالية لسنة 2014، أطرهما كل من السيد محمد بوسعيد وزير الاقتصاد والمالية، و الأستاذ إدريس الأزمي الإدريسي الوزير المنتدب لدى وزير الاقتصاد والمالية المكلف بالميزانية، تلتهما مناقشة عامة.

أما اللقاء الدراسي الثاني فكان داخليا ونظمه الفريق بمجلس النواب حيث استضاف خلاله الأستاذ الجامعي والخبير الاقتصادي د.نجيب أقصبي لعرض قراءة تحليلية لمشروع قانون المالية برسم سنة 2014. وتم خلال هذا اللقاء عرض أهم مستجدات المشروع من قبيل إخضاع القطاع الفلاحي للضريبة، وإصلاح الضريبة على القيمة المضافة، وإعادة النظر في القطاع غير المهيكل، وحذف الضريبة على المداخل الكرائية، وإقرار إجراءات هامة بالنسبة للسكن الموجه للطبقة المتوسطة. كما تم تسجيل عدد من الملاحظات الواجب مراعاتها في إصلاح المالية العمومية من قبيل استحضار إشكالية نسبة التضخم المتوقعة والمديونية الإجمالية للدولة، وضرورة الحرص على تحقيق التوازنات ماكرو اقتصادية، مع مراعاة مبدأ العدالة الاجتماعية في السياسات الحكومية.

و تفاعل أعضاء فريق العدالة والتنمية مع العرض الذي تقدّم به الخبير الاقتصادي بشكل إيجابي مثنين أهمية دور النخبة الاقتصادية في التأطير ومواكبة عمل الحكومة.

اللقاء الدراسي المتعلق بالسياسة الجديدة للهجرة بالمغرب

نظمت فرق الأغلبية بمجلس النواب، يوم الثلاثاء 7 يناير 2014 بالقاعة المغربية لقاء دراسيا حول الهجرة، تحت شعار «السياسة الجديدة للهجرة بالمغرب: المغرب من بلد عبور إلى بلد إقامة»، ويأتي هذا اللقاء في إطار التفاعل مع المبادرة الملكية التي أعلن عنها ملك البلاد بداية شهر شتنبر 2013 بالدعوة إلى بلورة سياسة جديدة للهجرة بالمغرب، انطلاقا من توصيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان التي ضمنها في تقريره بعنوان «الأجانب وحقوق الإنسان في المغرب: من أجل سياسة جديدة للجوء والهجرة في المغرب». كما تأتي هذه المبادرة من فرق الأغلبية لدعوة وتشجيع مختلف الفاعلين السياسيين والاجتماعيين، وجمعيات المجتمع المدني، والباحثين، للنقاش وتبادل الرؤى والأفكار حول السياسة الجديدة في ميدان الهجرة، وحتى يتمكن ممثلو الأمة من بلورة تصور استباقي تحضيرى لاستقبال مشاريع القوانين، وتقديم تعديلات في أفق التنزيل الجيد لهذه الاستراتيجية، ولأجل تقوية التعاون بين كافة الفاعلين في هذا الميدان.



مشاركة فعالة للفريق في اشغال اليوم الدراسي حول مشروع قانونه المالية 2014 المنظم من طرف الاغلبية



اشغال اليوم الدراسي الداخلي للفريق حول مشروع قانونه المالية 2014 بمشاركة الخبير الاقتصادي د. نجيب اقصبي





وقد حضر هذا اللقاء وشارك في عروضه، السيد أنيس بيرو الوزير المكلف بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة، وعدد من ممثلي المنظمات الدولية من أبرزهم سفير الاتحاد الأوروبي بالرباط وممثل مجلس أوروبا وممثلي المفوضية السامية للاجئين والمنظمة الدولية للهجرة بالمغرب وعدد هام من فعاليات من المجتمع المدني، بالإضافة إلى مجموعة من الباحثين في موضوع الهجرة، ونخبة كبيرة من المهاجرين من ضمنهم ممثلي الجالية الإفريقية بالمغرب.

تمحور اللقاء الدراسي حول:

- قانون اللجوء والهجرة بالمغرب: الواقع والآفاق،
- واقع المهاجرين والعمالة الأجنبية بالمغرب،
- البعد الإفريقي في الرؤية المؤطرة للسياسة الجديدة للهجرة.

ونوه ممثلو المنظمات الدولية بالمبادرة الملكية مع إبداء استعدادهم لمواكبة المغرب تفعيلاً لهذه السياسة، وتقديم الدعم اللازم وتبادل التجارب والخبرات. كما ثمنت فعاليات المجتمع المدني وممثلو الجاليات الإفريقية المنضوين في إطار جمعيات هذه المبادرة، وأبدوا استعدادهم للتعاون مع السلطات المعنية لإنجاحها، وطرحت خلال اللقاء بعض الإشكاليات التي تعترض تسوية وضعية المهاجرين.

ومن أهم التوصيات التي خلص إليها اللقاء الدراسي:

- توحيد الإطار التشريعي والقانوني لإشكالية الهجرة،
- تقوية التواصل والإعلام بكل أشكاله،
- اعتماد المقاربة التشاركية مع المنظمات الدولية والمجتمع المدني لتفعيل هذه السياسة،
- اعتماد اجتماعات ومنتديات دورية لتتبع وتقييم العملية.

اليوم الدراسي حول إشكاليات تطور القطاع الغابوي : الواقع الحلول والآفاق

نظم فريق العدالة والتنمية بمجلس النواب بتنسيق مع فرق الأغلبية يوم 16 أبريل 2014 لقاء دراسياً همت محاوره تحليل الوضعية الراهنة للقطاع الغابوي واستشراف آفاقه المستقبلية، حضرته مختلف الفعاليات المهتمة بهذا الشأن من مسؤولين بالمندوبية السامية للمياه والغابات وأساتذة باحثين وهيآت وجمعيات مدنية مختصة بالبيئة وطلبة جامعيين ...

وحضر هذا اللقاء رئيس مجلس المستشارين إلى جانب عدد مهم من السيدات والسادة البرلمانيين وتم خلال اللقاء إثارة مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات من قبيل:

- ما جدوى السياسات المتبعة في تدبير القطاع منذ قرن من الزمن؟
- ماهي الاختلالات والنواقص التي تشوب التشريعات الموجودة، وهل من ضرورة ماسة إلى تحيينها أو سن قوانين جديدة لمواكبة المستجدات الطبيعية والبشرية وكذا ملاءمتها لمستجدات الواقع وللمصطلحات القضائية للمملكة؟



- ماذا عن التقنيات المطبقة في التعامل مع الأنظمة الغابوية والمنظومة البيئية، وما أوجه قصورها وما مدى ملائمتها لواقع بلدنا في مجالات تهيئة الغابات، وطرق التشجير ووسائل وأنماط الاستغلال وعمليات التخليف ونماذج الرعي وغيرها؟
- ما موقع العنصر البشري في اهتمام المسؤولين من حيث كونه قطب الرعى ومحور تنمية القطاع، وما نصيبه في الإصلاحات المتخذة من ناحية التكوين والتأهيل والتحفيز والمحاسبة؟
- ماهو موقع البحث العلمي في مجال الغابات والتنوع البيولوجي في اهتمامات الحكومة باعتباره قاطرة للتنمية؟ وإلى أي مدى يتم دعم الكفاءات والفعاليات العلمية في هذا المجال؟ وماذا عن الإمكانات المرصودة لإجراء الأبحاث والدراسات التي تمكن من النهوض بالقطاع؟

وكنتيجة لهذه التساؤلات والإشكاليات خرج اللقاء بمجموعة من التوصيات من أهمها:

على المستوى التشريعي:

- مواصلة تحيين التشريع الغابوي عموما وظهير 10/10/1917 تحديدا المتعلق بالمحافظة على الغابات واستغلالها ومواصلة إغنائه بمقتضيات جديدة تملها مستجدات المحافظة على الموارد الغابوية .
- ملائمة النصوص القانونية المعمول بها في هذا المجال مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب؛
- تحيين المصطلحات المتعلقة بالتنظيم القضائي للمملكة قصد ملائمتها ومقتضيات قضاء المملكة وحذف بعض المسميات التي أصبحت غير ذات جدوى أو معنى؛
- سن مقتضيات تمكن من مواجهة استفحال بعض مظاهر الإجرام المنظم و على الخصوص التنصيص على الحماية القانونية لمهندسي وأعوان المياه والغابات في ظل الظروف الصعبة التي يعملون فيها وضمان سلامتهم أمام ظاهرة الجريمة المنظمة التي بدت بوادرها في بعض المناطق؛
- استكمال تحديد وتحفيز الملك الغابوي باعتباره أساسا لكل عمل تنموي داخل الملك الغابوي ومركزا للعمليات التنموية الموالية (جرد الموارد ومعرفتها، وضع تصاميم الهيئة، الانخراط في مساطر التصديق الاشهادي، زيادة على تطوير الملكية واستقرار المعاملات العقارية).

وهكذا تكون التوصية الأساسية هي مضاعفة جهود التحسيس لدى الساكنة بأهمية التحديد وحتمية إنشائه في أقرب الآجال ضمانا لحقوق الجميع وتلافيا لاستيلاء البعض على حقوق الكل وتعزيزا للمقتضيات القانونية في هذا المجال .





على المستوى التدبيري :

- إن معضلة الموارد الغابوية تكمن في كونها تشكل في عدة مناطق موردا أساسيا يرتبط به نمط عيش الساكنة بصفة حيوية، وأي حل لا يأخذ بعين الاعتبار ضرورة فك هذا الارتباط من خلال مشاريع تنمية محلية، في إطار تضامن جهوي ووطني يخلق مصادر بديلة للدخل لا يمكن أن يكون مجديا.

غير أن هذا الطرح لا يمكن أن يشمل ممارسات الإجمام المنظم والذي يمارس غالبا من غير ذوي الحقوق حيث يبقى الزجر الفعال هو الحل.

- العمل على استحضار التقائية البرامج والمشاريع المتعلقة بالغابات (السياحة والفلاحة والبيئة) وتعزيز التنسيق بين مختلف القطاعات المعنية بهذا المجال.
- إعادة هيكلة القطاع الغابوي بما يتلاءم والوضعية الحالية وكذا الآفاق المستقبلية لتطويره مع مراعاة النظر في جدوى العمل الفردي بالمناطق الغابوية لفائدة العمل الجماعي بطرق فعالة وشفافة .

على المستوى اللوجستيكي :

- توفير التجهيزات اللوجستيكية الضرورية والكافية من زيادة عدد حراس الغابة وتزويد كافة أقاليم المملكة بالتجهيزات والآليات اللازمة للعمل وخاصة تلك المتعلقة بالتدخل عند اندلاع الحرائق..

على مستوى البحث العلمي :

- دعم وتطوير البحث العلمي في مجال حماية الغابة وتنميتها بهدف إبداع حلول عملية للمشاكل الراهنة والقيام بالأبحاث اللازمة قصد استشراف وبناء مستقبل أفضل للغابة.

على مستوى الموارد البشرية :

- الرقي بمستوى عمل الأطر الغابوية على صعيد التكوين والتحفيز ليكونوا أمناء ومسؤولين عن تنمية الغابة ومحيطها باعتمادهم على الجانب التوعوي بحيث تكون لهم مهام تنمية ووقائية تحقق الردع المطلوب، من خلال التواصل الإيجابي مع المواطنين المجاورين للغابات بالدرجة الأولى، وكذا من خلال تحفيزهم وتمكينهم من التجهيزات الكافية خاصة وسائل النقل ووسائل الاتصال .
- الإسراع في إخراج مؤسسة الأعمال الاجتماعية للموظفين العاملين بالمياه والغابات.
- سن قانون خاص بموظفي المياه والغابات يراعي خصوصية ظروف عملهم ويخلق الإطار الملائم لممارسة مهامهم بشكل يكرس الفعالية والشفافية من جهة ويربط النتائج على أساس التعاقد؛

وأخيرا دعوة المندوبية السامة للمياه والغابات ومحاربة التصحر إلى إعداد خارطة طريق لتنزيل هذه التوصيات على أرض الواقع وكذا حرص مجلس النواب على تتبع وتقييم ما يتم انجازه من خلال اللجنة المعنية بهذا القطاع.



اشغال اليوم الدراسي المتعلق بالسياسة "الجديدة للعجزة بالمغرب" المنظم من طرف الاغلبية



اشغال اليوم الدراسي المتعلق بـ "اشكالية تطور القطاع الغابوي : الواقع الحلول والافاق" المنظم من طرف الاغلبية





اليوم الدراسي حول القانون البنكي والأبنك التشاركية

استعدادا لمناقشة مشروع قانون مؤسسات الائتمان والهيئات المعترف في شأنها، نظم الفريق بمعية فرق الأغلبية يوم الأربعاء 21 ماي 2014 لقاء دراسيا حضره ممثلون عن الحكومة والبرلمان بغرفتيه، ومختلف الهيئات والمؤسسات ذات الصلة بالتمويلات البديلة والبنوك التشاركية. فإلى جانب وزير الاقتصاد والمالية عرف اللقاء حضور عدد كبير من الأطر والمسؤولين عن القطاع البنكي والمالي، كما حضره عدد من الشخصيات الأجنبية وثلة من الباحثين والمهتمين والمتخصصين في مجال التعاملات البنكية ومتخصصين في الاقتصاد الإسلامي..

ولأهمية اللقاء حضره السيدان رئيسا مجلسي النواب والمستشارين وعرف اللقاء مداخلات قيمة وشكل مناسبة حقيقية للإطلاع عبر خبراء دوليين وبشكل مباشر على تجارب بلدان رائدة في مجال البنوك التشاركية، لتقييم أثر هذه البنوك على الاقتصاد المحلي، وكان فرصة لمدارسه آثار العمل بالمنتوجات البديلة ومدى تحقيقها للأهداف المسطرة من قبل المشروع.

وقد جاء تقديم هذا المشروع في سياق يروم الاستجابة لتطلعات المستثمرين وشريحة مهمة من المواطنين لخدمات بنكية ناجعة، وكذا لتطوير النظام البنكي الوطني بما يستجيب لحاجيات السوق والمنافسة الدولية. الأمر الذي سيكون له الأثر الإيجابي في جلب الاستثمارات الأجنبية وإنعاش القطب المالي للدار البيضاء الذي يسعى المغرب لجعله قطبا ماليا رائدا على المستوى الإفريقي والإقليمي.

واعتبر بعض المشاركين أن قانون الأبنك التشاركية هو ثمرة نضال مستميت على مدى ثلاثين سنة للعمل بنظام بنكي يطمح إلى تلبية الحاجيات البنكية لشريحة واسعة من المواطنين والمستثمرين لم يجدوا ضالهم في الخدمات المقدمة من طرف الأبنك التقليدية حيث أصبحت الحاجة ماسة إلى قوانين وأنظمة بنكية تبدأ مما انتهت إليه التجارب الأخرى، وتستفيد مما تحقق من تراكمات في هذا المجال تمكن من مواجهة التحديات الاجتماعية والاقتصادية، على أن تتأسس أنظمة البنوك التشاركية على مبادئ التكامل والتشارك والتضامن.

اليوم الدراسي حول المناطق الجبلية بالمغرب : أية مقاربة تنموية

شكل تنظيم هذا اللقاء الدراسي الذي نظمه الفريق يوم الخميس 26 يونيو 2014 فرصة لتبادل الأفكار والمقترحات والتوصيات وطرح بدائل أكثر نجاعة لتنمية المناطق الجبلية وتوفير محيط ملائم يحسن ظروف عيش الساكنة ويحفز الاستثمار ويقوي فعالية التدبير العمومي سواء تعلق الأمر بالاختيارات المعتمدة أو بهياكل التدخل أو أساليب العمل.

كل هذا ومن خلال الإشكالات السالفة الذكر والتي مازالت تعوق المساعي الرامية إلى تنمية





مناطق الجبال نستخلص مجموعة من التساؤلات أهمها :

- أولا : ما هي الحلول الممكنة للزيادة في الاعتمادات المرصودة لتنمية العالم القروي والمناطق الجبلية ؟
- ثانيا : كيف يمكن تحقيق التشاركية والالتقائية بين البرامج الموجهة للعالم القروي ؟
- ثالثا : ما هي التدابير المقترحة لتمكين المناطق الجبلية من نصيبها من برامج الحكومة ؟
- رابعا : كيف يمكن إنشاء مؤسسة خاصة يمكنها مواكبة تنفيذ البرامج الموجهة للعالم القروي ومناطق الجبال وضمان التقائيتها وتقييم جدواها وانعكاساتها على مستوى عيش الساكنة ؟
- خامسا : كيف يمكن تفعيل البرامج الموجهة للمناطق الجبلية كي تستهدف تنمية المجال بدل الحرص على التعامل مع القطاعات مثل الفلاحة وغير ذلك مما ساهم بشكل كبير في تشتيت الجهود ...؟
- سادسا : ما هي السبل الكفيلة بإشراك الساكنة في صياغة وتطبيق البرامج الموجهة إلى المناطق الجبلية ؟
- سابعا : كيف يمكن جعل تنمية المناطق الجبلية وتمكين الساكنة من شروط العيش الكريم وظروف الكسب ضمن مخططات الدولة الرامية إلى الحفاظ على البيئة ؟

وبذلك سعى هذال اللقاء الدراسي إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تعزيز القدرة التنافسية للاقتصاد القروي ؛
- تحسين جاذبية المجالات القروية وجودة حياة السكان ؛
- ضمان ظروف الاستدامة البيئية ؛
- الوقوف على انجازات الحكومات المتعاقبة في هذا المجال الهش، وتقييم السياسات والبرامج المعتمدة ؛
- تشخيص التحديات والاكراهات التي ما تزال تقف حجرة عثرة أمام تنمية المجال القروي ؛
- إيجاد مقترحات حلول فعلية وكفيلة بتغيير الواقع المعتل لهذه المناطق بمستقبل أفضل.





اشغال اليوم الدراسي حول "القانون البني والبنات التشاركية" المنظم من طرف الاغلبية



اشغال اليوم الدراسي حول "المناطق الجبلية أية مقاربة تنمية" المنظم من طرف الاغلبية



المدور الثاني:

الأداء النيابي للفريق





الحصيلة التشريعية : حصيلة جيدة في ظروف استثنائية

تقييم الحصيلة التشريعية للفريق يستدعي بالضرورة استحضار السياق الاستثنائي المشار إليه في مقدمة هذه الحصيلة، إلا أن معالم المجهود التشريعي المتميز للفريق بقيت بارزة مقارنة بالسنتين السابقتين فقد يقول قائل بأن الفريق قدم في السنة الثانية 25 مقترح قانون في حين اكتفى في السنة الثالثة بتقديم سبعة مقترحات فقط (أربعة منها بتنسيق مع فرق الأغلبية)، نعود لنؤكد بأن منهجية العمل التشريعي ونظرة الفريق بشأنه تغيرت إيجابيا في اتجاه إسناد الحكومة وحثها على تفعيل مخططها التشريعي الذي لم يسبق لأي حكومة وضعه قبلها، وبذلك صار هذا المخطط خارطة طريق لتنفيذ مقتضيات البرنامج الحكومي الذي جاءت به الأغلبية الحالية، وحتى لا تكون فرق الأغلبية متناقضة مع نفسها ووجهت امكانياتها البشرية وخبرتها البرلمانية في اتجاه تنزيل المخطط المذكور بإدخال التعديلات على النصوص المحالة على المؤسسة التشريعية قصد تجويدها وضبط عدد من مقتضياتها.

وفي هذا السياق نذكر بأن الفريق أجرى تغييرا على مستوى مسطرة إعداد مقترحات القوانين وذلك بإحالة جميع مقترحاته على فرق الأغلبية قصد إبداء رأيها بشأنها وإدخال التعديلات التي تراها مناسبة عليها وذلك لتمتين أواصر التعاون والتنسيق بين هذه الفرق، وفي هذا الصدد أتم الفريق إعداد 14 مقترح قانون لم تستكمل مسطرة اعتمادها بغية تحقيق إجماع فرق الأغلبية حولها كما سلف بيانه.

وفي سياق هذا التميز حرص الفريق على التنسيق الكامل والمطلق مع بقية فرق الأغلبية عند تقديم التعديلات على النصوص القانونية المعروضة على اللجان للمناقشة وأثمر هذا الحرص على تقديم 412 تعديلات كان لها أثر بالغ في تجويد النصوص وضبطها.

ومما لا يجب إغفاله هو دور انضباط الأخوات والإخوة نواب الفريق في الحضور داخل اللجان الدائمة والجلسات العمومية المخصصة للتصويت على النصوص القانونية، حيث يشكل هذا العامل دورا أساسيا في إسناد الحكومة والدود عن الأهداف التي سطرها الأغلبية بقيادة العدالة والتنمية داخل برنامجها الحكومي.

إن فلسفة العمل والتنسيق المشترك بين فرق الأغلبية كان لها الدور المؤثر في حصيلة متميزة واستثنائية بكل المقاييس، حيث توضحت نتائجها على مستوى الأداء التشريعي لمؤسسة مجلس النواب الذي صادق خلال السنة التشريعية الثالثة رغم الظروف الاستثنائية على 95 نص قانوني (11 منها في قراءة ثانية) وهو رقم جيد مقارنة بالسنوات الماضية في هذه الولاية أو ما قبلها، ومن أهم ما شملته هذه الحصيلة المصادقة على 6 مقترحات قوانين و5 مشاريع قوانين تنظيمية، فضلا عن عدد من القوانين المهمة التي لها آثار إيجابية اجتماعيا واقتصاديا وبيئيا وثقافيا ومنها ما يدخل في باب هيآت ومؤسسات الحكامة.





إن أي تقييم للحصيلة التشريعية لا يستقيم إلا بالرجوع إلى المرجعيات والالتزامات المعلن عنها في بداية الولاية ومطابقتها بما تم تنفيذه، وكذا مراعاة الظرفية التي تمت فيها، ومحاولة دراسة الآثار، وباستحضار كافة هذه المتغيرات أمكن الجزم بأن السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة كانت استثنائية بجميع المقاييس.

إن المرجعية الأساسية لتقييم الحصيلة التشريعية هو ما تم الالتزام به في المخطط التشريعي استنادا إلى البرنامج الحكومي، مخطط التزمت الحكومة فيه بإعداد تدابير تشريعية لتفعيل أحكام الدستور، حيث يضم في جزئه الأول 40 مشروعا، 13 منها تهم إعداد وتقديم مشاريع قوانين تنظيمية، و10 مشاريع قوانين تخص مؤسسات الحكامة المنصوص عليها في الدستور، إلى جانب 17 تدبيرا تشريعا للملائمة التشريعات القائمة مع أحكام الدستور، بالإضافة إلى النص المتعلق بميثاق المرافق العمومية. ثم في الجزء الثاني نصوص تشريعية لتنفيذ السياسات العمومية والقطاعية وعددها 203 نصا قانونيا، وبذلك فالمجموع الملتزم به هو 243 نصا تشريعا، يتم اعتمادها وفق مقاربة مؤسسية تشاركية عبر وضع خارطة طريق واضحة المعالم وضمان تواصل أفضل مع المؤسسة البرلمانية، مع الإشارة إلى خصوصية بعض المشاريع المرتبطة بتفعيل الدستور حيث تقتضي تشكيل لجان خاصة لتحضير الأرضية والتصور العام والاختيارات كما هو الشأن بالنسبة لأربعة قوانين تنظيمية منها حق الإضراب وتقديم الملتزمات من طرف المواطنين وتفعيل الطابع الأمازيغي وإحداث مجلس للغات والثقافة المغربية و11 قانونا عاديا ذا طبيعة خاصة تهم الهيئات والمجالس والمؤسسات الدستورية. وبذلك يتضح حجم المسؤولية المقتسمة بين الحكومة وأعضاء البرلمان بموجب الفصل 78 من الدستور في إنتاج تشريع جيد للبلاد.

وفيما يلي نستعرض أهم ملامح الحصيلة التشريعية للفريق خلال السنة التشريعية الثالثة مستعنيين في ذلك بملاحظات الأخوات والإخوة أعضاء الفريق المقدمة على هامش عرض حصيلة السنة التشريعية الثانية أو خلال اجتماعات الفريق الشريعية باعتماد مقاربة تستحضر سياق جميع المبادرات وكذا ضبط مرجعية التقييم وفقا للمساطر والأهداف المحددة في النظام الداخلي للفريق والوثائق المرجعية للحزب أو المشتركة بين الأغلبية.

الانتاج التشريعي للفريق بالأرقام

أ- مقترحات القوانين

كما تمت الإشارة إليه سابقا فإن عدد مقترحات القوانين الصادرة عن فريق العدالة والتنمية بمجلس النواب بلغ 7 خلال السنة التشريعية الثالثة 4 منها بتنسيق كامل مع فرق الأغلبية، خمسة منها في الدورة الخريفية ومقترحات في الدورة الربيعية علما أن القوانين التي تنتظر استكمال المسطرة التشريعية أو المحالة على فرق الأغلبية لإبداء الرأي وصلت إلى 14 مقترح قانون. وتجدون أسفله جدولا بالمقترحات المحالة على مجلس النواب وبعده ملخصا بشأنها.





| الرقم | اللجنة المختصة | تاريخ الإحالة | عنوان المقترح |
|-------|---|---------------|--|
| 1 | لجنة القطاعات الاجتماعية | 2013/10/23 | مقترح قانون يقضي بتغيير الظهير الشريف رقم 1.03.194 المؤرخ ب 14 من رجب 1424 / 11 سبتمبر 2003 الصادر بتنفيذ القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل. |
| 2 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | 2014/01/27 | مقترح قانون يقضي بإحداث التعاضدية الوطنية للصحفيين |
| 3 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | 2014/02/05 | مقترح قانون يقضي بحماية وتطوير تنمية استعمال اللغة العربية |
| 4 | لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان | 2014/03/17 | مقترح قانون يقضي بتغيير وتعديل الفصل 10 من الظهير الشريف رقم 1.58.250 المتعلق بقانون الجنسية المغربية |
| 5 | لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان | 2014/03/17 | مقترح قانون يقضي بتعديل المادتين 65 و 66 من القانون رقم 67.12 المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكترتي للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني |
| 6 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | 2014/07/15 | مقترح قانون يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الاجتماعية للصحافة |
| 7 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى وسياسة المدينة | 2014/09/17 | مقترح قانون لتعديل المواد 2 و 23 و 72 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب رقم 27.11 |

ملخص لمضامين مقترحات القوانين الصادرة عن الفريق

1. مقترح قانون يقضي بتعديل المادة 65 و 66 من القانون رقم 67.12 المتعلق بتنظيم العلاقات التعاقدية بين المكري والمكترتي للمحلات المعدة للسكنى أو للاستعمال المهني الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.13.111 في 15 محرم 1435 (19 نونبر 2013)

في إطار تصويب الخطأ الوارد في الفقرة الثانية لكل من المادتين 65 و 66 من قانون رقم 67.12 ولاسيما فيما يتعلق «بمعالجة حالة استرجاع حيازة المحلات المهجورة أو المغلقة » تقدم الفريق بمعية فرق الأغلبية بمقترح قانون يقضي بتعديل المادتين السالفتي الذكر من القانون رقم 67.12، وذلك لكون الترخيص للمكري باسترجاع حيازة محله المهجور وتسلمه يطرح إشكالية إمكانية تواجد منقولات يكون المكترتي قد تركها بالمحل، حيث في هذه الحالة تبقى المنقولات في عهدة المكري وليس للمكترتي كما جاء خطأ في النص الأصلي. هذا إلى جانب كون الجهة التي يمكن أن تتعرض للمتابعة في هذه الحالة هو المكري وليس المكترتي كما ورد في الفقرة الثانية من المادة 66.

2. مقترح قانون يقضي بإحداث التعاضدية الوطنية للصحفيين

في إطار النهوض بالأوضاع الاجتماعية للصحفيين وتقديم خدمات اجتماعية لأسرهم ومباشرة أعمال التعاون والتكافل والتعاقد لتغطية الأخطار التي يمكن أن يتعرض لها أي شخص من هذه الفئة المهنية، تقدم الفريق بمعية فرق الأغلبية بمقترح قانون يقضي بإحداث التعاضدية الوطنية للصحفيين، حيث تضمن المقترح ستة أقسام تناولت: التأسيس والأهداف والتشكيل وشروط القبول كقسم أول ثم تسيير التعاضدية في قسم ثان يليه التنظيم المالي ثم قسم خاص بالتزامات اتجاه الشركة التعاضدية ثم التزامات التعاضدية اتجاه المساهمين يتبعه أخيرا قسم متعلق بمقتضيات ختامية.

هذا ويكتسي المقترح أهمية كبرى خاصة على مستوى معالجة عدد من الإشكالات الاجتماعية للصحفيين ولاسيما في مجال التأمين والمخاطر والتقاعد الخاصة بالصحفيين، كذلك شمول استفادة الصحفيين المهنيين والعاملين في وسائل الإعلام الوطنية المكتوبة والمسموعة والالكترونية وكذا الصحفيين المغاربة المعتمدين لدى وسائل إعلام دولية بالمغرب من خدماتها المختلفة، بالإضافة إلى جانب تضمين المقترح تمثيلية مهني القطاع في المجلس الإداري للتعاضدية.

3. مقترح قانون يقضي بحماية وتطوير تنمية اللغة العربية

يأتي تقديم مقترح القانون المتعلق بحماية وتطوير تنمية اللغة العربية من قبل الفريق في سياق وضع إطار عام لحماية وتطوير وتنمية استعمال اللغة العربية في انتظار تمديد مفعوله إلى اللغة الأمازيغية وذلك عبر التنصيص على أربعة أبواب رئيسية: باب متعلق بتحديد تعريف دقيق للغة العربية ثم باب ثان يتعلق بحماية اللغة العربية عبر التنصيص على مجموعة من الإجراءات والآليات، يليه باب ثالث حول تنمية استعمال اللغة العربية على صعيد التعليم والإعلام والحياة العامة. ثم باب رابع متعلق بمجال اللغة العربية وعلاقات الشغل وأخيرا باب يتطرق للمخالفات والعقوبات.

هذا وتجدر الإشارة إلى تأكيد مضامين هذا المقترح على عدم المساس بتفعيل الطابع الرسمي للغة الأمازيغية وكذا التدابير الخاصة بتشجيع التعليم والتمكن من اللغات الأجنبية.

4. مقترح قانون يقضي بتغيير وتعديل الفصل 10 من الظهير الشريف رقم 1.58.250 الصادر في

21 من صفر 1378 (6 سبتمبر 1958) بسن قانون الجنسية المغربية

دعما لقيم الانفتاح والالتزام بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها دوليا ولاسيما في مجال مكافحة كل أشكال التمييز بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الانتماء الاجتماعي أو اللغة أو الإعاقة وكذا تفعيل مجموعة من المقتضيات الدستورية ولاسيما المتعلقة بتمتع الأجانب بالحريات الأساسية المعترف بها للمواطنين والمواطنات المغاربة وفقا للقانون وتحديد ما





يتعلق بالفصل 10 من قانون الجنسية المغربية، تقدم الفريق بمعية فرق الأغلبية بمقترح قانون يرمي إلى معالجة قصور مسألة الحصول على الجنسية المغربية عن طريق الزواج، على المرأة الأجنبية المتزوجة من مغربي دون الأجنبي المتزوج من مغربية وهو ما يشكل نوعاً من التمييز في مسألة منح الجنسية المغربية على أساس الزواج المختلط من مغربي أو مغربية.

ولهذا وانطلاقاً من التحولات التي عرفها المجتمع المغربي من جهة وما رافقها من تطور على صعيد مدونة الأسرة بما يتلاءم وأحكام الدين الإسلامي السمحة ومقاصده المثلّية بما في ذلك أحكام الزواج. وكذا لحل عدد من الصعوبات التي تواجه بعض الأسر المكونة من زواج مختلط، يأتي هذا المقترح كواحد من أوجه تفعيل مبدأ المساواة بين المواطنين المغاربة كما كفلها الدستور وذلك بإضافة حق الأجنبي المتزوج من مغربية بالتقدم بتصريح لاكتساب حق الجنسية المغربية.

5. مقترح بتغيير الظهير الشريف رقم 1.03.194 المؤرخ ب 14 رجب 1424/ 11 سبتمبر 2003 الصادر بتنفيذه القانون رقم 65.99 المتعلق بمدونة الشغل

في إطار تكريس الحق في الشغل والعمل وفق المبادئ الأساسية للدستور بما يتلاءم والمعايير الدولية ذات الصلة بالعمل وكذا مع الاتفاقيات التي صادق عليها المغرب، واعتباراً لكون مدونة الشغل الإطار القانوني الضامن لتمكين جميع المواطنين على السواء من الحق في الشغل في إطار يكفل الالتزام بالحقوق والواجبات كما هي منصوص عليها بمقتضى القانون، تقدم الفريق بمقترح قانون يقضي بتعديل المواد 03، 152، 269 و 270 من مدونة الشغل بهدف تمكين أعوان الهيئات الدبلوماسية المعتمدة بالمغرب من حقوقهم ويرفع رخصة الولادة للزوجين الأجيرين.

هذا وينص المقترح بإضافة فئة الأعوان والأجراء العاملين بالبعثات الدبلوماسية والقنصلية والمنظمات الدولية المعتمدة بالمغرب ضمن فئة الأجراء الخاضعة لأحكام الأنظمة الأساسية المطبقة عليها والمنصوص عليها في المادة 3 من مدونة الشغل نظراً لغياب نص تشريعي واضح. بالإضافة إلى تضمين المقترح تعديل المواد 152 و 259 و 270 من مدونة الشغل بالتنصيص على تمتيع الأجرة التي ثبت حملها بشهادة طبية أو الكافلة بموجب حكم قضائي لرضيع لم يتجاوز عمره سنة شمسية واحدة برخصة ولادة أو كفالة مدتها أربعة عشر أسبوعاً ما لم تكن هناك مقتضيات أخرى في عقد الشغل أو اتفاقية الشغل الجماعية أو النظام الداخلي بأسبوع إضافي لرخصة الولادة أو الكافلة عن كل توأم واحد على أن لا تتعدى الرخصة إجمالاً ستة عشر أسبوعاً ولا تحسب هذه الرخصة من رخصتها السنوية، ثم تمتيع كل أجير رزق بمولود من إجازة مدتها عشرة أيام على أن تكون مدة الإجازة متصلة تبتدئ وجوباً من تاريخ الولادة أو الكافلة.



6. مقترح قانون إحداث مؤسسة الأعمال الاجتماعية للصحفيين

يأتي تقديم فريق العدالة والتنمية بمعية فرق الأغلبية لهذا المقترح في إطار الأهمية التي يكتسبها مجال الصحافة ولاسيما بالنظر للمكانة التي أولاها الدستور لهذا القطاع من جهة وضرورة النهوض بالأوضاع المهنية والاجتماعية للصحفيين على غرار عدد من القطاعات المهنية من جهة أخرى.

وفي هذا الصدد يسعى المقترح إلى إحداث مؤسسة الأعمال الاجتماعية للصحفيين بهدف النهوض والارتقاء بخدماتهم الاجتماعية والترفيهية بغية تحسين ظروف ومناخ اشتغالهم عبر إحداث وتنمية عدد من الخدمات.

هذا وسيستفيد من خدمات المؤسسة الصحفيون ومن يدخل في حكمهم وباقي المستخدمين داخل منشآت الصحافة كما يمكن أن تقدم خدماتها بالإضافة للمنخرطين كذلك إلى أزواجهم وأبنائهم وذوي حقوقهم.

وإجمالاً يتكون هذا المقترح من أربعة فصول أولها يتعلق بالإحداث والمهام ثم التنظيم والتسيير، يليه التنظيم المالي والمراقبة ثم أخيراً فصل متعلق بالمستخدمين.

7. مقترح قانون لتعديل المواد 2 و 23 و 72 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب رقم 27.11

تفعيلاً للفصل 17 من الدستور والذي نص بشكل واضح على حق الجالية المغربية المقيمة بالخارج في الترشيح والتصويت المباشر انطلاقاً من بلدان الإقامة والذي جاء تلبية لمطالب الجالية المغربية المقيمة بالخارج لتمثيلها بالمجالس المنتخبة وعلى رأسها مجلس النواب، وذلك لمشاركتها في اتخاذ القرارات التي تهم الجالية بصفة خاصة والوطن ككل بصفة عامة، كما يأتي هذا المقتضى الدستوري تفعيلاً للقرار الملكي بتاريخ 6 نونبر 2005، الذي دعا فيه إلى تمكين المغاربة المهاجرين من تمثيليتهم بمجلس النواب وبأن يكونوا ناخبين أو منتخبين وذلك أسوة بمجموعة من الدول كإيطاليا وفرنسا وبلجيكا والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية التي أعطت لمواطنيها بالخارج حق اختيار ممثلهم بالمجالس التمثيلية داخل هذه الدول.

وفي إطار سعي فريق العدالة والتنمية إلى تفعيل هذا المقتضى الدستوري تقدم بمقترح قانون لتعديل المواد 2 و 23 و 72 من القانون التنظيمي المتعلق بمجلس النواب رقم 27.11 وذلك من أجل تمكين أفراد الجالية المقيمة بالخارج من ممارسة حقها الدستوري بأن تكون لها تمثيلية بمجلس النواب تمكّنها من المشاركة في اتخاذ القرار سواء تلك التي تهتم مباشرة أو تلك التي تهتم الوطن ككل.





كما يأتي هذا المقترح كمساهمة من الفريق ومن ورائه الحزب للوفاء ببرنامجه الانتخابي الذي تعهد فيه بتمكين الجالية المغربية المقيمة بالخارج من المشاركة في انتخاب مجلس النواب تصويتا وترشيحا.

ب- التعديلات على مشاريع القوانين

بلغت تعديلات فريق العدالة والتنمية بمعية فرق الأغلبية على مشاريع القوانين المصادق عليها خلال السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة 412 تعديلا، همت 18 نصا قانونيا من أصل 57 نص، وما دامت الأعراف التشريعية جرت بعدم تقديم تعديلات حين التصديق على الاتفاقيات الدولية التي بلغ عددها 38 اتفاقية. وبتوزيع التعديلات على مشاريع القوانين حسب اللجان الدائمة، نلاحظ أن 193 تعديلا أي 46 % من مجموع هذه التعديلات همت النصوص المرتبطة بالمالية والتنمية الاقتصادية، تلتها لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بـ 132 تعديلا أي 32 % من مجموع التعديلات، حظي فيها مشروع القانون الخاص بالقضاء العسكري لوحده بـ 85 تعديلا، في حين تقدمت فرق الأغلبية بـ 26 تعديلا في النصوص المرتبطة بلجنة القطاعات الاجتماعية وعلى وجه الخصوص قطاع الصحة، و بـ 50 تعديلا في النصوص المرتبطة بلجنة التعليم والاتصال والثقافة، و 11 تعديلا قُدمت في لجنة البنيات الأساسية همت مشروع القانون المتعلق بالسلامة في المجالين النووي والإشعاعي.

وفي سياق نوعي تقدمت الأغلبية بـ 105 تعديل على مشاريع القوانين التنظيمية، 85 منها همت مشروع القانون التنظيمي للمالية، متبوعة بالتعديلات المقدمة في شأن مشروع القانون الخاص بالمحكمة الدستورية بـ 34 تعديلا ثم 13 تعديلا بخصوص مشروع القانون التنظيمي الخاص بتسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق.

وبصفة عامة فالتعديلات المقدمة كلها كانت جوهرية أخذت الحكومة بأغلبها نظرا لأهميتها وللقيمة المضافة التي أضافتها لتلك النصوص في سبيل تجويدها ونستعرض فيما يلي جدولاً بعدد التعديلات المقدمة على النصوص التشريعية المصادق عليها :





| الرقم | عنوان مشروع القانون | عدد التعديلات |
|---|--|---------------|
| 1 | مشروع قانون رقم 108.13 يتعلق بالقضاء العسكري | 85 |
| 2 | مشروع قانون رقم 112.12 يتعلق بالتعاونيات | 18 |
| 3 | مشروع قانون رقم 29.14 بتغيير وتنظيم القانون رقم 12.07 المنشأة بموجبه مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد | 13 |
| 4 | مشروع قانون رقم 28.14 بتغيير وتنظيم الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.228 الصادر في 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) بإنشاء مؤسسة الشيخ زايد ابن سلطان | 13 |
| 5 | مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية | 58 |
| 6 | مشروع قانون رقم 103.12 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها | 41 |
| 7 | مشروع قانون رقم 142.12 يتعلق بالأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي وبإحداث الوكالة المكلفة بمراقبتهما | 11 |
| 8 | مشروع قانون رقم 80.12 يتعلق بالوكالة الوطنية لتقييم التعليم العالي والبحث العلمي | 16 |
| 9 | مشروع قانون رقم 79.12 بتنظيم القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة | 13 |
| 10 | مشروع قانون رقم 68.12 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 44.10 المتعلق بصفة القطب المالي للدار البيضاء | 08 |
| 11 | مشروع قانون رقم 105.12 يتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي | 21 |
| 12 | مشروع قانون تنظيمي رقم 085.13 يتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق | 13 |
| 14 | مشروع قانون رقم 20.13 يتعلق بمجلس المنافسة | 12 |
| 15 | مشروع قانون رقم 104.12 يتعلق بحرية الأسعار والمنافسة | 15 |
| 16 | مشروع قانون تنظيمي رقم 66.13 يتعلق بالمحكمة الدستورية. | 34 |
| 17 | مشروع قانون رقم 82.12 يقضي بإحداث وتنظيم "مؤسسة الأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعاون وزارة المالية" | 19 |
| 18 | مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 القراءة الأولى | 22 |
| مجموع النصوص التي قدمت فيها تعديلات من طرف فرق الاغلبية | | 412 |





قراءة في نوعية مشاريع القوانين المصادق عليها

يمكن وصف الإنتاج التشريعي خلال السنة التشريعية 2013-2014 بالنوعي والمتميز رغم الظرفية الاستثنائية التي طبعته كما تم تبيانها أعلاه، وبالنظر لطبيعة النصوص التشريعية المصادق عليها أو عددها فيمكن اعتبارها بالإيجابية جدا على جميع المستويات، حيث تستجيب إلى التطلعات والالتزامات المسطرة في المخطط التشريعي. وعليه فقد عرفت السنة التشريعية الحالية المصادقة على 95 نص تشريعي منها :

05 مشاريع قوانين تنظيمية بما فيها القانون المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي :

- مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية،
- مشروع قانون تنظيمي رقم 066.13 يتعلق بالمحكمة الدستورية،
- مشروع قانون تنظيمي رقم 085.13 يتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتفصي الحقائق،
- مشروع قانون تنظيمي رقم 065.13 يتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة وبالوضع القانوني لأعضائها،
- مشروع قانون تنظيمي رقم 128.12 يتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

02 مشاريع قوانين في باب هيآت الحكامة الجيدة

- مشروع قانون رقم 105.12 يتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي،
- مشروع قانون رقم 20.13 يتعلق بمجلس المنافسة.

06 مقترحات قوانين وهي حصيلة جد مهمة مقارنة بالسنوات الفائتة من تاريخ المؤسسة البرلمانية منها 02 من اقتراح فريق العدالة والتنمية و 01 لفريق التجمع الوطني للأحرار

- مقترح قانون يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 14.08 المتعلق ببيع السمك بالجملة. «فريق التجمع الوطني للأحرار»
- مقترح قانون يرمي إلى تغيير وتتميم عنوان الكتاب الخامس والمادة 546 من القانون رقم 95.15 المتعلق بمدونة التجارة. «فريق العدالة والتنمية»
- مقترح قانون يرمي إلى تصحيح و تغيير وتتميم الفصل 2-1 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 05-53 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية،
- مقترح قانون يقضي بتغيير الظهير الشريف رقم 1.75.398 بتاريخ 10 شوال 1395 (16 أكتوبر 1975) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بإحداث جامعات. عدل العنوان مقترح قانون بسن أحكام خاصة تتعلق بدمج بعض الجامعات. «فريق العدالة والتنمية»



- مقترح قانون يقضي بتعديل الفصل 475 من القانون الجنائي،
 - مقترح قانون بتعديل المادة 6 من القانون رقم 42.10 المتعلق بتنظيم قضاء القرب وتحديد اختصاصاته والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.151 المؤرخ في 16 رمضان 1432 الموافق ل 17 أغسطس 2011.
- قانون إطار بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة ومجموعة قوانين ذات بعد اقتصادي واجتماعي وثقافي وازنة سيتم تحليلها وفق القطاعات المعنية بها.

توزيع النصوص المصادق عليها حسب اللجان

ويمكن توزيع النصوص التشريعية المصادق عليها حسب اللجان النيابية الدائمة على الشكل التالي:

| اللجنة | عدد النصوص | عدد التعديلات |
|---|------------|---------------|
| المالية والتنمية الاقتصادية | 19 | 193 |
| العدل والتشريع وحقوق الإنسان | 13 | 132 |
| القطاعات الإنتاجية | 10 | 00 |
| القطاعات الاجتماعية | 7 | 26 |
| التعليم والثقافة والاتصال | 5 | 50 |
| البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | 3 | 11 |
| الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية | 38 | 00 |
| المجموع | 95 | 412 |

أما طبيعة التصويت عليها فقد تم التصويت على 77 نصا بالإجماع أي 81% منها، في حين تم التصويت على 18 نصا بالأغلبية أي ما نسبته 19% من مجموع النصوص المصوت عليها.

قراءة تقييمية لحصيلة السنة التشريعية الثالثة

بما أن السنة التشريعية الثالثة جاءت في منتصف الولاية التشريعية التاسعة فقد عرفت في منتصفها تجديد هياكل مجلس النواب مطلع الدورة الربيعية، ومن أهم ما أفرزه هذا التجديد كما سلف ذكره انتخاب السيد رشيد الطالبي العلمي مرشح الأغلبية رئيسا لمجلس النواب حيث عد هذا الحدث انتصارا قويا لمكونات الأغلبية. وبمقارنة جزئية لحصيلة الدورتين الخريفية والربيعية لهذه السنة التشريعية يتبين للعيان الفارق الكبير بينهما





حيث وجود سرعتين مختلفتين في تدبير شؤون مؤسسة مجلس النواب من طرف رئيسيه السابق والحالي، فدورة أكتوبر عرفت تنظيم 10 جلسات تشريعية عمومية خلال مدة دامت قرابة 120 يوم عمل وكان من نتائجها 46 نصا تشريعا و 18 اتفاقية ومقترحي قانونين. في حين عرفت دورة أبريل التي انطلقت متأخرة بسبب تجديد هياكل المجلس وبسبب الظروف الاستثنائية التي تخطط فيها فريق برلماني محترم، حيث لم تعقد أول جلسة تشريعية إلا في 29 من شهر أبريل وأغلقت هذه الدورة في 24 من شهر يوليوز 2014 بسبب مناسبة عيد الفطر وعيد العرش وبذلك اشتغلت المؤسسة أقل من 90 يوم عمل، إلا ان النتائج كانت فارقة. حيث صادق المجلس على 49 نصا تشريعا في 11 جلسة تشريعية أي بوثيرة أسرع من الدورة الخريفية وبإنتاج أوفر وفي مدة زمنية أقل، كما تمت المصادقة على 20 اتفاقية وأربعة مقترحات قوانين.

إن أي مقارنة للأرقام ولتنوع مشاريع القوانين المصادقة عليها تمنح لهذه السنة كل معاني التميز سواء بالرجوع إلى باقي السنوات التشريعية السابقة لهذه الولاية أو مقارنة مع الولاية التشريعية السابقة 2007-2011 حيث يتبين في هذا الصدد الفرق الشاسع في الإنتاج التشريعي بين الدورات نقتصر فيه على الإنتاج في السنة الثالثة من كل ولاية في الجدول التالي :

| الولاية التشريعية | السنة التشريعية الثالثة | الدورة | عدد مشاريع القوانين | عدد مقترحات القوانين | المجموع | المجموع السنوي |
|----------------------|-------------------------|-------------|---------------------|----------------------|---------|----------------|
| الثامنة 2011-2007 | 2010-2009 | أكتوبر 2009 | 23 | 01 | 24 | 51 |
| | | أبريل 2010 | 25 | 02 | 27 | |
| التاسعة 2016-2011 | 2014-2013 | أكتوبر 2013 | 44 | 02 | 46 | 95 |
| | | أبريل 2014 | 45 | 04 | 49 | |

وهنا لا بد من التذكير بأن الفرق ليس كميا فقط بل أيضا نوعيا ونستعرض فيما يلي هذا الأمر:

تقييم الحصيلة والإنتاج التشريعي من منطلق المخطط التشريعي والبرنامج الحكومي

قبل الخوض في التقييم لابد من التأكيد أن لفريق العدالة والتنمية دور أساسي في حجم الحصيلة التشريعية ونوعيتها سواء من حيث تجويد النصوص المقترحة من طرف الحكومة أو تقديم مقترحات القوانين التي حظيت بالمصادقة، وكذا من خلال حضوره القوي في اللجان النيابية والجلسات العامة، والتنسيق في هذا الشأن مع جميع مكونات الأغلبية كوحدة متجانسة مساندة للفريق للحكومي. وفيما يلي تفصيل بنوعية النصوص المصادق عليها وأهميتها.



1. القوانين التنظيمية

كما سبق ذكره فإن الحكومة في إطار تنزيل الدستور التزمت في مخططها التشريعي بتقديم 13 قانون تنظيمي اعتباراً لأن 05 قوانين تنظيمية تمت المصادقة عليها سابقاً ويكون القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي اعتبرته جاهزاً عند وضع مخططها، وبحكم الفصل 86 من الدستور فإن الضرورة تقتضي إصدار جميع القوانين التنظيمية خلال الولاية التشريعية الحالية التي تمتد إلى 2016، وبالتالي فإن وثيرة الإنتاج تكمن في إصدار 14 نص إلى حدود نهاية الولاية.

في هذا الصدد عرفت السنة التشريعية الثالثة المصادقة على 04 نصوص قانونية إضافة إلى النص القانوني المتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي مما يجعلها سنة التشريع بامتياز. ويمكن القول أن الحكومة والبرلمان على السواء كسرا للبطء الذي عرفه المجال التشريعي في هذا الباب بعد المصادقة إلى حدود نصف الولاية التشريعية على 05 مشاريع قوانين من أصل 14 قانون تنظيمي. وتبقى 09 قوانين تنظيمية تستوجب التنزيل إلى حدود نهاية الولاية التشريعية منها أربعة قوانين تكونت فيها لجان خاصة لتحضير أرضيتها والتصور العام لها بمقاربة تشاركية.

2. القوانين المتعلقة بمؤسسات الحكامة

وتقتضي إصدار 07 قوانين جديدة داخل هذا الباب كمراجعة للنصوص المتعلقة بالمؤسسات القائمة، وللإشارة فقد تمت المصادقة في السنة التشريعية 2013-2014 على مشروعين في هذا الصدد. كما يستوجب على الحكومة والبرلمان إصدار القوانين الجديدة في باب الحكامة بمقتضى الدستور ويتعلق الأمر بكل من هيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، و المجلس الاستشاري للأسرة والطفولة، ثم المجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي، وفي هذا المنحى على الحكومة بلورة التوصيات الناتجة عن عمل اللجان التحضيرية التي بادرت في فتح باب النقاش والأرضية في هذه النصوص بمقاربة تشاركية واسعة مع مختلف الفاعلين والمتدخلين.

3. النصوص التشريعية العادية

المجال المالي والتنمية الاقتصادية:

بالرجوع إلى الحصيلة التشريعية للسنة الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة يلاحظ الكم الهائل لمشاريع القوانين التي تمت المصادقة عليها في المجال المالي والتنمية الاقتصادية حيث بلغ عددها 19 نصاً في لجنة المالية والتنمية الاقتصادية و 07 نصوص ذات طبيعة اقتصادية محضة بلجنة القطاعات الإنتاجية، مما يرفع العدد إلى 26 نص تشريعي في هذا الباب إضافة إلى الاتفاقيات ذات البعد الاقتصادي والمالي. وبالرجوع إلى المخطط التشريعي





فإن عدد النصوص المقترحة من طرف وزارة الاقتصاد والمالية لم يتعد 16 مشروع قانون إضافة إلى قوانين المالية السنوية، مما يجعل الحصيلة لهذه السنة أكثر كماً مما حُطّط له، وباعتبار أن من الملاحظات التي أشار إليها المخطط كون عناوين النصوص المقترحة فيه مؤقتة ويمكن تعديلها في الصياغة النهائية.

وبتحليل النصوص التي تمت المصادقة عليها والتي كان لفريق العدالة والتنمية إسهاماً متميزاً فيها بفضل الحضور القوي ومبادراته في تجويد النصوص، يتضح جلياً ملائمتها مع تصور الحكومة في برنامجها وخاصة ما يتعلق ببناء اقتصاد وطني قوي ومتنوع الروافد القطاعية، وتنافسي ومنتج للثروة. فهي نصوص مواكبة لما تحقق من إنجازات في هذا الصدد وعلى الخصوص في البعد الاقتصادي، والتي مكنت من تحسين مناخ الأعمال وتنويع الاستثمار وتسهيل مساطره، والرفع من شفافية المعاملات وتعزيز ثقة المستثمرين الدوليين إلى جانب معالجة الاختلالات والتوازنات الماكرواقتصادية.

ولا شك أن إجراء قراءة في نوعية النصوص المصادق عليها بخصوص الجانب الاقتصادي والمالي يلاحظ مدى تطابق التشريع الحالي والرؤية المستقبلية بأبعادها التنموية التي يسعى إليها المغرب، ونذكر في هذا الصدد المصادقة على القانون التنظيمي للمالية والذي سيمكن الحكومة من تمويل السياسات العمومية بشكل أكثر نجاعة وفعالية وشفافية وترشيداً أمثل للنفقات العمومية، كما سيلاحظ أثار مشروع الشراكة بين القطاع الخاص والعام وكذا مشروع التعاونيات وقانون مجلس المنافسة وحرية الأسعار على الاقتصاد الوطني، ولاشك أن مشروع القطب المالي للدار البيضاء والتي صادق عليها البرلمان ويدخل ضمن برنامج الحكومة، سيشكل لا محالة رافعة للاقتصاد الوطني وتطوير القطاع المالي وتعزيز إشعاع هذه المدينة كمركز حيوي على مستوى التعاملات المالية، وجلب أكبر الشركات الوطنية والدولية وتحريك الدورة الاقتصادية.

كما يتضح وجود التقائية بين النصوص المصادقة عليها وبين المبادرات القوية التي يتبناها المجتمع الدولي في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية للمملكة، ونذكر منها الاهتمام بفلسفة الإصلاح في ظل الاستقرار والذي يقوي ثقة الهيئات الدولية ويحسن من تصنيف المغرب في المراتب الدولية في مختلف المجالات. إصلاحات وأوراش كبرى واكمال إنتاج تشريعي منسجم مع المخطط التشريعي والبرنامج الحكومي في القطاع البنكي بالمصادقة على قانون مؤسسات الائتمان والمؤسسات المعتمدة في حكمها والذي سيكفل مزيداً من الانفتاح واستيعاب أفضل لمؤسسات جديدة ولمنتجات مبدعة ويُمكّن القطاع البنكي بالقيام بدوره التنموي وإسهامه بشكل فاعل في تمويل المقاولات وتعبئة الإيداع، يضاف إلى المجهودات المبذولة في قطاع التأمينات بما يعكس إيجاباً جودة خدماته وتنوعها وإثراء السوق الوطنية بمنتجات جديدة وما يفرضه ذلك من تعزيز المنظومة الرقابية في هذا القطاع عبر اعتماد قواعد احترازية وهو ما تضمنه مشروع القانون التي تم المصادقة عليه في هذا الباب بإحداث هيئة مراقبة التأمينات كإطار مرجعي.



ويمكن القول أن تقييم الحصيلة السنوية بمرجعية الوفاء بالتزامات الحكومة في برنامجها ومخططها التشريعي قد استوفت الوعود في الجانب الاقتصادي والمالي الذي عرف على المستوى التشريعي إضافة إلى ما ذكر وضع اللبنة والإطار القانوني لتعزيز دور الفلاحة في التنمية بتنظيم مهنة المستشار الفلاحي والذي سيخول ولوج الفلاحين إلى المعرفة والتقنيات الحديثة ومواكبة التطورات التي يعرفها القطاع، يضاف إلى حصيلة التشريع في المجال السياحي والصيد البحري والإقلاع الصناعي بعد التصويت في هذه السنة على مشاريع ذات الصلة بهذه القطاعات، نذكر منها حماية الملكية الصناعية وتنظيم مهنة المرشد السياحي وتنظيم الصيد البحري مما سيمكن من تعزيز المناخ التجاري برمته الذي توج تشريعيا خلال الدورة الـربيعية لهذه السنة بالمصادقة على إحداث منطقة حرة بميناء طنجة.

المجال الحقوقى والحريات العامة :

اقترحت وزارة العدل والحريات 16 مشروع قانون في المخطط التشريعي على أن يتم اقتراح مجموعة أخرى على ضوء التقرير الذي سيصدر عن الهيئة العليا للحوار من أجل إصلاح العدالة، ويتضح من خلال الحصيلة السنوية 2013-2014 أن لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان صادقت على 13 مشروع قانون انضاف إلى الانتاج التشريعي المكثف لهذه اللجنة في السنة الأولى والثانية من هذه الولاية التشريعية. فبالإضافة إلى المصادقة على القوانين التنظيمية، وانسجاما مع المخطط التشريعي تم التصويت بالإيجاب على مجموعة من القوانين التي تكتسي أهمية كبيرة في الجانب الحقوقى وتعزز مكانة المغرب دوليا كما هو الحال بالردود الإيجابية للمنتظم الدولي بعد المصادقة على القانون المتعلق بالقضاء العسكري الذي انضاف إلى مجموعة من القوانين التي صادق عليها المجلس النواب وساهم فيه فريق العدالة والتنمية بشكل كبير في تجويده، وفي هذا الصدد نذكر مقترح الفريق في تنظيم قضاء القرب الذي حظي بالمصادقة وكذا ونوعية مداخلاته في المشروع الخاص بمسطرة الأداء في مجال المحاكم التجارية إضافة إلى النصوص التي تمت المصادقة عليها في القانون الجنائي.

على الصعيد الاجتماعى والثقافى :

تعتبر الحصيلة بمرجعية التزامات الحكومة في المخطط التشريعي بالإيجابية في هذا المجال، حيث يمكن تسجيل 12 مشروع قانون صودق عليه في هذا الباب بعد التصويت عليهم من طرف لجنة القطاعات الاجتماعية ولجنة التعليم والثقافة والاتصال إضافة إلى اتفاقيات دولية، حيث حظي المجال الصحى بالتصويت على مشروع قانون يهم التغطية الصحية ومشروع نظام الضمان الاجتماعى والمشروع المتضمن في المخطط التشريعي الخاص بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها، وكذا ما التزمت به الحكومة في شأن مراجعة التشريع المتعلق بالهيئة الوطنية للصيادلة وبمشروع قانونين خاصين بإنشاء





مؤسسات الشيخ زايد ابن سلطان ومؤسسة الشيخ خليفة ابن زايد في إطار تفعيل المسطرة المتعلقة بالمؤسسات الصحية العمومية والخاصة. حصيلة تنضاف إلى النصوص التي تم المصادقة عليها في مجال التربية والتكوين بعد المصادقة في قراءتين على القانون التنظيمي المتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والبحث العلمي، ثم المصادقة على مشروع الوكالة الوطنية لتقييم التعليم العالي والبحث العلمي المضمن في المخطط التشريعي، كما تمت بالمصادقة على مقترح الفريق بخصوص تجميع بعض الجامعات.

على الصعيد البيئي:

وذلك عبر المصادقة على مشروع القانون الإطار بمثابة ميثاق البيئة والتنمية المستدامة، ومشروع قانون يتعلق بالأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي وبإحداث الوكالة المكلفة بمراقبتها.

قراءة في بعض النصوص التشريعية المصادق عليها خلال السنة التشريعية 2013-

2014

إيماناً من الفريق بضرورة توثيق بعض التفاصيل التي تهم مبادراته بشأن عمل المؤسسة التشريعية وللرجوع إليها كلما دعت الضرورة ذلك نستعرض فيما يلي معطيات بخصوص بعض النصوص التشريعية المصادق عليها وذلك لأهميتها.

مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014

تميزت المناقشة العامة لمشروع قانون المالية لسنة 2014، باستحضار السياق السياسي الإقليمي والدولي الذي عرف مجموعة من المتغيرات يمكن وصفها بالردة السياسية التي شهدتها مجموعة من الدول العربية، وفي مقدمتها مصر وتونس وليبيا وسوريا، وأيضاً بتحليل الوضعية السياسية الصعبة والحساسة التي شهدتها المغرب، وعاشتها الحكومة في نسختها الأولى، والتي كانت عنواناً للصراع بين دينامية الإصلاح ومحاربة الفساد، ودينامية الجمود والتبرير.

فهذه الأخيرة تسعى إلى الرجوع إلى الوراثة والإجهاز على المكتسبات، مما نتج عنه خروج حزب الاستقلال من الحكومة، وتطلب الدخول في مفاوضات مع حزب التجمع الوطني للأحرار لتشكيل حكومة جديدة بعد التوافق بين كل مكونات الأغلبية الحكومية على شروط عمل تمثلت في إعادة هيكلة الحكومة وفق أقطاب ومنهجية اشتغال واضحة، وإعادة ترتيب الأولويات الحكومية في الفترة المتبقية من عمر الحكومة.

هذه الظرفية السياسية غير العادية التي عرفتها الحكومة المغربية، تحكمت في مرحلة إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2014، والتي انخرط فيها أربع وزراء تعاقبوا على قطاع المالية في





تلك الفترة وهم السادة: نزار بركة وعزيز أخنوش ومحمد بوسعيد وادريس الأزمي الإدريسي، وتم تتويج مجهوداتهم باحترام الأجل الدستورية لوضع المشروع والوثائق المرفقة به لدى البرلمان، وفي ذلك نجاح للحكومة.

كما أن مرحلة إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2014، حكمتها وضعية اقتصادية ومالية تميزت باستمرار الأزمة العالمية، وارتفاع أسعار المحروقات على المستوى العالمي، واختلال التوازن المالي حيث بلغت نسبة العجز 7.2%، مع محدودية الموارد المالية للدولة، إذ أن أزيد من 70 % من هذه الموارد هي عبارة عن موارد ضريبية.

لكن هذه الظرفية السياسية والاقتصادية لم تمنع الحكومة من تحدي كل الصعوبات لتحقيق مجموعة من المنجزات الاجتماعية للرفقي بمستوى عيش المواطن ودعم قدرته الشرائية وذلك من خلال:

- التعويض عن فقدان الشغل.
- الزيادة في المنح الجامعية.
- تطوير الخدمات الجامعية.
- إطلاق صندوق التماسك العائلي.
- دعم التشغيل بالقطاع الخاص.
- الزيادة في منح التقاعد.
- تقليص عجز السكن.
- تطوير برنامج «راميد» وتعميمه.
- برنامج دعم العالم القروي.

وبالرغم من هذه المنجزات سجل الفريق مجموعة من الملاحظات بخصوص بعض الإجراءات المتخذة، ومن بينها:

- محاولة إفشال برنامج راميد في بعض المناطق بالمملكة.
- تعقيد مساطر صندوق التكافل العائلي.

وقد كانت مناقشة مشروع قانون المالية مناسبة ثمن فيها الفريق واقعية المشروع، وحفاظه على التوازن، فضلا عن كونه تضمن مجهودا استثماريا ضخما، وكترس الاستمرار في إنجاز الأوراش الكبرى، وبرمجة حوالي 18 ألف منصب شغل.

وبعد استكمال المناقشة العامة والتفصيلية للمشروع بلجنة المالية والتصويت على التعديلات المعروضة بشأنه والتي قبلت الحكومة بعضها ورفضت البعض منها، تم عرضه على الجلسة العامة لمجلس النواب للمناقشة والتصويت، وتم اعتماده بأغلبية الأصوات المعبر عنها، وإحالاته على مجلس المستشارين قصد الدراسة والتصويت، ثم أعيد لمجلس النواب في إطار قراءة ثانية بصيغة «كما عدله وعارضه بالتصويت».





وبعد نقاش عميق بين رؤساء فرق مجلس النواب أثناء اجتماع لجنة المالية تم اعتماد الصيغة المحالة من طرف مجلس المستشارين للدراسة والتصويت عليها داخل اللجنة، وتم التصويت على المواد المعدلة من طرف مجلس المستشارين مادة مادة وكذا التعديلات المقدمة من طرف الحكومة وصادق عليه بأغلبية الأصوات المعبر عنها في إطار قراءة ثانية داخل لجنة المالية، ليعرض بعد ذلك على الجلسة العامة وتتم المصادقة عليه بالأغلبية.

وبعد حوالي نصف ساعة من التصويت على مشروع قانون المالية بالجلسة العامة بمجلس النواب، تقدمت بعض فرق المعارضة بطعن في دستورية مشروع قانون المالية لسنة 2014 لدى المجلس الدستوري، الذي أجاب بعد 5 أيام من تاريخ التوصل بالطعن، بالرفض نظرا لأن «المعطيات التي يستند عليها الطعن غير مبنية على أساس دستوري صحيح مما يجعل القانون موضوع الطعن ليس فيه ما يخالف الدستور» وبذلك اعتمد القانون المالي لسنة 2014 بالصيغة المصوت عليها في مجلس النواب في إطار قراءة ثانية.

مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية

عرفت مناقشة مشروع القانون التنظيمي للمالية نقاشا حادا ومتميزا من طرف أعضاء الفريق وقدمت في شأنه فرق الأغلبية 58 تعديلا، وشكلت مناسبة مناقشته من قبل الفريق فرصة لإبراز إشكالات تدبير المالية العمومية التي كانت سببا في تفاقم الأزمات المالية التي عرفها المغرب، ورفع حجم الاستدانة وتعميق العجز المالي وعجز الميزانية، وهي إشكالات ترتبط أساسا بطرق تدبير البرامج والسياسات العمومية وطرق الإنفاق العمومي.

فإصلاح القانون التنظيمي للمالية يطال في واقع الأمر مختلف مفاصل الدولة، ويهم جميع المؤسسات الدستورية، خاصة وأن تدبير السياسات العمومية بالمغرب يعتبر إحدى العضلات الكبرى التي استعصت على جميع الحكومات السابقة، سواء فيما يتعلق بطرق التدبير المالي لهذه السياسات العمومية، أو بطبيعة الهيآت التي تعد هذه السياسات والاستراتيجيات والأوراش الكبرى، أو بالتكاليف المالية لهذه السياسات التي تتم ترجمتها إلى برامج ومشاريع يوكل أمر تنفيذها للأجهزة الحكومية أو الوكالات والمؤسسات العمومية التي توجد بدورها لحد الآن في وضعية غموض مالي وتديري.

وأوضح أن القانون المالي بشكله العادي لا يمكن أن يسمح بتجميع البرامج متعددة السنوات التي نص عليها الدستور الجديد، والتي يجب أن تكون القلب المالي للأوراش الكبرى والمخططات الاستراتيجية التي تعرفها المملكة خلال السنوات الأخيرة (المغرب الأخضر، التعليم، التصدير، الصيد البحري، الصناعة...).

كما أن وجود العدد الضخم من الحسابات الخصوصية والصناديق المتعددة يتسبب في تشتيت الموارد المالية للدولة، والتي يبقى فيها سنويا أزيد من 50 مليار درهم من الفائض الذي يتم ترحيله دون أية رؤية واضحة لضبط الاستثمارات العمومية وطرق برمجتها وتنفيذها.



كما أن استثمارات المؤسسات العمومية التي تمثل أزيد من ثلثي الاستثمارات العمومية لا زالت خارج التدبير الميزانياتي وخارج القطاعات الحكومية مما يتناقض مع مقتضيات الدستور الجديد ومع مبادئ الحكامة المالية.

هذا وقد عرف موضوع الموارد المرصودة للحسابات الخصوصية ومدى ادراجها في الميزانية العامة للدولة نقاشا حادا ومطولا داخل لجنة المالية مستثمرا التراكم في النقاش الذي عرفته المادة 18 مكرر من قانون المالية لسنة 2013 ، حيث تقدمت فرق الأغلبية بتعديل جريء في تاريخ تدبير الحسابات الخصوصية «صناديق سوداء» بهم المادة 8 من القانون التنظيمي للمالية تمثل في اعتماد ثلاث مبادئ أساسية:

- تنفيذ التزام الحكومة بتطبيق المادة 18 مكرر من قانون المالية 2013 والتنصيص عليه في القانون التنظيمي للمالية
- احداث حساب خصوصي شامل وموحد بالميزانية العامة يشمل جميع الموارد الناجمة عن حسابات الخزينة لوزارة المالية و الضرائب والجمارك والخزينة العامة للمملكة بدون استثناء
- تدقيق استعمالات الحساب ضمانا للعدالة والشفافية في تدبير الأموال العمومية
- حصر الامر بالصرف لوزير الاقتصاد والمالية

فقد شمل التعديل على المادة الثامنة (8) الفقرة الآتية : « ... كما يجب ان تدرج بالميزانية العامة جميع موارد وتكاليف حسابات الخزينة وعمليات الخزينة المرتبطة بتدبير الأموال العمومية، وتخضع لنفس قواعد المحاسبة العمومية ويقصد بها جميع حسابات وعمليات الخزينة والعمليات التي تنتظر التزليل النهائي وموارد ونفقات تحصيل ضرائب الدولة والرسوم الجمركية وأية موارد أو نفقات أخرى تتعلق بتدبير الأموال العمومية، باستثناء العمليات المؤقتة التي تنتظر التزليل النهائي والعمليات المرتبطة بأمن الدولة الداخلي والخارجي وتحدد هذه الفئات بنص تنظيمي»

ورغم رفض الحكومة لهذا التعديل جملة وتفصيلا خلال المناقشة داخل لجنة المالية، صودق عليه بالإجماع، بعد تلاوته شفويا من طرف رئيس فريق العدالة والتنمية ، الأمر الذي أربك السير العادي لاجتماع اللجنة ، واستدعى توقف أشغالها لأزيد من ثلاث ساعات بعد التماس السيد الوزير التوقف لبضع دقائق.

وقد تمت المصادقة على هذا التعديل بالأغلبية خلال الجلسة العامة حيث عرضته فرق الأغلبية كتابيا وتقدمت بمرافعة توضيحية له.





وقد جاء المشروع بمقتضيات هامة تصب في اتجاه تقوية دور البرلمان بدءا من مواكبة إعداد مشاريع قوانين المالية (وخاصة دور لجنة المالية بالمجلسين)، حيث تم التنصيص صراحة على إشراك البرلمان في محطة إعداد مشاريع قوانين المالية السنوية، مع تمكين اللجان المعنية من المعطيات الضرورية لمواكبة عملية الإعداد.

كما تم تعزيز المناقشة البرلمانية لمشاريع قوانين المالية عبر عدة مقتضيات ضمن المشروع، سواء تعلق الأمر بحجم ونوعية الوثائق الواجب إرفاقها بقوانين المالية السنوية وقوانين التصفية، أو على مستوى إلزام الحكومة بتقديم مشاريع عمليات الحسابات الخصوصية للخرينة (الحسابات المرصودة لأمر خصوصية) بمناسبة مناقشة الميزانيات القطاعية المرتبطة بها، وهو الأمر الذي كنا نطالب به منذ سنوات طويلة.

و تم التنصيص صراحة على تقديم تقارير الفعالية ونجاعة التدبير، وتقرير حول الحسابات المجمعة للقطاع العام. مما أصبح يلزم الحكومة بتقديم 14 تقريرا سنويا رفقة مشاريع قوانين المالية، إضافة إلى إرفاق مشاريع قوانين التصفية بالتقرير السنوي حول نجاعة الأداءات وتقرير حول الموارد المخصصة للجماعات الترابية، إضافة إلى تقرير افتتاح نجاعة الأداء. فهذه المعطيات تعتبر آلية أساسية لتمكين البرلمان من التوفر على المعلومات والوثائق والبيانات الضرورية لممارسة وظيفته التشريعية على هذا المستوى، كما تعزز قدرة المؤسسة التشريعية على مواكبة إعداد وتنفيذ الميزانية السنوية ومختلف البرامج والمخططات الاستراتيجية.

هذا وسيمكن القانون التنظيمي الجديد للمالية اعتماد قواعد التدبير الاستراتيجي، عوض التدبير الشكلي الصرف لمالية الدولة والمعتمد على سنوية الميزانية، في حين أن أزيد من 80 بالمائة من الاستثمارات العمومية محددة سلفا على المدى المتوسط والطويل، وتعتبر البرمجة المالية متعددة السنوات بالفعل أهم آليات التدبير الاستراتيجي للمالية العمومية، وتحتاج فقط للمتابعة والتقييم المراكز والبعدي من قبل مختلف الفاعلين المؤسساتيين لتقييم السياسات بشكل عام، ولتقويم الاختلالات التي ترافق تطبيق هذه المقترحات.

وتعتبر طرق تدبير اعتمادات الاستثمار أيضا من أهم المقترحات الواردة في المشروع، سواء فيما يتعلق بالقواعد والشروط المتعلقة بترحيل الاعتمادات من سنة إلى أخرى، والتي كانت تتسبب في إشكالات تديرية كبيرة، وتصل مبالغها إلى أزيد من 20 مليار درهم؛ أو على مستوى حصر عمليات تحويل الاعتمادات داخل البرامج والمشاريع، والتي تعتبر بدورها احتراما للترخيص البرلماني الممنوح.

وببقى من أهم التدابير لمشروع القانون التنظيمي للمالية ضبط عمليات إحداث الحسابات الخصوصية ومرافق الدولة المسيرة بطريقة مستقلة حيث سجل الفريق بإيجابية الرغبة الجماعية في التقليل من عدد حالات اللجوء لإحداث مثل هذه الصناديق والحسابات والميزانيات.





فوضع الشروط الميزانيةية يمكن من تفادي تناسل الحسابات الخصوصية ومرافق الدولة المسيرة بطريقة مستقلة، كما يفسح المجال أمام تصفية الحسابات والمؤسسات الموجودة حاليا ومراجعة وضعيتها القانونية، بما يتيح تحقيق أكبر قدر من انسجام السياسات الحكومية.

وسبق للفريق بمعية فرق الاغلبية وضع التعديلات الممكنة لتجويد النص، والتنصيص على بعض الملاحظات تتعلق بالبرمجة متعددة السنوات وتدبير الدين العمومي في ظل غياب مقتضيات قانونية تمكن من تأطير الاختيارات في ما يخص المديونية على المدى المتوسط و البعيد إضافة إلى الدور الذي أنيط بالمجلس الأعلى للحسابات.

وتجدر الإشارة أن الحكومة قبلت تعديلات على 19 مادة من مواد المشروع، ساهم فريق العدالة والتنمية إلى جانب فرق الأغلبية الأخرى في صياغة وتقديم جزء كبير من مضامين هذه التعديلات، وهي كلها مقتضيات تهدف إلى إدخال تغييرات جوهرية على مواد المشروع بهدف تحسين وتجويد النص القانوني وتفادي إشكالات تطبيقه.

وبالمقابل تفاعلت فرق الأغلبية بدورها بإيجابية مع موقف الحكومة بخصوص عدد من القضايا، وقامت بسحب تعديلاتها عليها، خاصة فيما يتعلق بدور المجلس الأعلى للحسابات وعلاقته بمجلس النواب بعدما تم الاتفاق على تأجيل مناقشة مقتضياته بمناسبة مراجعة الإطار القانوني المنظم للمحاكم المالية.

مشروع قانون تنظيمي رقم 66.13 يتعلق بالمحكمة الدستورية

يندرج مشروع القانون التنظيمي رقم 66.13 يتعلق بالمحكمة الدستورية في إطار المبادرات التشريعية الرامية إلى تنزيل مقتضيات الدستور الجديد، الذي ارتقى بالمجلس الدستوري إلى محكمة دستورية لها اختصاصات وصلاحيات واسعة.

فبالإضافة إلى ملاءمة القانون التنظيمي رقم 26.93 المتعلق بالمجلس الدستوري مع أحكام الدستور، تمت إضافة بعض الاختصاصات الجديدة للمحكمة الدستورية، وأصبح بإمكانها البت في نوعية النصوص التشريعية أو التنظيمية المعروضة عليها، والبت في الخلافات التي تدفع فيها الحكومة بعدم قبول اقتراح أو تعديل لا يدخل في مجال القانون، وإتاحة الإمكانية لرئيس الحكومة في طلب الفتوى بشأن تفسير أو تأويل مقتضى دستوري، بالإضافة إلى مهمة مراقبة الاتفاقيات الدولية.

أما تنظيم المحكمة الدستورية فيجد سنده القانوني في الفصل 131 من دستور فاتح يوليوز 2011.





وقد خصصت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان ثلاث اجتماعات لدراسة هذا المشروع بحضور السيد مصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وكانت مناقشة أعضاء الفريق للمشروع متميزة.

وتقدم الفريق بمعية فرق الأغلبية ب 34 تعديل على هذا المشروع.

مشروع قانون تنظيمي رقم 65.13 يتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها

يندرج مشروع القانون التنظيمي رقم 65.13 المتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها ضمن التزامات الحكومة بتفعيل مقتضيات الدستور وإعداد نصوصه التطبيقية، وهو التزام ضَمَّن برنامج عمل الحكومة، وتم التنصيص عليه في المخطط التشريعي.

ويهدف مشروع القانون التنظيمي رقم 65.13 إلى عقلنة وترشيد عمل الحكومة وتحديد قواعد مرجعية لتنظيم وتسيير أشغالها بطرق فعالة ومنسجمة، بالإضافة إلى كونه يعد إطارا تشريعيا ستمكن الحكومة ومكوناتها من خلاله من ممارسة الصلاحيات الدستورية والقانونية والتنظيمية والإدارية الموكولة لها.

وقد نظمت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بخصوص هذا المشروع خمس اجتماعات حضرها وزير الدولة السيد عبد الله باها، كما حضر الاجتماع الثاني للجنة السيد الحبيب الشوباني الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني.

وقد أبدى السيد وزير الدولة استعداده لمناقشة أي تعديل يتقدم به أعضاء اللجنة سعيا لتجويد النص التشريعي.

وبعد إجماع السادة النواب أعضاء لجنة العدل على الأهمية البالغة التي يكتسبها هذا النص خاصة أنه يأتي في إطار تفعيل دستور 2011 بإحداث مرجعية قانونية لأول مرة تعنى بتنظيم أشغال الحكومة والوضع القانوني لأعضائها، تم الشروع في المناقشة التفصيلية لنصوص المشروع بكاملها دون استثناء، مركزين على المواد المتعلقة بحالات التنافي والحد من الجمع بين المناصب ووضعية الأمين العام للحكومة وصلاحيات رئيس الحكومة، بالإضافة إلى بعض الملاحظات بخصوص الصياغات والمصطلحات اللغوية.

مشروع قانون تنظيمي رقم 85.13 يتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق

يندرج مشروع القانون التنظيمي رقم 85.13 المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق في إطار تطبيق مقتضيات الفصل 67 من دستور 2011 الذي وسَّع اختصاصات اللجان النيابية لتقصي الحقائق، والتي لم يعد يقتصر دورها على جمع المعلومات المتعلقة بوقائع



معينة، بل تعدّاه إلى جمع المعلومات المتعلقة بتدبير المصالح والمؤسسات والمقاومات العمومية.

وتُشكل اللجان النيابية لتقصي الحقائق إما بمبادرة من جلالة الملك، وفي هذه الحالة يلزم رئيس مجلس النواب أو رئيس مجلس المستشارين تشكيل هذه اللجان فوراً، لتشتغل وفقاً لمقتضيات هذا القانون التنظيمي لترفع تقريرها إلى جلالة الملك، أو تشكل بناء على طلب من ثلث أعضاء مجلس النواب أو مجلس المستشارين.

ويتضمن مشروع القانون التنظيمي المتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق المحاور التالية:

- مقتضيات تتعلق بهيكلية اللجان النيابية لتقصي الحقائق؛
- مقتضيات تتعلق بتنظيم أشغال هذه اللجان؛
- مقتضيات تتعلق بالتقارير التي تنجزها وكيفية دراستها؛
- مقتضيات تخص الإحالة على المحكمة الدستورية في حالة نشوء خلاف بين الحكومة وأحد مجلسي البرلمان حول كيفية تطبيق أحكام هذا القانون التنظيمي.

وقد خصصت لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان لمناقشة هذا المشروع اجتماعين بحضور السيد الحبيب الشوباني الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، وتم خلال الاجتماع الأول تقديم المشروع ومناقشته، وخلال الاجتماع الثاني تم التصويت على التعديلات المقدمة من طرف فرق الأغلبية والتصويت على المشروع برمته، حيث تم التصويت على مشروع القانون التنظيمي بالإجماع كما عدلته اللجنة.

مشروع قانون رقم 108.13 يتعلق بالقضاء العسكري

أحيل مشروع قانون رقم 108.13 يتعلق بالقضاء العسكري على لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، وقد عقدت بشأنه ستة اجتماعات وتم تقديمه من طرف السيد المصطفى الرميد وزير العدل والحريات، والسيد عبد اللطيف لودي وزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإدارة الدفاع الوطني.

وعن أهداف المشروع والمستجدات التي أتى بها مشروع القانون رقم 108.13، أوضح السيد عبد اللطيف لودي أن هذا المشروع يعد خطوة رائدة ونقلة نوعية في مسار إصلاح منظومة العدالة، وترجمة حقيقية لتعميق ثقافة حماية حقوق الإنسان وتقوية لبنات دولة الحق والقانون وتعزيز المسار الديمقراطي الذي انخرطت فيه المملكة.

كما يهدف المشروع أيضاً إلى إصلاح شامل لقانون القضاء العسكري الصادر في 1956 وملائمته مع مقتضيات دستور 2011. وتأتي أهمية النص من كونه نتيجة عمل مشترك بين وزارة العدل والحريات والأمانة العامة للحكومة وإدارة الدفاع الوطني.





وتجسدت مستجدات المشروع في تقليص مجال اختصاص المحكمة العسكرية، وتعزيز ضمانات المحاكمة العادلة أمام القضاء العسكري.

أما مرجعية النص فتأخذ سندها من المواثيق الدولية لحقوق الانسان والدستور الجديد وأحكام قانون المسطرة الجنائية والقانون الجنائي دون التغاضي عن خصوصية المجال العسكري.

مشروع القانون رقم 12.103 المتعلق بمؤسسات الانتماء والهيئات الاعتبارية في حكمها

عند مناقشة الفريق لمشروع القانون رقم 12.103 المتعلق بمؤسسات الانتماء والهيئات الاعتبارية أبرز أعضائه أهمية ودور البنوك التشاركية التي اعترفت بها مختلف المؤسسات المالية والوطنية والدولية، وتؤكددها إحصائيات المنتدى الاقتصادي الإسلامي العالمي الأخيرة بالإشارة إلى أن حجم التمويلات الإسلامية يناهز 1400 مليار أورو، وينتظر أن يصل إلى 1870 مليار أورو بحلول سنة 2015 وهي اعتمادات ضخمة تفتح شهية المستثمرين.

ونوهوا بالمشروع الذي جاء كحلقة في سلسلة من التدابير التي اتخذتها الحكومة من قبيل قانون التسنيد، قانون المنافسة، قانون القطب المالي للدار البيضاء، والرامية إلى تسهيل وتبسيط ظروف وشروط الاستثمار أمام الفاعلين الوطنيين والدوليين وتحسين مناخ الأعمال، أساسه تعزيز الإصلاحات الرامية إلى تدعيم وعصرنة المنظومة المالية للمغرب، بالاعتماد على العديد من المرجعيات، ضمنا للاستقرار المالي عبر وضع إطار للوقاية من المخاطر والأزمات المالية، وتوسيع نطاق القانون البنكي ليشمل مؤسسات وخدمات جديدة من شأنها أن تحقق نقلة نوعية من منتجات بديلة إلى بنوك تشاركية تقوم بعرض منتجات مالية متنوعة مطابقة للشريعة الإسلامية ومناسبة للمرجعية المغربية. ويُمكن المشروع من إحداث إطار متكامل للبنوك التشاركية نظرا لدور المنتجات والخدمات المالية التشاركية فيما يخص تعبئة الادخار وتحسين معدل الإستبناك، وجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والمساهمة في التمويل الإضافي للاقتصاد الوطني من جهة، ومساعدة المغرب في إحداث قطب مالي يتميز بإشعاع على المستوى الجهوي والعالمي.

مشروع قانون . إطار رقم 12.99 بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة

قدم ممثلو فريق العدالة والتنمية أداءا متميزا عند مناقشة مشروع الميثاق الوطني للبيئة والتنمية المستدامة بلجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة التي عقدت في هذا الموضوع ست اجتماعات خلال ثمانية أشهر (من 30 أبريل 2013 إلى 24 دجنبر 2013)، اشتغل فيها أعضاء اللجنة لما يقرب من 26 ساعة عمل بشكل مستفيض وبناء، وتخللها تنظيم لقاء دراسي في الموضوع لقاء دراسي.





وعرفت حضوراً قوياً لأعضاء الشعبة كماً وكيفاً، حيث فاقت نسبة الحضور 75%، كما كانت المداخلات وازنة وبناءة أوضح فيها السادة النواب أن هذا القانون الإطار يعتبر ورشاً لتملك المواطنين والفاعلين والاقتصاديين والاجتماعيين والبيئيين لمختلف السياسات العمومية حتى يسير المغرب بجميع مكوناته نحو تحقيق التوازن بين العمليات الإنتاجية التنموية وبين المحافظة على موارثه الحضاري والثقافي وموارده الطبيعية، مع ملاءمته مع المعايير والقوانين الدولية التي صادقت عليها المملكة المغربية، والتطور الدولي الذي شهده المجال البيئي.

قانون ليس بالعادي له ميزات خاصة، ويرسخ مكانة المغرب باعتباره ترسانة تشريعية ذات بعد بيئي على المستوى الدولي، يأتي نتيجة لمستجدات السياسة العمومية الحالية بعدما لوحظ إفلاس في المجالات المرتبطة بالبيئة.

ويعتبر هذا القانون، نصاً طموحاً يتضمن مبادئ وحقوق والتزامات مختلف الفاعلين مع ما تقتضيه قواعد المسؤولية والتتبع والمراقبة في المجال البيئي، ويستجيب للمفهوم الواسع لحماية البيئة والتنمية المستدامة، ويؤطر الرؤية المستقبلية لها.

وقد قدم أعضاء الشعبة أثناء مداورة هذا القانون مجموعة من الملاحظات لتجويده تم اعتماد معظمها من طرف الوزارة الوصية في النص المعدل، كما أوصى السادة النواب بضرورة نهج مقارنة شمولية في التنزيل تراعي تعدد المتدخلين وتهدف إلى تحقيق التكامل والالتقائية، والإسراع في إنجاز القوانين التطبيقية لهذا الميثاق لرفع التحديات مما يكفل الاستغلال العقلاني والتنمية المستدامة، وردّ الاعتبار للبحث العلمي لكونه قاطرة التنمية، وصمّام الأمان للاستعمال المستدام للبيئة عبر دعم الكفاءات والفعاليات العلمية، ورصد الميزانيات اللازمة لإجراء الأبحاث والدراسات في هذا المجال.

مشروع قانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ومشروع قانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة

يندرج هذان المشروعان في إطار الإصلاحات الاستراتيجية الهيكلية لتأهيل الاقتصاد الوطني لوضع الآليات الكفيلة بتحقيق التنافس الشريف الذي من شأنه المساهمة في الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطن، من خلال ما يتيح من إمكانيات لتنويع السلع والخدمات، وعرض أسعار تنافسية تقدم للمستهلك موازنة أفضل بين الثمن والجودة».

ويهدف المشروعان إلى إصلاح الإطار التشريعي المنظم لمجلس المنافسة والمتمثل في:

- الانتقال من الدور الاستشاري لمجلس المنافسة إلى الدور التقريري كما هو الحال بالنسبة لمجالس المنافسة بعدد من البلدان، وهو ما يمنح مجلس المنافسة قوة لمحاربة الربيع الاقتصادي، وضمان منافسة شريفة وحرّة من شأنها تحسين مناخ الأعمال والمساهمة





في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

- تعزيز استقلالية المجلس وتوسيع اختصاصاته، بما فيها الإحالة الذاتية، وتمكينه من كافة الوسائل البشرية والمادية اللازمة والآليات القانونية الناجعة للاضطلاع بالصلاحيات المخولة له على الوجه الأكمل، وذلك في أفق الارتقاء به إلى مؤسسة دستورية قائمة الذات.
- تفعيل الأئمة لمجلس المنافسة للقيام بالمهام المنوطة به في مراقبة التركزات الاقتصادية وتوفير المناخ الملائم للمنافسة الشريفة ولحرية المبادرة، وتكافؤ الفرص ومكافحة اقتصاد الربيع ومختلف أشكال الاحتكار والامتيازات غير المشروعة، وذلك ضمن منظومة مؤسسية وطنية منسجمة ومتناسقة للحكمة الاقتصادية».

مشروع قانون رقم 68.12 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 44.10 المتعلق بصفة «القطب المالي للدار البيضاء»

يأتي مشروع قانون رقم 68.12 في إطار تنزيل البرنامج الحكومي الذي جعل في صلب اهتمامات الحكومة، إنجاح مشروع القطب المالي للدار البيضاء باعتباره رافعة لتطوير القطاع المالي ببلادنا وفق معايير الجودة العالية والتنافسية، واعتبار إنجاح هذا القطب وتعزيز إشعاع الدار البيضاء كمركز مالي إقليمي ودولي، خاصة اتجاه الدول الإفريقية والعالم العربي والإسلامي، رهين بتطور السوق المالية محليا على المستويين القانوني والمؤسسي وعلى مستوى التعاملات المالية و مناخ الأعمال. وذلك بتسريع وثيرة الإنتاج التشريعي في هذا القطاع مراعاة لتطوره السريع ولضرورة التأقلم مع هذا التطور.

ويضم هذا المشروع مجموعة من المقتضيات نجملها فيما يلي:

1. تغيير التسمية الاجتماعية لتصبح «هيئة القطب المالي للدار البيضاء» عوض «الهيئة المالية المغربية».
2. توسيع مجال الأنشطة المؤهلة للحصول على صفة «القطب المالي للدار البيضاء» ليشمل مقدمي الخدمات في الاستثمار، كتدبير الأدوات المالية والتنقيط المالي والهندسة المالية والتوظيف بكل أشكاله، إلى جانب خدمات الوساطة في البورصة، والشركات التي تزاوّل أنشطة تدبير المحافظ والخدمات المرتبطة بهذا التدبير.
3. السماح للمكاتب التمثيلية وفروع المقاولات المالية وغير المالية المستفيدة من صفة «القطب المالي للدار البيضاء»، بالاستقرار بهذا القطب، بهدف جلب المقاولات المالية وغير المالية الدولية الكبرى للاستقرار التدريجي.
4. تمكين مؤسسات الائتمان الحاصلة على صفة «القطب المالي للدار البيضاء» من تلقي الودائع من الأشخاص المعنوية المقيمة أو غير المقيمة بالمغرب، مع تحديد طبيعة هذه الودائع وسقفها، بنص تنظيمي.





5. وضع مسطرة تكفل حقوق وواجبات جميع الأطراف في حالة سحب صفة «القطب المالي للدار البيضاء» من أي مقاول.
6. إلزام المقاولات التي تطلب اكتساب صفة «القطب المالي للدار البيضاء» بدفع عمولة لفائدة «هيئة القطب المالي للدار البيضاء» عند إيداع طلباتها، بينما تلزم المقاولات المستفيدة من هذه الصفة بدفع عمولة سنوية عن الخدمات التي تقدمها الهيئة لتنمية المنطقة المالية للدار البيضاء.
7. إلزام المقاولات المستفيدة من صفة «القطب المالي للدار البيضاء» بمدونة الأخلاقيات التي تضعها الهيئة.
8. إخضاع جميع مستخدمي هيئة القطب المالي للدار البيضاء وأعضاء مجلس إدارتها وأعضاء اللجنة المكلفة، بمنح أو سحب الصفة وكذلك جميع الأشخاص الذين يتعاونون مع الهيئة لواجب كتمان السر المهني.

مشروع قانون رقم 86.12 المتعلق بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص

يعتبر هذا المشروع لبنة أساسية في إطار ترسيخ التعاون بين القطاعين العام والخاص، وتشجيع المقاولات الوطنية والدولية على الاستثمار في مجالات بقيت لزمن طويل حكرا على السلطة العامة التي تجسدها الدولة.

فالشراكة في جوهرها تمثل نوعا من التعاون بين الدولة والقطاع الخاص لإقامة مشاريع واستثمارات، تهدف لتقديم خدمات عمومية وتسيير المرفق العام بمفهومه وبمجاله الواسع.

فهو يستهدف بالأساس تمكين الدولة من آليات قانونية ومالية ومن قدرات استثمارية على مستوى برامج ومشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتساهم إقامة البنيات الأساسية الكبرى، إضافة إلى تطوير المرفق العام وتقديم خدمات ذات جودة عالية بتكلفة ملائمة تطبيقا لقواعد الفعالية والنجاعة.

وسيمكّن هذا الإطار القانوني من الاستفادة بشكل واضح من القدرات الاستثمارية وقدرات الابتكار والتدبير لدى القطاع الخاص، كما سيسمح بتجاوز سلبيات باقي أشكال تدبير وتسيير المرافق العامة الكبرى، وبشكل خاص التدبير المفوض الذي تبينّت محدوديته وإشكالاته، بالإضافة إلى اعتماد مبادئ الشفافية والمنافسة الحرة في التعاقدات على هذا المستوى، وهي القواعد الرئيسية لحكام التدبير العمومي، ومن شأنها فسح المجال لمن سيقدم خدمات أفضل بتكلفة أقل، خاصة وأن المشروع يربط بشكل صريح أداء المستحقات بتحقيق أفضل خدمة وفق مؤشرات واضحة ومحددة في عقد الشراكة، وبناء على تقييم قبلي وتتبع مواكب ومراقبة دقيقة لتنفيذ المشاريع والبرامج المتعاقد بشأنها.





مشروع قانون رقم 80.13 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 01.07 القاضي بسن إجراءات خاصة تتعلق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي وتغيير وتتميم القانون رقم 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية

تعتبر الإقامات العقارية للإنعاش السياحي مبادرة جديدة بهدف إنعاش الإيواء السياحي وتنوع العرض والرفع من طاقة الإيواء تبعا لمتطلبات السياح المغاربة والأجانب، واستنادا للعديد من التجارب الأجنبية في قطاع الإقامات العقارية السياحية التي أثبتت نجاعتها كفرنسا وإسبانيا وغيرها.

ومن شأن التعديل المقترح أن يضمن التوازن الاقتصادي لمشاريع الإقامات العقارية للإنعاش السياحي وتفعيل الاستثمارات لهذا المنتج وفق امتيازات تحفيزية للانتقال من نظام عقاري إلى نظام مهني.

كما جاءت فكرة تعديل القانون رقم 01.07 القاضي بسن إجراءات خاصة تتعلق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي، وتغيير وتتميم القانون رقم 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية، تماشيا مع أهداف رؤية 2020، وقصد تحقيق الهدف المتمثل في بلوغ 40.000 سرير.

مشروع قانون رقم 15.12 يتعلق بالوقاية من الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم ومحاربهه وتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255 الصادر في 27 من شوال 1393 (23 نونبر 1973) المتعلق بتنظيم الصيد البحري

جاء قانون رقم 15.12 يتعلق بالوقاية من الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم ومحاربهه وتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255 الصادر في 27 من شوال 1393 (23 نونبر 1973)، المتعلق بتنظيم الصيد البحري، بعد دخول القانون الأوروبي رقم 1005/2008 حيز التنفيذ ابتداء من يناير 2010، والذي يضع نظاما لتتبع الوقاية من الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم، وكذلك في إطار الالتزام بالمبادئ الدولية المتعارف عليها في مجال الصيد البحري، خدمة للمنتوج البحري المغربي ورفع مستوى تنافسيته في الأسواق العالمية.

وفضلا عن الالتزام بالمعايير الدولية في مجال الصيد البحري، يهدف القانون 15.12 إلى المحافظة على الثروات البحرية المغربية وحمايتها من الاستنزاف والاستغلال غير القانوني.

مشروع قانون رقم 62.12 المتعلق بتنظيم مهنة المستشار الفلاحي

يندرج قانون 62.12 المتعلق بتنظيم مهنة المستشار الفلاحي في إطار مواكبة استراتيجية المغرب الأخضر بغية النهوض بالقطاع الفلاحي.





ويهدف إلى إعادة تأهيل الفلاحين عبر وضع جهاز جديد للمواكبة والاستشارة، في إطار سياسة القرب من الفلاحين وتقريب الاستشارة وتوسيعها على أكبر نطاق.

ويأتي إحداث هيئة للاستشارة الفلاحية لجعل النشاط الفلاحي أكثر احترافية ومهنية وتأطير القطاع الفلاحي قانونيا، وكذلك بغية تأطير المنتجين والمنظمات المهنية الفلاحية.

مشروع قانون رقم 23.13 بتغيير وتتميم القانون رقم 17.97 المتعلق بحماية الملكية الصناعية

تتطلب مصادقة المغرب على عدد من المعاهدات تهم حماية حقوق الملكية الصناعية وفقا للمعايير الدولية، إضافة للوضع المتقدم للمغرب مع الاتحاد الأوروبي، تنزيلا على مستوى التشريع الداخلي، ويأتي مشروع قانون 23.13 في هذا السياق، لتأكيد التزام المغرب بالمعايير الدولية في مجال حماية الملكية الصناعية.

ومهم المشروع بالأساس:

- تحسين نظام براءات الاختراع؛
- توطيد النظام الوطني المتعلق بالعلامات التجارية؛
- إصلاح النظام الوطني للرسوم والنماذج الصناعية؛
- تعزيز إنفاذ حقوق الملكية الصناعية؛
- تحديث مسطرة إيداع طلبات سندات الملكية؛

مقترح قانون يقضي بتغيير الظهير الشريف رقم 1.75.398 بتاريخ 10 شوال 1395 المعتبر بمثابة قانون يتعلق بإحداث جامعات

يعد هذا المقترح من بين المقترحات التي تكتسي أهمية خاصة، وذلك بالنظر إلى أهمية الموضوع وراهنيته، بالإضافة إلى كونه يتعلق بمجال يجمع الكل، متبوعين وباحثين وأكاديميين ومجتمعا مدنيا، على ضرورة سن إصلاحات بنوية محاصرة الاختلالات التي يعاني منها، ويتعلق الأمر بالمنظومة التعليمية وتحديد الإصلاحيات الجامعي.

ويروم المقترح المقدم من لدن الفريق وضع حد لتفريخ العديد من الجامعات والكليات في غياب أي رؤية استراتيجية أو بوصلة محددة، وتجاوز مجموعة من السلبيات تتوزع على الشكل الآتي:

- تزايد عدد الطلبة في مختلف المؤسسات الجامعية في غياب إجراءات لضمان ولوج أفضل.
- التفاوت في حجم الجامعات المغربية.
- ضعف الاستثمار في البحث العلمي.





ولتجاوز هذه المعوقات يطرح المقترح بديلا، يتمثل في تجميع الجامعات المغربية الكبرى في إطار جامعتي محمد الخامس بالرباط وجامعة الحسن الثاني بالبيضاء، وذلك من أجل ترشيد أفضل للنفقات والموارد وتيسير تدبير الموارد البشرية، فضلا عن النهوض بالبحث العلمي والمساهمة في إشعاع وازن للجامعة المغربية.

مقترح قانون يقضي بتعديل الفصل 475 من القانون الجنائي كما أحيل من مجلس المستشارين

توخى المشرع المغربي من خلال الفصل 475 من مجموعة القانون الجنائي المصادق عليها بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.413 الصادر بتاريخ 28 جمادى الثانية 1382 (26 نونبر 1962)، زجر الأفعال التي تكون وسيلة للاعتداء الجنسي على القاصرين من قبيل التغيرير والاختطاف.

وقد خول هذا الفصل في فقرته الثانية السماح بزواج القاصر المغرر بها، وما يمكن التأكيد عليه في هذا المجال أن هذا النص لا علاقة له بالاغتصاب.

وفي قراءة ثانية لهذا النص الذي أحيل من مجلس المستشارين بعد أن صادق عليه بالإجماع بحذف الفقرة الثانية وإضافة ثلاث فقرات، والذي تفاعلت معه الحكومة إيجابيا، إلا أن ما تمت مؤاخذه عليه هو أنه ظل معلقا باللجنة إلى أن تم التوافق بشأنه من طرف الأغلبية والمعارضة، وهذا الموقف حكمه منطق إخراج النص إلى حيز الوجود. واقتصر التعديل على حذف الفقرات الثلاث المضافة.

وقد خصص لهذا المقترح اجتماعين بلجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان الأول لتقديمه ومناقشته، والثاني للتصويت على التعديلات بحضور السيد مصطفى الرميد وزير العدل والحريات، بإجماع أعضاء اللجنة الحاضرين على المقترح قانون كما عدلته اللجنة بحذف الفقرات الثلاث.

مقترح قانون يرمي الى تصحيح وتغيير وتتميم الفصل 2.1 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 05-53 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات القانونية

نظم المشرع المغربي الكتابة الالكترونية من خلال الفصل 2-1 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 05-53 المتعلق بالتبادل الالكتروني للمعطيات القانونية، حيث اعتمد الصيغة الفرنسية

« lorsqu'un écrit est exigé pour la validité d'un acte juridique il peut être établi et conservé sous forme électronique... »



وقام بترجمتها الى النص التالي : «عندما يكون الادلاء بمحرر مطلوباً لإثبات صحة وثيقة قانونية، يمكن إعداد هذا المحرر وحفظه بشكل إلكتروني...»

ويرمي مقترح القانون الى تصحيح الترجمة المعيبة للنص الفرنسي التي استعملت فيه عبارة وثيقة قانونية كترجمة للمصطلح الفرنسي *acte juridique*، وعبارة الاثبات كترجمة لمصطلح *la validité*.

ليكون التعديل المقترح على النحو التالي : «عندما تشترط الكتابة لانعقاد (أو لصحة) تصرف قانوني، يمكن إعدادها وحفظها بشكل إلكتروني وفق الشروط...»

وتم التصويت في الاخير على مقترح قانون الرامي الى تصحيح وتغيير وتتميم الفصل 1-2 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 05-53 المتعلق بالتبادل الإلكتروني لمعطيات القانونية بالإجماع كما عدلته اللجنة بالصيغة التالية « عندما تشترط الكتابة لصحة تصرف قانوني، يمكن إعدادها وحفظها بشكل إلكتروني وفق الشروط المنصوص عليها في الفصلين 1-417 و 2-417 ادناه»

مشروع القانون رقم 1.13 ينسخ ويعوض الباب الثالث المتعلق بمسطرة الأمر بالأداء من القسم الرابع من قانون المسطرة المدنية والمادة 22 من القانون رقم 53.95 القاضي بإحداث محاكم تجارية

عملت وزارة العدل والحريات على تطوير الآليات القانونية التي تمكن من تطوير المساطر الرامية إلى تحصيل الديون ضماناً لتحريك عجلة الاقتصاد، وخاصة فيما يتعلق بمسطرة الأمر بالأداء التي تمكن من استيفاء الديون لما تتميز من بساطة في الإجراءات وقلة التكاليف.

وتعد مسطرة الأمر بالأداء كما هي منظمة بمقتضى الفصول 155 إلى 165 من قانون المسطرة المدنية، استثناء من القواعد العامة في رفع الدعاوى، كونها تمكن الدائن من استيفاء الدين المستحق بموجب سند، بأمر من رئيس المحكمة وفي غياب الخصم.

والملاحظ أن الممارسة القضائية لمسطرة الأمر بالأداء قد أظهرت منذ سنها سواء على مستوى المحاكم الابتدائية أو المحاكم التجارية، عدة اختلالات بنيوية حالت دون تمكينها من تحقيق الغاية التشريعية من سنّها، الشيء الذي استدعى التفكير في إعادة النظر في المقتضيات المنظمة لهذه المسطرة حتى تكون أداة ناجعة لتحصيل الديون المستحقة خاصة في الميدان التجاري، بإلغاء مرحلة الطعن بالاستئناف وتعويضها بالطعن بالتعرض، توفيراً للوقت.

ويمكن تلخيص مستجدات مشروع القانون رقم 1.13 فيما يلي :

- اختزال مسطرة الأمر بالأداء في ثلاث مراحل أساسية؛
- توحيد المسطرة المعمول بها في إطار الأمر بالأداء بين محاكم المملكة؛





- القرارات الثابتة بمقتضى سندات عرقية الصادرة عن التجار ستصبح قابلة لمسطرة الأمر بالأداء أمام المحاكم التجارية.

وقد عقدت لجنة العدل والتشريع وحقوق الانسان بخصوص هذا المشروع ثلاث اجتماعات بحضور السيد مصطفى الرميد وزير العدل والحريات، وتم التصويت عليه بإجماع أعضاء اللجنة الحاضرين كما عدلته اللجنة.

ليتم التصويت على مشروع قانون رقم 1.13 بالإجماع بالجلسة العامة بتاريخ 22 يناير 2014 وقد أحيل هذا المشروع من مجلس المستشارين في إطار قراءة ثانية بإضافة تعديل بسيط لكنه في محله كونه سينضم إلى القواعد العامة التي تنظم قانون المسطرة المدنية، ويتعلق الأمر بالشركات كإحدى الأطراف التي يحق لها رفع مقال الأمر بالأداء مع بيان اسمها ونوعها ومركزها كما هو الأمر بالنسبة للأشخاص وتضمينها في الفقرة الثانية من الفصل 156 من مشروع القانون.

وتم التصويت على هذا التعديل بالإجماع، كما تمت المصادقة عليه بالجلسة العامة بتاريخ 12 فبراير 2014 بالإجماع.

مشروع قانون رقم 115.13 يقضي بحل المجلسين الجهويين لصيادلة الشمال والجنوب وإحداث لجنة

يرمي المشروع إلى وضع حد للفوضى والارتجال في التدبير والتسيير التي يعيشها المجلس المذكور، فضلا عن الوضعية غير القانونية والتمثيلية غير الشرعية لأعضائه.

ومن بين الأسباب التي أفضت إلى الحل، والتي أثارت عدة نقاشات، المسألة المتعلقة بعملية الانتخابات بالمراسلة سواء تعلق الأمر بتشكيل المجالس أو تجديد الأعضاء وما شابه من خروقات وسلوكات أساءت للجسم الصيدلي وأخلاقيات المهنة، ولعل المحاكم المغربية عرفت الكثير من الطعون على مستوى السلوك الانتخابي أو بعض الممارسات المشينة، ولهذا الأسباب ينص المشروع المذكور على اعتبار حق التصويت حقا شخصيا لا يمكن تفويته، كما ينص على إحداث لجنة خاصة تضم 21 عضوا تناط بها مهمة تحضير الانتخابات وتصريف أعمال المجلس المذكور.

مشروع قانون رقم 109.13 يقضي بتميم المادة 11 من القانون رقم 16.98 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها

إن أخذ وزرع الأعضاء البشرية بالمغرب يؤطره القانون رقم 16.98 الذي وضع شروطا وقواعد مضبوطة بل وصارمة في بعض الأحيان وأهمه أن الأعضاء البشرية غير قابلة للمتاجرة وأن أخذها لا يتم إلا بناء على الموافقة القبلية للمتبرع وفق مسطرة خاصة.



وتبيّن المادة 11 من القانون السالف الذكر، من خلال الممارسة، كونها تنطوي على مقتضيات صارمة وتفوت فرص العلاج على بعض المرضى الذين يبقى زرع الأعضاء الحل الوحيد بالنسبة لهم، وبالتالي أصبحت الحاجة ماسة لمراجعتها الأمر الذي سيمكن من أخذ الخلايا المكونة للدم من شخص قاصر لفائدة أخيه أو أخته، وبالتالي إنقاذ حياة العديد من الأطفال الذين يهددهم شبح الموت.

إن الإجراء السالف الذكر مقترن بأربعة شروط أساسية:

- موافقة الوالدين معا، وفي حالة غيابهما موافقة القاضي أو الوصي، أو أحد الوالدين مع مراعاة أحكام المادتين 10 و 8 من القانون المذكور.
- تفادي أي خطر محتمل على نمو القاصر.
- أن لا يوجد ضمن العائلة متبرع راشد متوافق مع المتبرع له.
- ضرورة إخبار المتبرع القاصر للتعبير عن إرادته في القبول أو الرفض.

مشروع قانون رقم 117.12 يقضي بتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي

يرمي مشروع القانون المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي إلى تعديل الفصلين 53 و 77 مكرر المتعلق بشروط منح راتب الشيخوخة وأجل المطالبة بالتعويض، إن الهدف من هذا التعديل هو معالجة إشكالية عدم استيفاء شرط 3240 يوما من الاشتراك للاستفادة من راتب التقاعد.

إن الحكومة بسن هذا الإجراء تكون قد ساهمت في وضع حد لإشكال قانوني واجتماعي بل وإنساني بامتياز عمر طويلا. وفي غياب الإرادة السياسية لم تستطع الحكومات السابقة الاستجابة له بالرغم من النداءات والأصوات التي كانت ترى أن ضرورة استيفاء شرط الحصول على 3240 يوما يعد حيفا كبيرا في حق العديد من المؤمنين، هكذا سيسمح هذا الإجراء على مراحل من استفادة 436 ألف مؤمن ابتداء من سنة 2000 إلى نهاية 2013 بغلاف مالي يناهز 906 مليون درهم و 56306 مؤمن سنة 2014 بتكلفة مالية قدرها: 456 152 425 درهم وعليه ستتكلف الحكومة بتوفير 1 058 443 247 درهم بالرغم من سيادة مناخ الأزمة على المستوى العالمي وبداية تعافي الشريك الأوروبي والمشاكل المرتبطة بالمالية العمومية، علاوة على الإشكالات المرتبطة بأنظمة الحماية الاجتماعية ككل والصعوبات التي تعرفها، من هذا المنطلق لابد من التأكيد على أن هذا التدبير المتخذ سيكون له آثارا اجتماعية غير مسبوقة بللمسة حكومية أقل ما يمكن أن يقال عنها أنها متفردة.





مشروع قانون رقم 28.14 بتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.93.228 بإنشاء مؤسسة الشيخ زايد ابن سلطان، ومشروع قانون رقم 29.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 12.07 المنشأ بموجبه مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد

في إطار علاقات الصداقة والأخوة والروابط التاريخية المتميزة التي تربط دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة المغربية تم إحداث المؤسسات الاستشفائية التي تحمل إسم مؤسسة الشيخ زايد ابن سلطان ومؤسسة خليفة بن زايد وهي مؤسسات لا تهدف إلى الربح حسب نص القانون المنظم وتقدم خدمات طبية على مستوى رفيع والتأكيد للسيد وزير الصحة باعتباره الممثل للسلطة الحكومية المكلفة بالصحة.

أثارت مشاريع القوانين المذكورة جملة من الأسئلة والتخوفات المشروعة التي عبر عنها الفريق، خاصة وأن المؤسسات المشار إليها ولجت بموجب هذا القانون مجالاً لا يعد ضمن اختصاصها ويتعلق الأمر بمجال البحث العلمي في الميدان الطبي.

أهداف المشروع:

- إنشاء مؤسسات للتعليم العالي والبحث العلمي في المجال الطبي وشبه الطبي.
- تشجيع أعمال البحث في الميدانين الطبي والبيوطي والمشاركة فيها.
- تمكين المؤسسة للقيام بالدور الاجتماعي عبر المساهمة في تحمل مصاريف علاج الأشخاص في وضعية صعبة.

لقد عبر الفريق من خلال التعديلات المقدمة عن دور هذه المؤسسات وخدماتها الصحية، لكن في المقابل لفت الانتباه إلى ضرورة تحصين المؤسسات الصحية خاصة على مستوى الموارد البشرية بالنظر إلى الخصائص التي تعرفه منظومة الصحة العمومية على هذا المستوى والأعطاب المرتبط بها، والتي يشكل العنصر البشري أبرز سماتها.

مشروع قانون رقم 120.13 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية

موجبات التعديل :

تنص المادة 114 من القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية على أنه لايجوز الاستمرار في التغطية الصحية المدبرة من طرف شركات التأمين، أو التعاضديات، أو الصناديق الداخلية، وذلك بصفة انتقالية وطوال مدة 5 سنوات قابلة للتجديد ابتداء من إصدار المراسيم التنظيمية المتعلقة بالقانون المذكور.

وعند انصرام الأجل المذكور، يلزم المشغلون بالانخراط في نظام التأمين المدبر من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي حسب الحالة وتسجيل مأجورهم، وعند الاقتضاء، بتسجيل أصحاب المعاشات كذلك، الذي سبق أن تمتعوا بالتغطية المذكورة.



إن المؤسسات المعنية بتطبيق المادة 114 تم 37 مؤسسة وشركة عمومية خاضعة لمراقبة الدولة وبحوالي 4170 مؤسسة وشركة خاصة. في هذا السياق يندرج مطلب مستخدمو المكتب الوطني للسكك الحديدية بالانضمام إلى التعاضديات المكونة للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، وعليه فإن الهدف الأساسي من هذه التعديلات:

- السماح للتعاضديات المحدثة بالقطاع العام بتدبير التأمين الإجباري عن المرض.
- إسناد مهمة تدبير التأمين للتعاضديات بعد استشارة الوكالة الوطنية للتأمين عن المرض.
- ضرورة توقيع اتفاقيات مع الصندوق لتدبير التأمين عن المرض.
- ضرورة تطبيق التعاضديات المعنية لنفس الشروط المفروضة على التعاضديات المتألف منها الصندوق.

مشروع قانون رقم 105.12 يتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي

طبقا لمقتضيات الفصل 168 و 171 من الدستور التي تحدد صلاحيات المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي وكذا تأليفه وكيفية تنظيمه، وقواعد سيره، وفي هذا السياق يأتي تنزيل هذا المشروع البالغ الأهمية المرتبط بحقل بالغ الحساسية يتميز بالتعقيد، وتعدد المتدخلين وغياب رؤية نازمة خاصة بعد الخطاب الملكي السامي حول اعتلال المنظومة التربوية، ولهذه الأسباب فإن المجلس المذكور يناط به ممارسة الصلاحيات التالية:

- إبداء الرأي في كل القضايا المتعلقة بالمنظومة الوطنية للتربية والتكوين والبحث العلمي التي يعرضها عليه الملك.
- إبداء الرأي في الاختيارات الوطنية الكبرى والتوجهات العامة والبرامج ذات الصلة بقطاعات التربية والتكوين والبحث العلمي التي تحيلها عليه الحكومة.
- إعداد دراسات وأبحاث إما بمبادرة منه أو بطلب من الحكومة أو السلطة الحكومية المعنية.
- إبداء الرأي لفائدة الحكومة والبرلمان بشأن مشاريع النصوص التشريعية والتنظيمية، وكذا مقترحات القوانين التي يعرضها عليه رئيس الحكومة أو رئيس مجلس النواب أو رئيس مجلس المستشارين.

عرض المشروع في قراءة ثانية بعد إحالته من مجلس المستشارين وحظي بالمصادقة عليه بالإجماع، وفي مجمل القول فإن أهم ما جاء به المشروع بعد القراءة الأولى والثانية هو توسيع دائرة الاختصاصات المنوطة بالمجلس لتشمل مجال غير التربية والتكوين، حيث أصبح بإمكان المجلس إبداء الرأي فيما يتعلق بمجال البحث العلمي وكذا بشأن أهداف المرافقة العمومية المكلفة بالتربية والتكوين والبحث العلمي وكذا بسيرها، هذا إلى جانب





تمكن المجلس من الإدلاء برأيه بخصوص مشاريع النصوص التشريعية المقترحة من طرف البرلمان بعد أن كان الأمر يقتصر سابقا فقط على إبداء رأيه بخصوص النصوص التنظيمية ومشاريع القوانين بالإضافة إلى مهام انجاز التقويمات الشمولية والقطاعية او الموضوعاتية للسياسات والبرامج ذات الصلة بالتربية والتكوين والبحث العلمي مع نشر نتائجها، كما تميز المجلس على مستوى تركيبته بتوسيع قاعدة تمثيلية الأعضاء لتضم فئة الخبراء والمتخصصين وفئة الأعضاء المعينين بصفهم كممثلين للقطاعات الحكومية أو هيئات ومؤسسات معينة الى جانب ممثلين لمؤسسات التربية والتكوين ثم فئة الأعضاء الممثلين للنقابات التعليمية.

مشروع قانون رقم 80.12 يتعلق بالوكالة الوطنية لتقييم التعليم العالي والبحث العلمي

يهدف مشروع قانون رقم 80.12 المتعلق بالوكالة الوطنية لتقييم التعليم العالي والبحث العلمي. إلى إحداث مؤسسة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي كآلية أساسية لحكمة جيدة لمنظومة التعليم العالي عبر لعب دور مهم في تقييم مؤسسات التعليم العالي بشكل منتظم ينصب على مردوديتها الداخلية والخارجية ويشمل جميع الجوانب البيداغوجية والإدارية والبحث، في أفق خلق بيئة ملائمة ووضع أسس نظام تعليم عال يتصف بالجودة ويرتكز على التنافسية.

وفي هذا الإطار نوه فريق العدالة والتنمية بأهمية هذا المشروع الذي يندرج من جهة في إطار توجه عالمي متصاعد نحو ضمان الجودة في مجال التعليم العالي والبحث العلمي ومن جهة أخرى فهو مشروع طال انتظاره منذ 14 سنة عندما تم إقراره في قانون التعليم العالي 01.00. مساهمين في ذات الوقت في إغناء نص هذا المشروع وتجويده بتعديلات همت جعل الجودة في صلب مهام الوكالة والأثر المطلوب من عملها على التعليم العالي والبحث العلمي، كما جاءت التعديلات المقدمة لدعم الشفافية وتكافؤ الفرص في استقطاب الكفاءات والخبرات التي ستحتاجها هذه الوكالة للقيام بالمهام المنوطة بها.

هذا وستضطلع هذه المؤسسة بعدة مهام منها تقييم أنشطة مؤسسات التعليم العالي العام والخاص ومؤسسات البحث العلمي، مع الأخذ بعين الاعتبار خصوصية كل مؤسسة، لاسيما مشاريعها البيداغوجية والعملية، وتقييم مسالك التكوين قصد الحصول على الاعتماد أو تجديده، إلى جانب أنها ستقوم أيضا بـ «تقييم البحث العلمي وفعالية بنياته وبرامج ومخططات التعاون الجامعي في ميدان التكوين والبحث العلمي، علاوة على تقييم أنشطة مراكز الدراسات في الدكتوراه، وإعداد حصيلة أعمال البحث المنجزة.



جرد مشاريع ومقترحات القوانين المصادق عليها

| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|---|---|
| 1 | مشروع قانون رقم 033.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 من ذي القعدة 1391 (30 ديسمبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية | 23 يوليوز 2014 | بالأغلبية الموافقون 131 المعارضون 1 الامتنعون : لا أحد | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 2 | مشروع قانون رقم 108.13 يتعلق بالقضاء العسكري | | الإجماع | العدل والتشريع وحقوق الإنسان |
| 3 | مشروع قانون رقم 81.12 يتعلق بالساحل | | بالإجماع | البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة |
| 4 | مشروع قانون رقم 120.13 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 65.00 بمثابة مدونة التغطية الصحية الأساسية | | بالإجماع | القطاعات الاجتماعية |
| 5 | مشروع قانون رقم 03.14 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 الصادر في 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي | | بالإجماع | القطاعات الاجتماعية |
| 6 | مشروع قانون رقم 112.12 يتعلق بالتعاونيات | 16 يوليوز 2014 | بالأغلبية لموافقون: 82 المعارضون: لا أحد الامتنعون: 21 | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 7 | مشروع قانون رقم 105.14 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.14.200 الصادر في 4 جمادى الآخرة 1435 (4 أبريل 2014) بنسخ الظهير الشريف رقم 1.61.426 بتاريخ 22 من رجب 1381 (30 ديسمبر 1961) المتعلق بإحداث منطقة حرة بميناء طنجة | 15 يوليوز 2014 | بالإجماع | القطاعات الإنتاجية |





| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|--|---------------------|---------------|---|
| 8 | مشروع قانون رقم 60.12 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بوزارة الفلاحة والصيد البحري . قطاع الفلاحة | 15 يوليوز 2014 | بالإجماع | القطاعات الإنتاجية |
| 9 | مشروع قانون رقم 90.12 يقضي بتغيير وتتميم الظهير الشريف رقم 1.69.45 الصادر في 4 ذي الحجة 1388 (21 فبراير 1969) في شأن المكتب الوطني للصيد البحري | | بالإجماع | القطاعات الإنتاجية |
| 10 | مقترح قانون قضي بتغيير وتتميم القانون رقم 14.08 المتعلق ببيع السمك بالجملة | | بالإجماع | القطاعات الانتاجية |
| 11 | مقترح قانون يرمي إلى تغيير وتتميم عنوان الكتاب الخامس والمادة 546 من القانون رقم 95.15 المتعلق بمدونة التجارة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.96.83 بتاريخ 15 ربيع الأول 1417 الموافق ل (01 غشت 1996) | | بالإجماع | القطاعات الانتاجية |
| 12 | مقترح قانون بتعديل المادة 6 من القانون رقم 42.10 المتعلق بتنظيم قضاء القرب وتحديد اختصاصاته والصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.151 المؤرخ في 16 رمضان 1432 الموافق ل 17 أغسطس 2011 | 09 يوليوز 2014 | بالإجماع | العدل والتشريع و حقوق الإنسان |
| 13 | مشروع قانون رقم 123.13 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع ببلغراد في 6 يونيو 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية صربيا بشأن إنشاء لجنة مشتركة للتعاون التجاري والاقتصادي والعلمي والتقني | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |
| 14 | مشروع قانون رقم 99.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة ببلغراد في 6 يونيو 2013 بين المملكة المغربية وجمهورية صربيا لتجنب الازدواج الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |
| 15 | مشروع قانون رقم 124.13 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون القضائي في المادة المدنية،الموقعة ببرازيليا في 18 سبتمبر 2013 بين المملكة المغربية والجمهورية الفيدرالية للبرازيل | | بالاجماع | الخارجية ا والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |



| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|--|---------------------|---------------|---|
| 16 | مشروع قانون رقم 46.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية الأوروبية رقم 108 المتعلقة بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه المعالجة الآلية للمعطيات ذات الطابع الشخصي، الموقع بستراسبورغ في 28 يناير 1981 | 09 يوليوز 2014 | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 17 | مشروع قانون رقم 118.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربي | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 18 | مشروع قانون رقم 54.13 يوافق بموجبه على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن غسل الأموال وتجميد وحجز ومصادرة الأموال المتحصلة من الجريمة وبشأن تمويل الإرهاب، الموقع بفارسوفيا في 16 ماي 2005 | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 19 | مشروع قانون رقم 08.14 يوافق بموجبه على تعديل الاتفاقية بين المملكة المغربية وجمهورية الهند لتفادي الازدواج الضريبي ومنع التهرب الجبائي في ميدان الضرائب على الدخل، الموقع بنيودلهي في 8 أغسطس 2013 | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 20 | مشروع قانون رقم 17.14 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع بالرباط في 5 سبتمبر 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الغابونية بشأن إلغاء تأشيرات الدخول لجوازات السفر العادية | | بالاجماع | الخارجية ا والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 21 | مشروع قانون رقم 14.14 يوافق بموجبه على الاتفاق الثنائي حول المساعدة المتبادلة الإدارية في المجال الجمركي، الموقع بالرباط في 5 سبتمبر 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الغابونية | | بالاجماع | الخارجية ا والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 22 | مشروع قانون رقم 02.14 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع ببلغراد في 6 يونيو 2013 بين المملكة المغربية وجمهورية صربيا بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل | | بالاجماع | الخارجية ا والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |





| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|---|---|
| 23 | مشروع قانون رقم 10.14 يوافق بموجبه على مذكرة تفاهم في مجال الخدمة المدنية (الوظيفة العمومية)، الموقع بالرباط في 23 من ذي الحجة 1434 (29 أكتوبر 2013) بين حكومة المملكة المغربية وحكومة المملكة العربية السعودية | 09 يوليوز 2014 | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 24 | مشروع قانون رقم 11.14 يوافق بموجبه على اتفاقية التعاون الجمركي الموقع بالرباط في 23 من ذي الحجة 1434 (29 أكتوبر 2013) بين حكومة المملكة المغربية وحكومة المملكة العربية السعودية | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 25 | مشروع قانون رقم 29.14 بتغيير وتتميم القانون رقم 12.07 المنشأ بموجبه مؤسسة الشيخ خليفة بن زايد | | بالإجماع | القطاعات الاجتماعية |
| 26 | مشروع قانون رقم 28.14 بتغيير وتتميم الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1414 193.228 الصادر في 22 من ربيع الأول (10 سبتمبر 1993) بإنشاء مؤسسة الشيخ زايد ابن سلطان | | بالإجماع | القطاعات الاجتماعية |
| 27 | مشروع قانون تنظيمي 130.13 لقانون المالية | 08 يوليوز 2014 | بالأغلبية الموافقون: 11، المعارضون: 45، المتنعون: لا احد | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 28 | مشروع قانون 05.14 المتعلق بتسديد الأصول | | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 29 | مشروع قانون 85.12 المتعلق بتأسيس صندوق وطني للتقاعد والتأمين. | | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 30 | مشروع قانون رقم 103.12 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها. | 25 يونيو 2014 | بالأغلبية الموافقون: 75، المعارضون: لا احد، المتنعون: 19 | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 31 | مشروع قانون رقم 142.12 يتعلق بالأمن والسلامة في المجالين النووي والإشعاعي وبإحداث الوكالة المكلفة بمراقبتهما | | بالأغلبية الموافقون: 52، المعارضون: 11، المتنعون: لا احد | البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة |



| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|--|---|
| 32 | مشروع قانون رقم 80.12 يتعلق بالوكالة الوطنية لتقييم التعليم العالي والبحث العلمي | 24 يونيو 2014 | بالأغلبية الموافقون: 51، المعارضون: لا احد، المتنعون: 18 | التعليم والثقافة والاتصال |
| 33 | مشروع قانون تنظيمي رقم 066.13 يتعلق بالمحكمة الدستورية | | بالأغلبية الموافقون: 97، المعارضون: لا احد، المتنعون: 27 | العدل والتشريع و حقوق الإنسان |
| 34 | مشروع قانون رقم 129.13 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع بالرباط في 6 سبتمبر 2013 بين حكومة المملكة المغربية والمجلس الفيدرالي السويسري بشأن التعاون التقني والمالي والمساعدات الإنسانية | 17 يونيو 2014 | بالاجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |
| 35 | مشروع قانون رقم 132.13 يوافق بموجبه على البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأوروبية حول حماية الأشخاص الذاتيين تجاه المعالجة الآلية للمعطيات ذات الطابع الشخصي، المتعلق بسلطات المراقبة والتبادل الدولي للمعطيات، الموقع بستراسبورغ في 8 نوفمبر 2001 | | بالاجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |
| 36 | مشروع قانون رقم 75.13 يوافق بموجبه على الاتفاق بالموقع بالرباط في 22 فبراير 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية حول نظام المدارس الأمريكية بالمغرب | | بالاجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |
| 37 | مشروع قانون رقم 119.13 يوافق بموجبه على اتفاق المقر الموقع بالرباط في 2 أكتوبر 2013 بين حكومة المملكة المغربية ومنظمة وقاية النباتات للشرق الأدنى (النيبو) | | بالاجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |





| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|---|---|
| 38 | مشروع قانون رقم 87.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 97 بشأن العمال المهاجرين (مراجعة) 1949، المعتمدة من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته الثانية والثلاثين المنعقدة بجنيف في 8 يونيو 1949 | 17 يونيو 2014 | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 39 | مشروع قانون رقم 116.13 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن الخدمات الجوية، الموقع بأبيدجان في 19 مارس 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية الكوت ديفوار | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 40 | مشروع قانون رقم 62.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم، الموقع ببنواكشوط في 24 أبريل 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 41 | مشروع قانون رقم 02.14 يوافق بموجبه على الاتفاق الموقع ببلغراد في 6 يونيو 2013 بين المملكة المغربية وجمهورية صربيا بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات على وجه التبادل | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 42 | مشروع قانون رقم 117.12 يقضي بتتيميم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.72.184 بتاريخ 15 من جمادى الآخرة 1392 (27 يوليو 1972) المتعلق بنظام الضمان الاجتماعي | 11 يونيو 2014 | بالإجماع | القطاعات الاجتماعية |
| 43 | مشروع قانون رقم 133.13 يقضي بتغيير القانون رقم 05.12 المتعلق بتنظيم مهنة المرشد السياحي | | 2014 | القطاعات الانتاجية |
| 44 | مشروع قانون تنظيمي رقم 085.13 يتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق..(قراءة ثانية) | | بالأغلبية: الموافقون: 55، المعارضون: لا احد، المتنعون: 30) | العدل والتشريع و حقوق الإنسان |
| 45 | مشروع قانون رقم 104.12 يتعلق بحرية الأسعار والمنافسة | | بالأغلبية: الموافقون: 56، المعارضون: 30، المتنعون: لا احد) | المالية والتنمية الاقتصادية |



| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|--|---------------------|--|-------------------------------------|
| 46 | مشروع قانون رقم 20.13 يتعلق بمجلس المنافسة | 11 يونيو 2014 | بالأغلبية الموافقون: 55، المعارضون: لا أحد، المتنعون: 29 | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 47 | مشروع قانون رقم 105.12 يتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين و البحث العلمي.(قراءة ثانية) | 13 ماي 2014 | بالاجماع | التعليم والثقافة والاتصال |
| 48 | مشروع قانون تنظيمي رقم 128.12 يتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.(قراءة ثانية) | 29 ابريل 2014 | بالاجماع | العدل والتشريع و حقوق الإنسان |
| 49 | مقترح قانون يرمي إلى تصحيح وتغيير وتتميم الفصل 2-1 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود كما أضافه القانون رقم 05-53 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية المنفذ بالظهير الشريف رقم 1-07-129 الصادر في 19 من ذي القعدة 1428 الموافق ل (30 نوفمبر 2007). | | بالاجماع | العدل والتشريع و حقوق الإنسان |
| 50 | مقترح قانون يقضي بتغيير الظهير الشريف رقم 1.75.398 بتاريخ 10 شوال 1395 (16 أكتوبر 1975 المعتبر بمثابة قانون يتعلق بإحداث جامعات. عدل العنوان مقترح قانون بسن أحكام خاصة تتعلق بدمج بعض الجامعات | 12 فبراير 2014 | بالأغلبية الموافقون 92 المعارضون لا أحد المتنعون 37 | التعليم والثقافة والاتصال |
| 51 | مشروع قانون رقم 105.13 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.13.657 الصادر في 6 ذي القعدة 1434 (13 سبتمبر 2013) بنسخ وتعويض القانون رقم 120.12 المتعلق بإلغاء الزيادات والغرامات والذعائر وصوائر التحصيل المتعلقة بالرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات والعمالات والأقاليم والجهات | | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |





| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|---|---|
| 52 | مشروع قانون رقم 23.13 بتغيير وتنظيم القانون رقم 17.97 المتعلق بحماية الملكية الصناعية | 12 فبراير 2014 | بالإجماع | القطاعات الانتاجية |
| 53 | مشروع قانون رقم 1.13 ينسخ ويعوض الباب الثالث المتعلق بمسطرة الأمر بالأداء من القسم الرابع من قانون المسطرة المدنية والمادة 22 من القانون رقم 53.95 القاضي بإحداث محاكم تجارية | | بالإجماع | العدل و التشريع و حقوق الإنسان |
| 54 | مشروع قانون رقم 86.12 يتعلق بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص | | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 55 | مشروع قانون رقم 64.12 يقضي بإحداث هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي: قراءة ثانية | | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 56 | مشروع قانون رقم 126.13 يوافق بموجبه على البروتوكول الموقع ببروكسيل في 18 نوفمبر 2013 بين المملكة المغربية والاتحاد الأوروبي والمحدد لإمكانية الصيد والمقابل المالي المنصوص عليهما في اتفاق الشراكة في مجال الصيد البحري بين المملكة المغربية والاتحاد الأوروبي. | 10 فبراير 2014 | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 57 | مشروع قانون رقم 109.13 بتتيميم المادة 11 من القانون رقم 16.98 المتعلق بالتبرع بالأعضاء والأنسجة البشرية وأخذها وزرعها | | بالإجماع | القطاعات الاجتماعية |
| 58 | مشروع قانون رقم 98.13 يوافق بموجبه على النظام الأساسي للاتحاد العربي للمحميات الطبيعية، الموافق عليه من طرف مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري بالقاهرة في 10 مارس 2012. | | بالإجماع | الخارجية و الدفاع الوطني والشؤون الإسلامية... |
| 59 | مشروع قانون رقم 115.13 يقضي بحل المجلسين الجهويين لصيادلة الشمال والجنوب وإحداث لجنة خاصة. | | بالأغلبية الموافقون 83: المعارضون: لا أحد المتنعون: 45 | القطاعات الاجتماعية |



| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|---------------|---|
| 60 | مشروع قانون رقم 104.13 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.13.650 الصادر في 4 ذي القعدة 1434 (11 سبتمبر 2013) بحل وكالة الشراكة من أجل التنمية وتصفيته. | 10 فبراير 2014 | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 61 | مشروع قانون رقم 55.13 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المطلوبين الموقعة بلندن في 15 أبريل 2013 بين المملكة المغربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 62 | مشروع قانون رقم 29.13 يوافق بموجبه على معاهدة ببجين بشأن الأداء السمعي البصري، المعتمدة من قبل الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية خلال المؤتمر الدبلوماسي المنعقد ببكين من 20 إلى 26 يونيو 2012. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 63 | مشروع قانون رقم 64.13 يوافق بموجبه على المعاهدة المنقحة لإنشاء تجمع دول الساحل والصحراء (س.ص)، الموقعة بأنجمينا في 16 فبراير 2013. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 64 | مشروع قانون رقم 56.13 يوافق بموجبه على اتفاقية المساعدة القانونية المتبادلة في الميدان الجنائي، الموقعة بلندن في 15 أبريل 2013 بين المملكة المغربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 65 | مشروع قانون رقم 21.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية الإقليمية حول قواعد المنشأ التفضيلية الأورو متوسطية، الموقعة ببروكسيل في 18 أبريل 2012. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 66 | مشروع قانون رقم 79.12 بتميم القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. | | بالإجماع | التعليم والثقافة والاتصال |
| 67 | مشروع قانون رقم 144.12 يوافق بموجبه على الاتفاقية رقم 132 بشأن الإجازات السنوية مدفوعة الأجر (مراجعة) 1970، المعتمدة بجنيف في 24 يونيو 1970 من قبل المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في دورته الرابعة والخمسين | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |





| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|---|---|
| 68 | مشروع قانون رقم 136.12 يوافق بموجبه على اتفاقية الجرائم المعلوماتية، الموقعة ببودابست في 23 نوفمبر 2001 وعلى البروتوكول الإضافي لهذه الاتفاقية، الموقع بstrasبورغ في 28 يناير 2003. | 10 فبراير 2014 | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 69 | مشروع قانون رقم 146.12 يوافق بموجبه على الاتفاقية الأوروبية بشأن ممارسة حقوق الأطفال، الموقعة بstrasبورغ في 25 يناير 1996. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 70 | مشروع قانون رقم 148.12 يوافق بموجبه على اتفاقية مجلس أوروبا حول حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي، الموقعة بلانزاروت في 25 أكتوبر 2007. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 71 | مشروع قانون رقم 68.12 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 44.10 المتعلق بصفة القطب المالي للدار البيضاء | | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 72 | مشروع قانون رقم 147.12 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن العلاقات الشخصية للطفل (مجلس أوروبا)، الموقعة بstrasبورغ في 15 ماي 2003 | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 73 | مشروع قانون رقم 105.12 يتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي. | 05 فبراير 2014 | بالإجماع | التعليم والثقافة والاتصال |
| 74 | مشروع قانون تنظيمي رقم 065.13 يتعلق بتنظيم وتسيير أشغال الحكومة وبالموضع القانوني لأعضائها | | بالإجماع | العدل والتشريع و حقوق الإنسان |
| 75 | مشروع قانون تنظيمي رقم 085.13 يتعلق بطريقة تسيير اللجان النيابية لتقصي الحقائق | | بالأغلبية: 94 الموافقون المعارضون: لا أحد المتنعون: 22 | العدل والتشريع و حقوق الإنسان |
| 76 | مشروع قانون رقم 62.12 المتعلق بتنظيم مهنة المستشار الفلاحي. | | بالإجماع | القطاعات الانتاجية |
| 77 | مشروع قانون رقم 20.13 يتعلق بمجلس المنافسة | | بالأغلبية 95 الموافقون: المعارضون: لا احدا لمتنعون: 38 | المالية والتنمية الاقتصادية |



| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|---|---------------------|--|---|
| 78 | مشروع قانون رقم 104.12 يتعلق بحرية الأسعار والمنافسة | 05 فبراير 2014 | بالأغلبية الموافقون: 89 المعارضون: 38 الامتنعون: لا أحد | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 79 | مشروع قانون رقم 15.12 يتعلق بالوقاية من الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم ومحاربته ويغير ويتمم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255 الصادر في 27 من شوال 1393 (23 نوفمبر 1973) المتعلق بتنظيم الصيد البحري.(عدل العنوان)مشروع قانون رقم 15.12 يتعلق بالوقاية من الصيد غير القانوني وغير المصرح به وغير المنظم ومحاربته ويتغيير ويتمم الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.73.255 الصادر في 27 من شوال 1393 (23 نونبر 1973) المتعلق بتنظيم الصيد البحري | | بالإجماع | القطاعات الانتاجية |
| 80 | مشروع قانون تنظيمي رقم 66.13 يتعلق بالمحكمة الدستورية. | 22 يناير 2014 | بالإجماع | العدل و التشريع و حقوق الإنسان |
| 81 | مشروع قانون رقم 1.13 ينسخ ويعوض الباب الثالث المتعلق بمسطرة الأمر بالأداء من القسم الرابع من قانون المسطرة المدنية والمادة 22 من القانون رقم 53.95 القاضي بإحداث محاكم تجارية | | بالإجماع | العدل و التشريع و حقوق الإنسان |
| 82 | مقترح قانون يقضي بتعديل الفصل 475 من القانون الجنائي. | | بالإجماع | العدل و التشريع و حقوق الإنسان |
| 83 | مشروع قانون . إطار رقم 99.12 بمثابة ميثاق وطني للبيئة والتنمية المستدامة. | 08 يناير 2014 | بالإجماع | البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة |
| 84 | مشروع قانون رقم 37.13 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري، الموقع بأكادير في 14 فبراير 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة فيدرالية روسيا. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الاسلامية.... |





| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|--|---------------------|--|---|
| 85 | مشروع قانون رقم 61.13 يوافق بموجبه على الاتفاق لنقل الأشخاص والبضائع والعبور عبر الطرقات، الموقع بنواكشوط في 24 أبريل 2013 بين المملكة المغربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية | 08 يناير 2014 | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 86 | مشروع قانون رقم 58.13 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون الموقع بالرباط في 13 ديسمبر 2012 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الفرنسية من أجل تطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 87 | مشروع قانون رقم 63.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقع بواشنطن في 19 أبريل 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية ليتوانيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 88 | مشروع قانون رقم 49.13 يوافق بموجبه على اتفاقية المتر المنشئ بموجبها المكتب الدولي للأوزان والمقاييس (BIPM)، الموقع بباريس في 20 ماي 1875 والمعدلة في 6 أكتوبر 1921. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 89 | مشروع قانون رقم 57.13 يوافق بموجبه على الاتفاق بشأن النقل الدولي عبر الطرق للمسافرين والبضائع، الموقع بديكار في 16 مارس 2013 بين المملكة المغربية وجمهورية السنغال. | | بالإجماع | الخارجية والدفاع الوطني والشؤون الإسلامية.... |
| 90 | مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 القراءة الثانية | 25 دجنبر 2013 | بالأغلبية الموافقون: 186 المعارضون: 59 المتنعون: لاأحد. | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 91 | مشروع قانون رقم 80.13 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 01.07 القاضي بسن إجراءات خاصة تتعلق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي وتغيير وتتميم القانون رقم 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية. | 24 دجنبر 2013 | بالإجماع | القطاعات الانتاجية |
| 92 | مشروع قانون رقم 82.12 يقضي بإحداث وتنظيم "مؤسسة الأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة المالية" | | بالإجماع | المالية والتنمية الاقتصادية |

| الرقم | موضوع النص المصادق عليه | تاريخ المصادقة عليه | نتيجة التصويت | اللجنة |
|-------|--|---------------------|--|--------------------------------|
| 93 | مشروع قانون تنظيمي رقم 128.12 يتعلق بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي "قراءة ثانية" | 17 دجنبر 2013 | بالإجماع | العدل و التشريع و حقوق الإنسان |
| 94 | مشروع قانون المالية رقم 110.13 للسنة المالية 2014 القراءة الأولى | 20 نونبر 2013 | بالأغلبية : الموافقون: 164 والعارضون 109 الممتنعون 95 لا أحد | المالية والتنمية الاقتصادية |
| 95 | مشروع قانون رقم 139.12 يتعلق بتصفية ميزانية السنة المالية 2010. | 29 أكتوبر 2013 | بالأغلبية: 52 الموافقون 52 العارضون 15 الممتنعون 36 | المالية والتنمية الاقتصادية |

الحصيلة الرقابية : حضور وازر وأداء نوعي

أ- طلبات عقد اجتماعات اللجان

تشكل اجتماعات اللجان الفرصة المثلى لطرح الإشكاليات القطاعية وفق ما تقتضيه المادة 65 من النظام الداخلي لمجلس النواب، والتي تنص على حق أعضاء اللجنة أو الفرق والمجموعات النيابية بطلب عقد اجتماع من أجل دراسة موضوع يرتبط بالقطاع الذي يدخل في اختصاص اللجنة.

وخلافا للأسئلة الشفوية التي لا تمنح للنائب إلا دقائق محدودة لطرح الإشكالية أو التعقيب على رد الوزير المعني بها، فإن مجال الرقابة عن طريق اجتماع اللجنة، يلامس فيه النائب وبكل حرية الإشكاليات القطاعية والمواضيع ذات الراهنية أو المتعلقة بتفعيل السياسات العمومية. ويطرح فيه الأوضاع المحلية إذا اقتضى الحال، كما تتميز اجتماعات اللجان بالعروض التي تقدمها القطاعات الوزارية معززة بالأطر الإدارية لها، لتوضيح الرؤيا عبر البرامج القطاعية والاستشرافية للمستقبل وتحليل المعطيات المتوفرة.

ووعيا بما يمكنه هذه الآلية في المجال الرقابي من تسليط الضوء على قضايا تكتسي أهمية قصوى لارتباطها بمدى تفعيل السياسات العمومية، فقد قدم فريق العدالة والتنمية 58 طلبا في هذا المجال تشمل قطاعات مختلفة وقضايا ذات راهنية ونعرض فيما يلي طلبات الفريق في هذا الشأن:





| الرقم | تاريخ الإحالة | اللجنة المختصة | مواضيع طلبات عقد اللجان |
|-------|---------------|--|---|
| 1 | 22/10/2013 | لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | وضعية مرسى المغرب : الإشكالات المطروحة والآفاق المستقبلية |
| 2 | 22/10/2013 | لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | وضعية الطرق المغرب : الإشكالات المطروحة والآفاق المستقبلية |
| 3 | 31/10/2013 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الأحداث التي عرفتها كل من آسا والزاك |
| 4 | 15/11/2013 | لجنة المالية والتنمية الاقتصادية | اجتماع مشترك للجنة العدل والمالية لمناقشة تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول نظام التقاعد |
| 5 | 25/11/2013 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | تتبع اتفاقية جبر الضرر الجماعي الخاصة بقطاع التعليم العالي الموقعة بين المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان (سابقا) ووزارة التربية الوطنية والتعليم العالي بتاريخ 23 دجنبر 2013 |
| 6 | 02/12/2013 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | واقع وكيفية اشتغال مجموعة التهيئة العمران، والإشكالات المرتبطة بمجال تدخل هذه الأخيرة |
| 7 | 02/12/2013 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | واقع الوكالات الحضرية، تصاميم التهيئة، رخص الاستثناء |
| 8 | 04/12/2013 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الإشكالات التي تعاني منها ساكنة حي معطى الله جراء الأحداث الأخيرة التي عرفتها جهة العيون بوجدور الساقية الحمراء |
| 9 | 13/12/2013 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | الحملة الوطنية التي أعلنت عنها الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمغاربة المقيمين بالخارج وشؤون الهجرة لتسوية وضعية المهاجرين ببلادنا |
| 10 | 23/12/2013 | لجنة القطاعات الاجتماعية | خلاصات وتوصيات اللقاء الوطني الأول حول "نظام تموين المؤسسات الصحية العمومية بالأدوية والمنتجات الصيدلانية" |
| 11 | 10/01/2014 | لجنة المالية والتنمية الاقتصادية | الوضعية المالية للمكتب الوطني للماء والكهرباء |



| الرقم | تاريخ الإحالة | اللجنة المختصة | مواضيع طلبات عقد اللجان |
|-------|---------------|--|--|
| 12 | 17/01/2014 | لجنة المالية والتنمية الاقتصادية | وضعية وكالات الإنعاش والتنمية الاقتصادية والاجتماعية للأقاليم الجنوبية والشمالية والشرقية بالمملكة |
| 13 | 17/01/2014 | لجنة المالية والتنمية الاقتصادية | وضعية الدين العمومي وسبل التقليل منه |
| 14 | 21/01/2014 | لجنة المالية والتنمية الاقتصادية | حصول الإعفاء من غرامات تحصيل الديون العمومية المنصوص عليها في قانون المالية 2013 |
| 15 | 30/01/2014 | لجنة المالية والتنمية الاقتصادية | قرار الحكومة المتعلق بإلغاء الدعم الذي يخصصه صندوق المقاصة لمادتي البنزين الممتاز والفيول الصناعي |
| 16 | 24/01/2014 | لجنة القطاعات الاجتماعية | وضعية مؤسسات الرعاية الاجتماعية على ضوء التقرير الأخير للوزارة في هذا الصدد |
| 17 | 24/01/2014 | لجنة القطاعات الإنتاجية | الاختلالات والمشاكل التي تعرفها مؤسسة القرض الفلاحي |
| 18 | 24/01/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | واقع قطاع سيارات الأجرة وكذا الإشكاليات المرتبطة باستمرار منح المأذونيات في بعض العمالات والأقاليم |
| 19 | 24/01/2014 | لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان | نتائج التمديد المرتبط بتزليل مقتضيات المادة 16 من مدونة الأسرة بخصوص سماع دعوى الزوجية ومبادرات الوزارة المعنية بعد انقضاء الأجل المرتبطة بتنفيذ مقتضيات المادة المذكورة |
| 20 | 24/01/2014 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | المستجدات الأخيرة بجمهورية إفريقيا الوسطى وأنغولا وانعكاساتها على جاليتنا هناك |
| 21 | 27/01/2014 | لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان | موضوع تنفيذ الأحكام القضائية في مواجهة الدولة وشركات التأمين |
| 22 | 31/01/2014 | لجنة القطاعات الإنتاجية | الاختلالات والمشاكل التي تعرفها مؤسسة بريد المغرب |
| 23 | 11/02/2014 | لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | البرنامج العشري الذي يخص الفترة 2015-2024 للمندوبية السامية |
| 24 | 21/02/2014 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | محتوى الإتفاقية الموقعة بين المغرب وفرنسا بخصوص البكالوريا الدولية |





| الرقم | تاريخ الإحالة | اللجنة المختصة | مواضيع طلبات عقد اللجان |
|-------|---------------|--|---|
| 25 | 26/02/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الاختلالات التي تعرفها العديد من الجماعات الترابية على ضوء التقرير الأخير للمجلس الأعلى للحسابات |
| 26 | 26/02/2014 | لجنة القطاعات الاجتماعية | اختلالات تدبير ممتلكات ومشاريع الاستثمارات العقارية للمكتب الواردة في التقرير الأخير الصادر عن المجلس الأعلى للحسابات |
| 27 | 26/02/2014 | لجنة القطاعات الاجتماعية | التسيير المالي للمخيمات الصيفية على ضوء التقرير الأخير الصادر عن المجلس الأعلى للحسابات |
| 28 | 26/02/2014 | لجنة القطاعات الاجتماعية | خلاصات وتوصيات التقرير السنوي الأخير للمجلس الأعلى للحسابات في المجال المرتبط بقطاع الصحة |
| 29 | 26/02/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الاختلالات التي تعرفها العديد من مشاريع السكن الاجتماعي على ضوء التقرير الأخير للمجلس الأعلى للحسابات |
| 30 | 26/02/2014 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | حيثيات الموقف الفرنسي وتداعيات التصريحات المسببة للمغرب والمنسوبة إلى سفير فرنسا بواشنطن |
| 31 | 28/02/2014 | لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان | مآل الملفات التي تمت إحالتها على الوزارة من قبل المجلس الأعلى للحسابات حسب ما ورد في التقرير الصادر عنه |
| 32 | 03/03/2014 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | تداعيات الأحداث التي تعرفها دولة أوكرانيا على أوضاع الجالية المغربية بهذا البلد وخاصة فئة الطلبة منهم |
| 33 | 10/03/2014 | لجنة القطاعات الإنتاجية | حصيلة الشراكة بين القطاع العام والخاص في القطاع الفلاحي |
| 34 | 10/03/2014 | لجنة القطاعات الإنتاجية | أسباب حوادث البحارة بسواحل المملكة ونتائجها وسبل الحد منها |
| 35 | 17/03/2014 | لجنة القطاعات الاجتماعية | تقييم مرور سنتين على تعميم نظام المساعدة الطبية لدوي الدخل المحدود |
| 36 | 21/03/2014 | لجنة القطاعات الإنتاجية | الاختلالات الإدارية التي يعيشها المركز المغربي لإنعاش الصادرات |
| 37 | 07/04/2014 | لجنة المالية والتنمية الاقتصادية | الاستعدادات والتدابير التي تم القيام بها لإنجاح عملية الإحصاء العام للسكنى والسكان المزمع القيام به هذه السنة |
| 38 | 08/04/2014 | لجنة القطاعات الإنتاجية | الوقوف على الوضعية الإدارية لمكتب معارض الدار البيضاء والمشاكل التي يعيشها |
| 39 | 02/05/2014 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | موضوع العنف بالجامعة المغربية |



| الرقم | تاريخ الإحالة | اللجنة المختصة | مواضيع طلبات عقد اللجان |
|-------|---------------|--|---|
| 40 | 12/05/2014 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | التقرير الأممي الأخير الخاص بتمديد مهام بعثة الأمم المتحدة بالصحراء المغربية لسنة أخرى |
| 41 | 12/05/2014 | لجنة المالية والتنمية الإقتصادية | الوضع المالي لقناة ميدي TV 1 |
| 42 | 28/05/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الاستعداد للانتخابات الجماعية المقبلة |
| 43 | 28/05/2014 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | نتائج اللقاءات التشاورية المنظمة من طرف وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني حول المدرسة المغربية |
| 44 | 30/05/2014 | لجنة مراقبة المالية العامة | ثلاثة مواضيع: - مراقبة صرف ميزانيات الجماعات الترابية من حيث تدبير الموارد المرصودة في باب الضريبة على القيمة المضافة - مراقبة الحسابات الخصوصية للخزينة - مراقبة الدعم الداخلي والخارجي الموجه لجمعيات المجتمع المدني |
| 45 | 04/06/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الوضعية المادية لفئة أعوان السلطة : الشيوخ والمقدمين |
| 46 | 04/06/2014 | لجنة مراقبة المالية العامة | آثار التوقيع على العقد البرنامج بين الدولة والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب للفترة ما بين 2014 و 2017 |
| 47 | 18/06/2014 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | الاستعدادات الدبلوماسية الرسمية والموازية المتعلقة بقضيتنا الوطنية |
| 48 | 18/06/2014 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | الإجراءات والتدابير المقرر اتخاذها لاستقبال شهر رمضان وموسم الحج لهذه السنة |
| 49 | 18/06/2014 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | آثار الاتفاقيات التي أبرمها المغرب في إطار التعاون جنوب جنوب |
| 50 | 23/06/2014 | لجنة المالية والتنمية الإقتصادية | الوقوف عند السياسة النقدية للمملكة وتحليلها ودراسة الاستراتيجية المعتمدة بخصوصها |
| 51 | 23/06/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | معايير توزيع الضريبة على القيمة المضافة على الجماعات الترابية |
| 52 | 23/06/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | معايير استفادة الجماعات الترابية من الاقتراض من صندوق التجهيز الجماعي |





| الرقم | تاريخ الإحالة | اللجنة المختصة | مواضيع طلبات عقد اللجان |
|-------|---------------|--|--|
| 53 | 26/06/2014 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | ورش إصلاح التعليم |
| 54 | 26/06/2014 | لجنة القطاعات الإنتاجية | حصيلة الموسم الفلاحي والإجراءات المتخذة لدعم الفلاحين المتضررين من آثار ضعف المحصول ببعض المناطق |
| 55 | 26/06/2014 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | موضوع واقع الأقسام التحضيرية |
| 56 | 22/07/2014 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | وضعية الدور الآيلة للسقوط |
| 57 | 25/07/2014 | لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | برنامج إحداث وتجديد محطات السكك الحديدية |
| 58 | 25/07/2014 | لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | واقع المحطات الطرقية للمسافرين والإشكاليات المرتبطة بكيفية تسيير وتدبير هذه الأخيرة |

وناقشت مختلف اللجان عدد من المواضيع التي تقدم بها فريق العدالة والتنمية حيث كانت مناسبة للإطلاع على معطيات مهمة ومناقشتها في قطاعات مختلفة ومن ذلك المواضيع الآتية:

1. وضعية المكتب الوطني للسكك الحديدية:

بتاريخ 22 فبراير 2013 طلب الفريق عقد اجتماع للجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة لمداورة وضعية المكتب الوطني للسكك الحديدية، وفي هذا الشأن عقدت اللجنة لقاءين الأول في 14 ماي 2013 والثاني في 30 أكتوبر 2013، ناقشت خلالهما الموضوع بشكل مستفيض بعد عروض قيمة تقدم بها كل من وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والمدير العام للمكتب الوطني للسكك الحديدية اللذان أبرزتا أهمية قطاع النقل السككي، والتطور الذي عرفه خلال العشرية الأخيرة من تعزيز العرض، وتنوع الأسعار لتتماشى مع مختلف الفئات، والانتعاشة التي عرفها النشاط السككي للبضائع واللوجستيك، والعناية بمجالي السلامة وجودة الخدمات، والسهر على تسريع وثيرة تنفيذ المشاريع والالتزام بأجال أشغال ورش القطار فائق السرعة...



ومن أهم النقاط التي تمت مناقشتها بهذا الصدد الحرص على احترام المواقيت الذي يعتبر عنصرا أساسيا في معيار الجودة، والعمل على ضمان الراحة على متن القطارات بتخصيص مقعد لكل مسافر، وتديير الاكتظاظ وذلك عبر نظام الحجز الإلكتروني للدرجتين الأولى والثانية، وتحديد التذاكر وفقا لعدد المقاعد، والاهتمام بالنظافة اللازمة وبال تجهيزات والمعدات لضمان السلامة والراحة من قبيل التكييف اللازم، والاعتناء بالصوتيات، وإبلاغ المسافرين باللغات اللازمة بما فيها الأمازيغية، وتجديد الحظيرة وفق المعايير الدولية وباستراتيجية تأخذ بعين الاعتبار المستلزمات الجديدة للبيئة. كما طالب السادة النواب بالعدالة المجالية في مجال النقل السككي وربط المدن غير المشمولة بالخطوط السككية، بحافلات سوبراتور «الحافلات التابعة للقطار»، والاعتناء بالسلامة السككية عبر حذف الممرات المستوية خاصة النقط السوداء، وتجهيز الممرات غير المحروسة بجهاز إنذار في انتظار حذفها نهائيا، ووضع أجهزة الوقاية اللازمة.

2. الزيادة في تسعيرة الماء والكهرباء بالعديد من المناطق بالمملكة والمعايير المرتبطة بتحديد الأثمان في عقد التدبير المفوض.

طلب الفريق بعقد اجتماع للجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة لمناقشة هذا الموضوع في مناسبتين اثنتين الأولى في 11 دجنبر 2012 والثانية 18 يناير 2013 على إثر مجموعة من الأحداث التي عرفتها بعض المدن المغربية وتناولتها وسائل الإعلام والصحف الوطنية من بينها : أحداث مراكش و الاحتجاج على غلاء فواتير الكهرباء بالمدينة. وإعلان المدير العام لشركة ليديك بالدار البيضاء على إمكانية الزيادة في أسعار الماء والكهرباء، وتأكيد وزير الاتصال في أواخر 2012 في حوار مع بعض الجرائد الوطنية أن ملف أسعار الكهرباء في طاولة النقاش لمعالجته بمقاربة شمولية بعد دراسة مفصلة خلصت إلى ضرورة مراجعة تركيبة الأسعار المعمول بها، وفي يوم الأربعاء 25 دجنبر 2013 عقدت اللجنة اجتماعا بحضور السيد محمد الوفا الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة، والسيد علي الفاسي الفهري المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، لمناقشة الموضوع.

عرف الاجتماع حضورا قويا و متميزا لأعضاء الفريق بتساؤلاتهم ومطالباتهم بتقديم شروحات ومعطيات مفصلة بشأن صحة الزيادة مع إعطاء معايير تحديد الأثمان المعتمدة من طرف المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، و ما تشمله وثائق التدبير المفوض في هذا الصدد لاسيما وأن الفريق يتوصل يوميا بمجموعة من التساؤلات من طرف المواطنين، حيث تتكلم عدد من المصادر على أن الحكومة تعزم إقرار زيادة في أسعار الكهرباء والماء والتطهير بهدف تقليص الأزمة المالية التي يعيشها المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، وأن الزيادة ستعتمد في إطار مخطط شمولي لإعادة هيكلة هذا المكتب واستعادة توازناته دون المساس بالقدرة الشرائية للفئات الهشة.





من خلال العروض والتفسيرات المقدمة من قبل السيد الوزير والمدير تم التأكيد على أن المغرب لم يشهد زيادة في الضغط المنخفض منذ 1997 من طرف المكتب الوطني للكهرباء أو من طرف الوكالات مينا أن هناك تسعيرتين الأولى تخرج في الشبكة ينفذها المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب وتعنى بها أيضا الوكالات، والثانية تُفرض في مجال التدبير المفوض وتُخبر فقط بها الحكومة حيث تحدد التسعيرة بناء على ما هو متفق عليه في دفاتر التحملات التي تربط المجالس المنتخبة بهذه الشركات. وتتخلص الإكراهات في الاستفادة جميع المستهلكين من الشطر الاجتماعي بغض النظر عن مستواهم المعيشي، وعدم فعالية ونجاعة نظام التعريفة المعمول به حاليا في ترشيد الاستهلاك مع عدم كفاءة المنظومة التعريفية الحالية لمواكبة ومسيرة المستجدات، مما يجعل الوضعية المالية للمكتب الوطني للكهرباء والماء، صعبة وتستدعي التدخل وتضامن الجميع للخروج من الأزمة حيث أصبحت الحاجة ملحة لاعتماد منظومة تعريفية جديدة تركز مبادئ العدالة وتراعي حاجيات الطبقات المحدودة الدخل وتتلاءم مع فتح سوق الطاقات المتجددة في إطار قانون 13.09، واعتبار المادتين حيويتين تقتضيان عقلنة وترشيد الاستهلاك وإرساء آليات لمحاربة التبذير بعد تسجيل ارتفاع سنوي مستمر على الكهرباء يفوق 7%.

3. مناقشة الاختلالات التي تعيشها الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية.

بناء على الطلب الذي تقدم به فريق العدالة والتنمية بتاريخ 14 يونيو 2013، عقدت لجنة القطاعات الإنتاجية يوم الثلاثاء 21 يناير 2014 اجتماعا مع مدير الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح الطبوغرافي والخرائطية بحضور السيد وزير الفلاحة والصيد البحري عزيز اخنوش، وذلك لمناقشة الاختلالات والمشاكل التي تعيشها الوكالة على مستوى تدبير مصالحها ومرافقها، كما عرفت عملية التحفيظ العقاري ركودا لفترة زمنية طويلة خاصة بعد الإضرابات التي قام بها التقنيون المكلفون بعملية رسم الحدود طيلة المدة السابقة، وهذا ما نتج عنه تعطيل مصالح المواطنين والمستثمرين وكذا تفويت مداخيل مهمة على خزينة الدولة.

ب- المهام الاستطلاعية

تقدم فريق العدالة والتنمية خلال السنة التشريعية الثالثة ب14 طلبا للقيام بمهمة استطلاعية مؤقتة وفق المادتين 63 و 64 من القانون الداخلي لمجلس النواب، حيث تنصان على إمكانية القيام بمهمة استطلاعية مؤقتة داخل الاختصاصات الرقابية المناطة باللجان النيابية، للتأكد من حسن تطبيق مشروع تشريعي أو موضوع يهم المجتمع أو نشاط من أنشطة الحكومة أو الإدارات والمؤسسات والمقاولات العمومية. حيث يتم إعداد دراسة أو تقرير حول نتائج المهمة من طرف اللجنة التي يخول لها استدعاء القطاع الوزاري المعني





لنناقشة هذا التقرير والاختلالات الإدارية عند الاقتضاء إضافة إلى حق رفع التقرير إلى الجلسة العامة لمناقشته، مع إمكانية حضور أعضاء الحكومة للجواب على التساؤلات المرتبطة بمناقشة التقرير.

وكسابقتها عرفت هذه السنة حركية مهمة في استعمال هذه المهمة الرقابية المنوطة باللجان والتي من خلالها اقترح نواب فريق العدالة والتنمية مجموعة من القضايا والمواضيع المرتبطة بالدرجة الأولى بالمواطنين، من خلال مراقبة وتقييم أنشطة الإدارات والمؤسسات العمومية. نلخص مواضيعها في الجدول أسفله. كما عمدت بعض اللجان النيابية على برمجة بعض المهام التي سبق للفريق وأن وجه طلبات في شأنها، وفيما يلي جدول بطلبات المهام الاستطلاعية التي تقدم بها الفريق.

| الرقم | التاريخ | اللجنة المختصة | الموضوع |
|-------|------------|--|---|
| 1 | 2013/12/02 | لجنة القطاعات الاجتماعية | الوقوف على وضعية المستشفى الجهوي محمد الخامس بأسفي نتيجة تردى الخدمات الصحية التي تقدمها فضلا عن الاختلالات الإدارية التي تعاني منها |
| 2 | 2013/12/04 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الوقوف على واقع الأحياء التاريخية القديمة بمدن: الدار البيضاء، الصويرة وبني ملال للوقوف على المشاكل التي تعاني منها هذه الأحياء التاريخية |
| 3 | 2013/12/06 | لجنة القطاعات الإنتاجية | الوقوف على وضعية المحافظة العقارية بفاس، نتيجة المشاكل والاختلالات الإدارية التي تعاني منها |
| 4 | 2013/12/27 | لجنة القطاعات الاجتماعية | الوقوف على وضعية مستشفيات جهة فاس بولمان وخاصة المستشفى الإقليمي الغساني والمستشفى الجهوي ابن الخطيب والمركز الاستشفائي الجامعي الحسن الثاني والإطلاع على منظومة العلاجات بهذه المؤسسات والخدمات الصحية التي تقدمها |
| 5 | 2014/01/24 | لجنة القطاعات الاجتماعية | الوقوف على حجم الخصاص المہول في الإمكانيات المادية والبشرية وسوء التدبير الذي يعاني منه المستشفى الجهوي محمد الخامس بطنجة |
| 6 | 2014/01/30 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | الوقوف على الإشكالات والتجاوزات التي تعاني منها المفتشية الجهوية للتعمير بفاس |
| 7 | 2014/02/11 | لجنة القطاعات الاجتماعية | الوقوف على وضعية المستشفى الإقليمي بالسمارة نتيجة اختلالات منظومة العلاجات بهذه المؤسسة وتردى الخدمات الصحية التي تقدمها |
| 8 | 2014/05/12 | لجنة الخارجية والدفاع الوطني | الوقوف على آليات استقبال المغاربة المقيمين بالخارج وكذا التحقق من المساطر الإدارية المعمول بها حاليا والإجراءات المتخذة للتخفيف من معاناة هذه الفئة |





| الرقم | التاريخ | اللجنة المختصة | الموضوع |
|-------|------------|--|---|
| 9 | 2014/05/12 | لجنة الداخلية والجماعات الترابية والسكنى | زيارة منطقة سيدي الطيبي إقليم القنيطرة للإطلاع على إشكالية التعويض عن المنشآت السطحية والبنيات |
| 10 | 2014/05/30 | لجنة القطاعات الإنتاجية | الوقوف على المشاكل التي يتخبط فيها الصيد البحري بمناطق الناظور والدريوش والحسيمة ورصد معاناة الصيادين والمهنيين بها |
| 11 | 2014/06/17 | لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | الوقوف على الخروقات التي تعرفها عملية استغلال المقالع وفوضى نهب الرمال بالجماعة |
| 12 | 2014/06/26 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | الوقوف على وضعية الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة الدار البيضاء الكبرى |
| 13 | 2014/06/26 | لجنة التعليم والثقافة والاتصال | الوقوف على وضعية الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة دكالة عبدة |
| 14 | 2014/07/25 | لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن والبيئة | الوقوف على سير الأشغال بورش محطة القطار الميناء بالدار البيضاء وأسباب التأخر الحاصل في إتمام هذا الورش |

ج. رصيد هام من الأسئلة الكتابية والشفوية والمتممات:

بمناسبة مناقشة حصيلة فريق العدالة والتنمية من الأسئلة الكتابية والشفوية لآبد من التذكير بأن إيمان أعضاء الفريق بأهمية هذه الآلية الرقابية في تقرب المواطنين وانشغالاتهم وهمومهم اليومية من السلطة الحكومية هو الدافع الأساس لانتاجاتهم الغزيرة من الأسئلة، وللباحث والمتخصص أن يجري قراءة في مسار الفريق منذ نشأته سنة 1997 في استعمال هذه الآلية، هذا عكس بعض المنافسين الذين دفعهم هوسهم بالمنافسة الرقمية إلى اللجوء إلى خدمات أشخاص بعيدين عن أحوال المواطنين لصياغة الآلاف من الأسئلة المكررة المعتمدة على تقنية الحاسوب قص/لصق حتى يتبحروا بأرقام لن يحركو بها شيئاً لدى الرأي العام الذي أيقن بأن نواب العدالة والتنمية متواصلين دائمين معهم منفتحين على مشاكلهم من خلال مكاتبتهم المحلية والزيارات الميدانية التي يقومون بها لمختلف الأقاليم والجهات بوجود مناسبات أو بدونها، إضافة لقريرهم الدائم من قضايا المواطنين وكذا تنظيمهم لقوافل سنوية للتواصل والإنصات والشرح والتوضيح وتقديم حصيلا أداء الفريق، مستعدين في ذلك لكل محاسبة ومراقبة، ولأي كان أن يستطلع آراء المواطنين حيث لم تتغير حفاوة استقبالهم وترحيبهم لأعضاء الفريق كلما حلوا أو ارتحلوا بأي جهة من



جهات المملكة، فكما كان الفريق في المعارضة لازال في الأغلبية لم ينضب معينه وسلاحه في ذلك صدق الخطاب وقوة الأداء والاستماتة في الذود عن قضايا المواطنين.

ونستعرض فيما يلي حصيلة مقارنة للأسئلة الشفوية والكتابية للسنوات الثلاث من هذه الولاية التشريعية والتي يتبين من خلالها محافظة الفريق على غزارة انتاجه وتطوره بمعدل يبين مدى استئناس نوابه مع استعمال هذه الآلية الرقابية، دون أن يكون لأي اعتبارات رقمية حضور على حساب نوعية الأسئلة ومحتواها وكذا ملامستها للمعيش اليومي للمواطنين والقضايا التي تشغلهم محليا ووطنيا.

| السنة التشريعية | عدد الأسئلة الكتابية | النسبة المئوية | عدد الأسئلة الشفوية | النسبة المئوية | عدد الملتزمات | النسبة المئوية |
|-------------------------|----------------------|----------------|---------------------|----------------|---------------|----------------|
| السنة الأولى 2011-2012 | 1421 | 19,7% | 913 | 31,45% | 612 | 20,70% |
| السنة الثانية 2012-2013 | 2778 | 38,4% | 1015 | 34,96% | 1437 | 48,61% |
| السنة الثالثة 2013-2014 | 3031 | 41,9% | 975 | 33,59% | 907 | 30,68% |
| المجموع | 7230 | 100% | 2903 | 100% | 2956 | 100% |

وبذلك تقدم الفريق خلال السنة التشريعية الثالثة بما مجموعه 975 سؤالاً شفويا و3031 سؤالاً كتابيا و907 ملتصقا*، وجهت إلى جميع القطاعات الوزارية، وبالنسبة للتوزيع الزمني بالنسبة للأسئلة الشفوية فقد تم توجيه 466 سؤالاً خلال دورة أكتوبر 2013 و154 بين دورتي أكتوبر 2013 وأبريل 2014 و324 خلال دورة أبريل 2014 و31 بين دورتي أبريل 2014 وأكتوبر 2014.

أما بالنسبة للأسئلة المجاب عليها والتي برمجت خلال هذه السنة التشريعية فعددها 154 سؤالاً شفويا 75 منها خلال دورة أكتوبر 2013 و79 خلال دورة أبريل 2014، وبالنسبة لطبيعتها فوزعت بين 141 سؤالاً ذات طابع وطني و9 أسئلة ذات طابع محلي و4 أسئلة متعلقة بالسياسات العامة تم توجيهها من طرف فرق الأغلبية في إطار الجلسة الشهرية الخاصة بمساءلة السيد رئيس الحكومة.

كما تجدر الإشارة إلى توصل الفريق بالإجابة على 1453 سؤالاً كتابيا خلال هذه السنة وهو تعاجوب لم يسبق للحكومات السابقة الالتزام بمثله.

ونستعرض فيما يلي جداول تفصيلية بخصوص الحصيلة الرقابية للفريق خلال السنة التشريعية الثالثة.

* - حصرت هذه الاحصائيات بتاريخ 15 شتنبر 2014





الأسئلة الشفوية المجاب عنها من طرف رئيس الحكومة

| تاريخ الجواب | الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|--------------|--|---------------|--------------|--------------------|
| 26/11/2013 | السياسة الخارجية لبلادنا والدفاع عن الوحدة الترابية | رئاسة الحكومة | عزوها العراك | محمد الرضى بنخلدون |
| 31/12/2013 | برنامج تحدي الألفية | رئاسة الحكومة | الأغلبية | سعيد بنحميدة |
| 31/12/2013 | السياسة العامة المتبعة بخصوص تجسيم الحوار الاجتماعي وانعكاساته على السلم الاجتماعي | رئاسة الحكومة | المعارضة | محمد يتيم |
| 28/01/2014 | إصلاح وتأهيل القطاع المالي بالمغرب | رئاسة الحكومة | الأغلبية | عبد اللطيف بروحو |
| 27/05/2014 | الحوار الاجتماعي | رئاسة الحكومة | الأغلبية | محمد يتيم |

يستعرض الجدول الآتي، وبشكل تفصيلي، الأسئلة الشفوية التي تمت الإجابة عنها موزعة حسب تاريخ الجلسة مع بيان القطاع الوزاري المعني واسم السائل والمعقب :

| الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|--|------------------------|--------------------|--------------------|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 15 أكتوبر 2013 | | | |
| ارتفاع حوادث السير | التجهيز والنقل | محمد نجيب عمور | حسن الحارس |
| تأثير العمل بنظام المقايضة | الشؤون العامة والحكامة | حكيمه فصلي | عبد اللطيف بروحو |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 22 أكتوبر 2013 | | | |
| ملاءمة التعليم العالي مع احتياجات القطاع الخاص | التعليم العالي | رشيد القبيل | نور الدين البركاني |
| الوضع العمراني للبادية المغربية | السكنى والتعمير | إدريس الثمري | عبد الرحمان رابح |
| تدبير المصالح الحيوية بالمستشفيات الجامعية | الصحة | الهام والي | الهام والي |
| التشغيل الذاتي | التشغيل | عبد الصمد حيكور | أحمد جدار |
| الأحداث التي شهدتها مدينة العيون على هامش زيارة مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة | الداخلية | محمد الرضى بنخلدون | محمد سالم البيهي |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 29 أكتوبر 2013 | | | |
| وضعية الأئمة والقيمين الدينيين العاجزين عن الاستمرار في أداء مهامهم | الأوقاف | محمد السليمانى | محمد عصام |



| الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|---|------------------------|-----------------------|------------------------|
| مشروع تصميم التهيئة للدار البيضاء | الداخلية | عبد اللطيف الناصري | عبد الصمد حيكري |
| الإجراءات المتخذة لتمكين المرأة المغربية من منح جنسيتها الزوجي الأجنبي | العدل والحريات | السعدية زاكي | ءامنة ماء العيين |
| الدبلوماسية الموازية ودور الحكومة | الخارجية | عبد الله موسى | يوسف غربي |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 12 يونيو 2013 | | | |
| مال الاستراتيجية للوجيستكية | التجهيز والنقل | عبد الله اوباري | رضوان زيدي |
| حماية الثروة الغابوية | العلاقات مع البرلمان | محمد بوشنيف | عبد الله بنحمو |
| حصيلة الاستثمارات الصناعية بالمغرب وأفاق تطويرها | الصناعة والتجارة | جمال مسعودي | موسى الغلاض |
| التغطية الصحية والسكن الاجتماعي للصناعات التقليدية | الصناعة التقليدية | حسن لغشيم | عبد الحليم علاوي |
| مشروع التعويض عن فقدان الشغل | الاقتصاد والمالية | محمد الزويتن | عزوه العراك |
| صيانة الطرق الجبلية والقروية | التجهيز والنقل | بلعيد أعلولال | عمر فاسي فهري |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 19 يونيو 2013 | | | |
| اندماجية والتقائية البرامج الحكومية في المجال الاجتماعي | التضامن والمرأة | عبد الوهاب راجي | سعيد خيرون |
| واقع تدريس الأمازيغية | التربية الوطنية | عبد الله اوباري | محمد يتيم |
| وضعية الجامعة الملكية لكرة القدم | الشباب والرياضة | مولاي رشيد سليمان | يونس مفتاح |
| إجراءات التصدي للوبيات المضاربة في العقار | السكنى والتعمير | محمد العربي بلقائد | عبد المجيد ايت العديلة |
| الصعوبات التي تعترض طلبة الجامعات والمعاهد في إجراء التدريب المهني | التعليم العالي | محمد العثماني | رشيد القبيل |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 3 دجنبر 2013 | | | |
| حكمة تدبير صندوق المقاصة | الشؤون العامة والحكامة | عبد الله عبدلاوي | عبد الله بووانو |
| التعريف بضامين التقارير التي يقدمها المغرب أمام المنتظم الدولي بخصوص وضعية حقوق الإنسان | العدل والحريات | العراقي محمد | ءامنة ماء العيين |
| تقييم أداء خلايا التكفل بقضايا النساء والأطفال ضحايا العنف داخل المحاكم المغربية | العدل والحريات | مينة زنيبر | السعدية زاكي |
| معالجة ملفات الفساد | العدل والحريات | عبد الرحمان نور الدين | عبد العزيز عماري |
| الارتفاع بالمساجد في العالم القروي | الأوقاف | عبد السلام بلاجي | عبد السلام بلاجي |
| ظاهرة المهاجرين الأفارقة | الداخلية | محمد يتيم | محمد يتيم |





| الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|---|-------------------------|---------------------------|--------------------------|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 10 دجنبر 2013 | | | |
| ضحايا تلوث بأرباطا | الصحة | السعدية علي بيناني | محمد ادمار |
| الطرق بالجماعات القروية المجاورة للمدار الحضري | التجهيز والنقل | أحمد أيتونة | موسى الغلاص |
| مأل إصدار مدونة الصيد البحري | الزراعة | حسن لغشيم | عيسى امكيكي |
| إشكالية ارتباط الفلاحة بالقطاع الصناعي | الزراعة | أحمد أدراق | عبد الرحمان رابح |
| الأزمة المالية لصناديق التقاعد | الاقتصاد والمالية | سعيد بنحميدة | محمد خي |
| الإجراءات المتخذة لضمان التنافسية والديمومة للبنيات التحتية الوطنية | التجهيز والنقل | محمد لشكر | عبد الله آيت شعيب |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 17 دجنبر 2013 | | | |
| اشتراط التوفر على مساحة هكتار لبناء سكن بالمجال القروي | التعمير | العراقي محمد | عبد اللطيف رشيد |
| مستجدات مرسوم ضابطة التعمير | التعمير | عبد المجيد جويج | محمد الدياز |
| ظروف اشتغال رجال ونساء بالعالم القروي بالمناطق الجبلية | الترية الوطنية | جميلة المصلي | مينه زنيبر |
| إلغاء إعلان عن مباراة للمتصرفين | التجهيز والنقل | عمر فاسي فكري | محمد نجيب عمور |
| خروقات بالتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية | التشغيل | سعاد شيخي | عبد اللطيف ابن يعقوب |
| الإجراءات المصاحبة لقرار خفض ثمن الأدوية | الصحة | يونس مفتاح | مصطفى ابراهيم |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 24 دجنبر 2013 | | | |
| سبل تحسين وضعية السجون | العلاقات مع البرلمان | عزيزة القندوسي | محمد امكراز |
| تنفيذ دفاتر التحملات | الاتصال | احمد بوخزة | عبد الصمد حيكر |
| تفشي الفوضى والمحسوبية والاعتبارات الانتخابية في توزيع المنح على الجمعيات من طرف المجالس المنتخبة | الداخلية | عبد المجيد ايت العديلة | ربيعة طنينشي |
| سياسة الخارجية لدعم القضية الفلسطينية | الخارجية | محمد الرضى بنخلدون | عبد العزيز عماري |
| مستجدات مرسومي وضعية رهن إشارة والإلحاق | الوظيفة العمومية | يونس بن سليمان | عبد الرحمان نور الدين |
| وضعية حقوق الأشخاص رهن الحراسة النظرية | الداخلية | محمد خيري | عمر بنيطوا |



| الموضوع | الوزارة | الوسائل | المعقب |
|---|------------------------|----------------------|------------------------|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 7 يناير 2014 | | | |
| معاناة المواطنين مع مراكز التسجيل وتأخر مهول في إعداد واستلام وثائقهم | التجهيز والنقل | عبد الله آيت شعيب | عيسى امكيكي |
| مناطق الأنشطة الاقتصادية في المدن الصغرى والمتوسطة والمجال القروي | الصناعة والتجارة | عبد الحليم علاوي | أحمد أدراق |
| نظام الحكومة الالكترونية | الصناعة والتجارة | عبد الرحمان رابح | الحسن بومشيط |
| إصلاح الطرق المتأثرة بالفيضانات | التجهيز والنقل | أحمد صدقي | أحمد أيتونة |
| عرقلة جلسات المحكمة الابتدائية ببرشيد والتأثير على سير العدالة ومصالح المواطنين | العدل والحريات | السعدية زكي | عبد الصمد الادريسي |
| مجهود الحكومة في دعم تنافسية المغرب | الشؤون العامة والحكامة | محمد الزويتن | عبد اللطيف بروحو |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 21 يناير 2014 | | | |
| وضعية البحث العلمي وسبل الرقي به | التعليم العالي | احمد بوخيرة | رشيد القبيل |
| الإجراءات الاستثنائية والاستعجالية لفائدة الأشخاص بدون مأوى خلال فصل الشتاء | التضامن والمرأة | محمد ادعمار | صباح بوشام |
| السكن الاجتماعي | السكنى | محمد الدياز | محمد العربي بلقائد |
| وضعية برنامج محاربة الصفح بالبيضاء | السكنى | عبد المجيد جوييج | عبد المجيد ايت العديلة |
| إصلاح نظام الباكلوريا | التربية الوطنية | محمد العثماني | محمد بوشنيف |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 4 فبراير 2014 | | | |
| مباراة ولوج السلك العادي للمعهد الملكي للإدارة الترابية | الداخلية | محمد العربي بلقائد | عبد المجيد جوييج |
| التنشئة الدينية لفئة الصم والبكم | الأوقاف | محمد الرضى بنخلدون | عبد الله موسى |
| الإجراءات المتخذة مع قرب انتهاء الأجل المحدد للعمل بمقتضيات المادة 16 من مدونة الأسرة | العدل والحريات | عزيزة القندوسي | عزيزة القندوسي |
| الوضعية الأمنية بالجماعة الحضرية القليعة بإقليم إنزكان آيت ملول | الداخلية | أحمد أدراق | رمضان بوعشرة |
| تحسين الوضعية المادية للسادة القضاة | العدل والحريات | عبد اللطيف ابن يعقوب | عبد الرحمان نور الدين |
| المخاوف التي يثيرها تطبيق المادة 145 مكررة من قانون المالية لسنة 2014 | الاقتصاد والمالية | رضوان زدي | عبد الله بووانو |
| تمتع رؤساء المصالح والأقسام بالجماعات المحلية بالتعويضات عن المسؤولية | الداخلية | ربيعة طنينشي | أحمد صدقي |





| الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|--|------------------------|--------------------|--------------------|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 11 فبراير 2014 | | | |
| حصيلة صندوق التماسك الاجتماعي | الاقتصاد والمالية | عبد الوهاب راجي | عبد العزيز عماري |
| الحوار مع أرباب المخابز | الشؤون العامة والحكامة | عبد الله عبدلاوي | عبد العزيز افتاتي |
| تأهيل المقاولات الصغرى والمتوسطة | الصناعة والتجارة | حسن لغشيم | مراد لكورش |
| تسريع وثيرة إنجاز البرنامج الوطني لتطهير السائل | الطاقة والمعادن | اخليفة الصيري | عمر فاسي فهري |
| وضعية الباحث الإحصائي بالمندوبية السامية للتخطيط | الشؤون العامة والحكامة | عبد الكريم النماوي | محمد الزيتين |
| مطار مولاي علي الشريف بالرشيدية | التجهيز والنقل | العراقي محمد | عبد الله صغيري |
| تحسين الوضع الاقتصادي والمالي المغربي | الاقتصاد والمالية | عزوها العراك | سعيد خيرون |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 29 أبريل 2014 | | | |
| العنف بالجامعة واستشهاد الطالب عبد الرحيم الحسنوي على اثر هجوم مسلح لطلبة النهج القاعدي بجامعة فاس | التعليم العالي | سعيد بنحميدة | عبد الصمد الادريسي |
| تعديل نظام أسعار دخول صادرات الخضار والفواكه المغربية أسواق الاتحاد الأوروبي | الفلاحة | نور الدين البركاني | إدرس صقلي عدوي |
| الحوار الاجتماعي | التشغيل | عبد الحق الناجعي | عبد العزيز عماري |
| تفعيل البطاقة المهنية لسائقي سيارات الأجرة | التجهيز والنقل | حسن الحارس | محمد ادعمار |
| إجراءات تسهيل ولوج المقاولات الصغرى والمتوسطة للصفقات العمومية | الاقتصاد والمالية | حكيمه فصلي | عزوها العراك |
| استخلاص ضرائب المقاولات والأشخاص مباشرة من المنبع من الحسابات البنكية | الاقتصاد والمالية | عبد الله بنحمو | عبد الله عبدلاوي |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 6 ماي 2014 | | | |
| حق رجال ونساء الإعلام في الولوج إلى المعلومة | الاتصال | مولاي رشيد سليمان | عبد الصمد حيك |
| استثمار النبوغ الوطني | التعليم العالي | عبد الحق كسار | محمد العثماني |
| سياسة تلقين اللغات الأجنبية في المدرسة المغربية | التربية الوطنية | مينة زنيبر | أمانة ماء العينين |
| مآل الاتفاقية المتعلقة بالدور الآيلة للقسوط | السكنى | عبد الله عبدلاوي | عمر فاسي فهري |
| مآل برنامج السكن المخصص للطبقة الوسطى | السكنى | محمد الدياز | عبد اللطيف رشيد |
| اختلالات في طب الأسنان | الصحة | الهام والي | يونس مفتاح |
| نتائج العمل بدفاتر التحملات في قطاع السمعي البصري | الاتصال | حسن لغشيم | ياسين احجام |



| الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|---|------------------------|--------------------|-------------------------|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 13 ماي 2014 | | | |
| حماية الضحايا والشهود والخبراء والمبلغين فيما يخص جرائم الفساد | العدل والحريات | السعدية زكي | سليمان العمراني |
| استغلال الوشايات في ابتزاز الأبرياء | العدل والحريات | أحمد أيتونة | أحمد أيتونة |
| حماية الشباب من التطرف | الأوقاف | حمزة الكنتاوي | عبد السلام بلاجي |
| القرار المشترك بين وزير التعليم العالي ووزير الداخلية الذي بموجبه يسمح للسلطات المحلية بالدخول إلى الجامعات والأحياء الجامعية | التعليم العالي | عبد الله اوباري | خالد البوقري |
| عراقيل تأسيس الجمعيات بالعالم القروي | العلاقات مع البرلمان | عمر بنيتوا | حسن لغشيم |
| النداءات المتحرشة بالثوابت الدينية للمغاربة | الأوقاف | محمد الرضى بنخلدون | ءامنة ماء العينين |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 20 ماي 2014 | | | |
| سبل تطوير القطاع الصناعي بالمغرب | الصناعة والتجارة | ياحي عبد القادر | جمال مسعودي |
| استعجالية إصلاح صندوق المقاصة | الشؤون العامة والحكامة | محمد خي | حكيمه فصلي |
| حكاية تدبير المركز المغربي لإنعاش الصادرات | التجارة الخارجية | عبد الرحمان رابع | عبد الحليم علاوي |
| الترويج السياحي وبرامج المكتب الوطني للسياحة | السياحة | عيسى امكيكي | نور الدين البركاني |
| مراجعة شروط الاستفادة من الربط بالشبكة الكهربائية بالعالم القروي | الطاقة والمعادن | أحمد أيتونة | اخليفة الصيري |
| حقيقة ادعاءات منظمة حقوقية دولية باستمرار ظاهرة التعذيب بالمغرب | العدل والحريات | محمد بن عبد الصادق | عبد الصمد الادريسي |
| حصيلة دمج المكتبين الوطنيين للماء والكهرباء | الطاقة والمعادن | موح رجدي | حسن الحارس |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 3 يونيو 2014 | | | |
| مآل آلاف البقع الأرضية الموجهة للقنابل الصحراوية | السكنى | حمزة الكنتاوي | محمد سالم البيهي |
| التعددية في الإعلام العمومي | الاتصال | عبد الحق كسار | جميلة المصلي |
| تبسيط مسطرة رخص البناء والإصلاح بالعالم القروي | التعمير | عبد الله آيت شعيب | ربيعة طنينشي |
| البرمجة الرمضانية في كل من القناتين الأولى والثانية | الاتصال | عبد الله اوباري | المقرئ الإدريسي أبو زيد |
| مشكل المنح الجامعية بالأقاليم المشمولة بجبر الضرر الجماعي | التعليم العالي | العراقي محمد | أحمد صدقي |
| نصيب الوسط القروي من برامج الوزارة | الشباب والرياضة | أحمد جدار | محمد حيلة |
| تفشي ظاهرة الدعاية للسيجارة الإلكترونية وتأخر المغرب في المصادقة على الاتفاقية الدولية لمحاربة التدين | الصحة | مصطفى ابراهيمي | مصطفى ابراهيمي |
| مصير بعض المخيمات الجبلية المهجورة | الشباب والرياضة | سعد حازم | مولاي رشيد سليمان |





| الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|---|-------------------|----------------------|-----------------------|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 10 يونيو 2014 | | | |
| تبسيط المساطر الإدارية في صندوق التكافل العائلي | العدل والحريات | عزيزة القندوسي | عبد الرحمان نور الدين |
| ضوابط الترخيص لمقالع الرمال وإجراءات مراقبة الاستغلال | الداخلية | عزيز بنبراهيم | إدريس الثمري |
| التحقيق القضائي في الجرائم المالية بالجماعات الترابية | العدل والحريات | يونس بن سليمان | عبد اللطيف بروحو |
| اختيار وعزل نواب الجماعات السلالية | الداخلية | الحسين الحنصالي | محمد الدياز |
| قرار مجلس الأمن عدد 2152 حول الصحراء | الخارجية | السعدية علي بيناني | محمد الرضى بنخلدون |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 17 يونيو 2014 | | | |
| الإجراءات الحكومية الأخيرة لتعزيز مناخ الأعمال والتوازنات المالية والاقتصادية | الاقتصاد والمالية | عبد السلام بلاجي | سعيد بنحميدة |
| مدى مصداقية التخفيضات التي يتم الترويج لها من طرف الفاعلين في الاتصالات | الصناعة والتجارة | الحسن بومشيطة | رمضان بوعشرة |
| حكاية تدبير المكتب الوطني للماء والكهرباء | الطاقة والمعادن | احمد المتصدق | محمد السليمان |
| معضلة المديونية | الاقتصاد والمالية | محمد الزويتن | سعيد خيرون |
| خطورة بعض المنتوجات الأجنبية على الصحة العامة | الصناعة والتجارة | رضوان زندي | اعتماد الزاهدي |
| مقالع الغاز | التجهيز والنقل | محمد لشكر | عمر فاسي فهري |
| مشكل النقل القروي | التجهيز والنقل | عبد الرحمان رايح | عبد الرحمان رايح |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 24 يونيو 2014 | | | |
| انعدام الخدمات الصحية ببعض الجماعات القروية | الصحة | محمد حيلية | عبد الكريم النماوي |
| أسباب عدم تطبيق مقتضيات المادة 77 من قانون 25-90 لتشجيع البناء والتجمعات العمرانية بالعالم القروي | التعمير | عبد الله موسى | الحسين الحنصالي |
| تعزيز الإدماج الاجتماعي لذوي الاحتياجات | التضامن والمرأة | خديجة ابلاضي | عبد الوهاب راجي |
| الجيل الجديد من الإصلاحات البيداغوجية | التعليم العالي | محمد العثماني | رشيد القبيل |
| مآل تقارير مفتشي مصالح المالية | التربية الوطنية | سعاد بولعيش الحجراوي | رشيد عبد اللطيف |
| تسريع إنجاز السكن الاجتماعي مع المنعشين العقاريين | السكنى | محمد العربي بلقائد | محمد العربي بلقائد |
| التغطية الصحية للحرفيين وأصحاب المهن الحرة | الصحة | عبد اللطيف الناصري | أحمد جدار |



| الموضوع | الوزارة | السائل | المعقب |
|---|-------------------|--------------------|------------------------|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 1 يوليوز 2014 | | | |
| حريق المركب التجاري بالناظور | الداخلية | محمد العثماني | نور الدين البركاني |
| الإجراءات المتخذة لاستقبال مغاربة العالم خلال العطلة الصيفية 2014 | الجمالية المغربية | سعادة بوسيف | محمد أوريش |
| التحليل على العقد النموذجي في مجال مآذونيات سيارات الأجرة | الداخلية | محمد نجيب عمور | محمد ادعمار |
| تغطية جماعات حضرية بدوائر الأمن الوطني | الداخلية | عبد الله صغيري | عبد المجيد جوييج |
| استعمال اللغة العربية والأمازيغية داخل الإدارة | الوظيفة العمومية | السعدية زاي | محمد امكراز |
| التمثيلية السياسية للمغاربة المقيمين بالخارج | الخارجية | السعدية علي بيناني | يوسف غربي |
| مآل اقتراحات وتظلمات مرتفقي المرافق العمومية | الوظيفة العمومية | أحمد أدراق | عزيزة القندوسي |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 8 يوليوز 2014 | | | |
| مقايضة عقار فلاحي لأحد الخواص بعقارات للملك الخاص للدولة بالمدارات الحضرية بإقليم بركان | الاقتصاد والمالية | عبد الكريم النماوي | مصطفى ابراهيمي |
| شروط ومعايير الاستفادة من الدعم المخصص للنساء الأرامل في وضعية هشّة | الاقتصاد والمالية | محمد خي | عزوها العراك |
| النتائج المحققة في مجال التنقيب عن الغاز والبترو | الطاقة والمعادن | اخليفة الصيري | عمر فاسي فهري |
| تشجيع استعمال الطاقات المتجددة في الميدان الفلاحي | الطاقة والمعادن | بلعيد أعلولال | احمد المتصدق |
| إلغاء العمل بمقدار الاستهلاك الأدنى لاستعمال ماء السقي | الفلاحة | عيسى امكيكي | سعيد خيرون |
| الشراكة بين القطاع الخاص والعام في القطاع الفلاحي | الفلاحة | الحسن بومشيطه | جمال مسعودي |
| مشكل تسويق المنتوجات الفلاحية | الفلاحة | عبد الله اكفاس | ياحي عبد القادر |
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 15 يوليوز 2014 | | | |
| مباراة ولوج المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين | التربية الوطنية | رشيد القبيل | ءامنة ماء العينين |
| التدابير الوقائية والعلاجية لمشكل السموم لموسم الصيف | الصحة | عبد الله موسى | محمد حيلية |
| تحسين صورة المرأة في الإعلام | الاتصال | احمد بوخيزة | جميلة المصلي |
| الزيادات في أئمة المدارس الخاصة | التربية الوطنية | عبد الصمد حيكير | ربيعة طنينشي |
| إشكالية إدماج الشباب في المشاريع التنموية بالأقاليم القروية | التشغيل | عبد الحق الناجعي | سعاد بولعش الحجراوي |
| التحديات التي يتعرض لها الوزراء | الداخلية | إدريس الثمري | عبد الله صغيري |
| استفادة المهاجرين من برنامج "فوغالوج" | السكنى والتعمير | نور الدين البركاني | الحسين الحنصالي |






| المعقب | السائل | الوزارة | الموضوع |
|--|-----------------------|------------------|---|
| جلسة الأسئلة الشفوية ليوم 22 يوليوز 2014 | | | |
| عبد العزيز افتاتي | عزيزة القندوسي | العدل والحريات | دور العدالة في تشجيع الاستثمار |
| محمد خيرى | محمد خيرى | الوظيفة العمومية | حصيلة مباريات التوظيف في الوظيفة العمومية |
| سعاد شيخي | خالد البوقري | الخارجية | تحسين أداء المراكز القنصلية وعصرنة بنياتها وتقريب خدماتها بما يتماشى مع تطلعات المغاربة بالخارج |
| عبد اللطيف ابن يعقوب | عبد الرحمان نور الدين | العدل والحريات | السطو على أموالك الأجانب |



حضور متميز لأعضاء الفريق أثناء مناقشة الحصيلة المرحلية للحكومة

توزيع الأسئلة الشفوية المطروحة حسب الشعب




| الأسئلة الشفوية المطروحة حسب الشعب | | |
|------------------------------------|------------------------|---------------------------|
| المجموع | الوزارة | الشعبة |
| 16 | التشغيل | الاجتماعية |
| 23 | التضامن والمرأة | |
| 29 | الشباب والرياضة | |
| 76 | الصحة | |
| 144 | المجموع | |
| 3 | التجارة الخارجية | الانتاجية |
| 8 | السياحة | |
| 5 | الصناعة التقليدية | |
| 32 | الصناعة والتجارة | |
| 56 | الفلاحة | |
| 2 | المقاوالت الصغرى | |
| 106 | المجموع | |
| 15 | البيئة | البنيات الأساسية |
| 70 | التجهيز والنقل | |
| 49 | الطاقة والمعادن | |
| 21 | الماء | |
| 4 | النقل | |
| 160 | المجموع | |
| 26 | الاتصال | التعليم والثقافة والاتصال |
| 60 | التربية الوطنية | |
| 34 | التعليم العالي | |
| 8 | الثقافة | |
| 128 | المجموع | |
| 18 | الأوقاف | الخارجية |
| 13 | الجالية المغربية | |
| 15 | الخارجية | |
| 1 | الدفاع الوطنى | |
| 47 | المجموع | |
| 6 | التعمير | الداخلية |
| 162 | الداخلية | |
| 23 | السكنى | |
| 191 | المجموع | |
| 1 | الأمانة العامة للحكومة | العدل |
| 35 | العدل والحريات | |
| 8 | العلاقات مع البرلمان | |
| 19 | الوظيفة العمومية | |
| 63 | المجموع | |
| 73 | الاقتصاد والمالية | المالية |
| 20 | الشؤون العامة والحكامه | |
| 93 | المجموع | |
| 44 | رئاسة الحكومة | رئاسة الحكومة |
| 44 | المجموع | |
| 975 | المجموع الكلى | |





توزيع الأسئلة الشفوية المجاب عنها حسب الشعب



| الأسئلة الشفوية المجاب عنها | | |
|-----------------------------|------------------------|---------------------------|
| المجموع | الوزارة | الشعبة |
| 4 | التشغيل | الاجتماعية |
| 3 | التضامن والمرأة | |
| 3 | الشباب والرياضة | |
| 8 | الصحة | |
| 18 | المجموع | |
| 1 | التجارة الخارجية | الانتاجية |
| 1 | السياحة | |
| 1 | الصناعة التقليدية | |
| 7 | الصناعة والتجارة | |
| 6 | الفلاحة | |
| 16 | المجموع | |
| 1 | البيئة | البنيات الأساسية |
| 11 | التجهيز والنقل | |
| 5 | الطاقة والمعادن | |
| 1 | النقل | |
| 18 | المجموع | |
| 1 | الاتصال | التعليم والثقافة والاتصال |
| 7 | التربية الوطنية | |
| 8 | التعليم العالي | |
| 21 | المجموع | |
| 5 | الأوقاف | الخارجية |
| 1 | الجالية المغربية | |
| 5 | الخارجية | |
| 11 | المجموع | |
| 4 | التعمير | الداخلية |
| 15 | الداخلية | |
| 9 | السكنى | |
| 28 | المجموع | |
| 14 | العدل والحريات | العدل |
| 3 | العلاقات مع البرلمان | |
| 4 | الوظيفة العمومية | |
| 21 | المجموع | |
| 11 | الاقتصاد والمالية | المالية |
| 6 | الشؤون العامة والحكامة | |
| 17 | المجموع | |
| 4 | رئاسة الحكومة | |
| 154 | المجموع الكلى | |



توزيع الأسئلة الكتابية المطروحة خلال السنة التشريعية الثالثة:

| اللجنة | الوزارة | المجموع حسب الوزارة | المجموع حسب الشعب | النسبة الاجمالية |
|---------------------------|------------------------------|---------------------|-------------------|------------------|
| رئاسة الحكومة | رئاسة الحكومة | 92 | 92 | 3% |
| الداخلية | الداخلية | 703 | 813 | 27% |
| | و.م لدى وزير الداخلية | 2 | | |
| | التعمير | 29 | | |
| | السكنى | 79 | | |
| التعليم والثقافة والاتصال | التربية الوطنية | 225 | 412 | 14% |
| | و.م لدى وزير التربية الوطنية | 12 | | |
| | التعليم العالي | 106 | | |
| | و.م لدى وزير التعليم العالي | 4 | | |
| | الثقافة | 38 | | |
| | الاتصال | 27 | | |
| الاجتماعية | الصحة | 168 | 382 | 13% |
| | التشغيل | 60 | | |
| | التنمية الاجتماعية | 59 | | |
| | الشباب والرياضة | 95 | | |
| المالية | الاقتصاد والمالية | 114 | 165 | 5% |
| | المكلف بالميزانية | 7 | | |
| | الشؤون العامة والحكامة | 44 | | |
| البيئات الأساسية | التجهيز والنقل | 299 | 554 | 18% |
| | النقل | 5 | | |
| | الطاقة والمعادن | 177 | | |
| | الماء | 49 | | |
| | البيئة | 24 | | |






| اللجنة | الوزارة | المجموع حسب الوزارة | المجموع حسب الشعب | النسبة الاجمالية |
|------------------|--------------------------------|---------------------|-------------------|------------------|
| الخارجية | الخارجية | 26 | 149 | 5% |
| | الأوقاف | 87 | | |
| | و.م لدى وزير الخارجية | 2 | | |
| | و.م بالمغاربة المقيمين بالخارج | 16 | | |
| | الدفاع الوطني | 18 | | |
| الإنتاجية | الصناعة التقليدية | 33 | 288 | 10% |
| | السياحة | 36 | | |
| | الفلاحة | 146 | | |
| | الصناعة والتجارة | 63 | | |
| | و.م بالمقاوالات الصغرى | 9 | | |
| | و.م التجارة الخارجية | 1 | | |
| العدل | و.م. الوظيفة العمومية | 27 | 176 | 6% |
| | العلاقات مع البرلمان | 28 | | |
| | الأمانة العامة للحكومة | 4 | | |
| | العدل | 117 | | |
| المجموع الإجمالي | | 3031 | | 100% |





توزيع الأسئلة الكتابية المجاب عنها حسب الشعب



| الأسئلة الكتابية المجاب عنها | | |
|------------------------------|------------------------|---------------------------|
| المجموع | الوزارة | الشعبة |
| 52 | التشغيل | الاجتماعية |
| 49 | التضامن والمرأة | |
| 80 | الشباب والرياضة | |
| 150 | الصحة | |
| 331 | المجموع | |
| 16 | السياحة | الانتاجية |
| 3 | التجارة الخارجية | |
| 30 | الصناعة التقليدية | |
| 45 | الصناعة والتجارة | |
| 112 | الفلاحة | |
| 206 | المجموع | |
| 198 | التجهيز والنقل | البنيات الأساسية |
| 5 | النقل | |
| 122 | الطاقة والمعادن | |
| 13 | البيئة | |
| 21 | الماء | |
| 359 | المجموع | |
| 8 | الاتصال | التعليم والثقافة والاتصال |
| 155 | التربية الوطنية | |
| 25 | التعليم العالي | |
| 188 | المجموع | |
| 18 | الدفاع الوطني | الخارجية |
| 29 | الخارجية | |
| 91 | الأوقاف | |
| 12 | الجالية المغربية | |
| 150 | المجموع | |
| 133 | الداخلية | الداخلية |
| 6 | التعمير | |
| 33 | السكنى | |
| 162 | المجموع | |
| 4 | الأمانة العامة للحكومة | العدل |
| 102 | العدل والحريات | |
| 59 | العلاقات مع البرلمان | |
| 19 | الوظيفة العمومية | |
| 184 | المجموع | |
| 115 | الاقتصاد والمالية | المالية |
| 26 | الشؤون العامة والحكامة | |
| 141 | المجموع | |
| 1721 | المجموع الكلى | |





3. أداء وحضور دبلوماسي وازن

إن تميز أعضاء فريق العدالة والتنمية بروح الانضباط والمسؤولية في أداء المهام المنوطة بهم ينعكس على مستوى مشاركتهم الدبلوماسية البرلمانية وحضورهم القوي والوازن في الدفاع عن القضايا الوطنية والتعريف بالتجربة الديمقراطية المغربية، فإلى جانب العمل من داخل الشعب البرلمانية الدولية الدائمة، يحرص الفريق على تلبية دعوات لحضور الاستقبالات الرسمية للبعثات الدبلوماسية الأجنبية بالمغرب، مع دعوة بعضها لمقر الفريق لمناقشة ومداخلة عدد من القضايا الوطنية والدولية، ويجب التذكير بأن أعضاء الفريق المترشحين لعدد من مجموعات الصداقة البرلمانية بادروا إلى الدعوة لعقد لقاءات لهذه المجموعات لتفعيل أدائها دون انتظار مناسبات الزيارات التي تقوم بها بعض الوفود الأجنبية لتجميعها وفضها مباشرة بعد مغادرة هذه الوفود لمجلس النواب.

ونستعرض فيما يلي جدولاً بمشاركات أعضاء الفريق الدبلوماسية خلال السنة التشريعية الثالثة:

| رت. | التظاهرة | التاريخ | المكان | المشاركون | إنجاز التقرير | ملاحظات |
|-----|---|-------------------------|-------------------|--------------------------------|---------------|------------------|
| 1 | اللجنة البرلمانية المشتركة بين البرلمان المغربي والبرلمان الأوروبي | 22 إلى 26 أكتوبر 2013 | ستراسبورغ | إدريس صفلي عدوي | نعم | |
| 2 | أشغال المؤتمر 36 لرؤساء البرلمانات والدورة 63 للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي | من 4 إلى 8 نونبر 2013 | ليبروفيل/ الغابون | موح الرجدالي- محمد سالم البيهي | نعم | |
| 3 | اجتماعات الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | من 6 إلى 8 نونبر 2013 | لشبونة/ البرتغال | محمد يتيم | نعم | |
| 4 | اجتماع لجنة القضايا السياسية والأمن وحقوق الإنسان التابعة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط | 7 نونبر 2013 | بروكسيل/ بلجيكا | خالد البوقري | نعم | |
| 5 | أشغال القمة التشريعية الإفريقية الأولى "المؤسسات التشريعية الناشئة في أفريقيا: تحديات ورهانات" | من 11 إلى 13 نونبر 2013 | أبوجا/ نيجيريا | عبد اللطيف بروحو | نعم | باسم مكتب المجلس |



| ر.ت | التظاهرة | التاريخ | المكان | المشاركون | إنجاز التقرير | ملاحظات |
|-----|---|-------------------------------|--------------------|--------------------------------------|---------------|---------------------------|
| 6 | زيارة وفد عن مجموعة الصداقة البرلمانية المغربية-الرومانية إلى رومانيا | من 11 إلى 14 نونبر 2013 | رومانيا | رشيد القبيل | نعم | |
| 7 | زيارة للجمعية الوطنية الفرنسية | 14 نونبر 2013 | باريس/ فرنسا | اعتماد الزهيدي | نعم | |
| 8 | اجتماع لجنة الهجرة واللاجئين والنازحين التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | 20 نونبر 2013 | باريس/ فرنسا | نزهة الوفي | نعم | |
| 9 | اجتماع لجنة القضايا الاقتصادية والمالية والشؤون الاجتماعية والتربية التابعة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط | 22 نونبر 2013 | اسطنبول/ تركيا | حكيمه فصلي | نعم | |
| 10 | الحلقة التطبيقية الاقليمية لبرلماني بلدان المشرق والمغرب العربي | يومي 26 و 27 نونبر 2013 | الكويت | سعيد خيرون | نعم | بصفته رئيسا للجنة المالية |
| 11 | منتدى البرلمانيين من أجل التحرك العالمي | يومي 09 و 10 دجنبر 2013 | بوكوتا/ كلومبيا | جميلة المصلي | نعم | |
| 12 | اجتماع لجنة القضايا السياسية والديمقراطية التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | 10 و 11 دجنبر 2013 | باريس/ فرنسا | محمد يتيم | نعم | |
| 13 | الدورة التاسعة لمؤتمر اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاسلامي | ما بين 14 و 19 فبراير 2014 | طهران/ إيران | سليمان العمراني | - | |
| 14 | اشغال اجتماعات الجلسة الثانية لدور الانعقاد الثاني للبرلمان 2013/2014 العربي | يومي 18 و 19 دجنبر 2013 | عمان/ الأردن | محمد السليمان | نعم | |
| 15 | أشغال المؤتمر العشرون للاتحاد البرلماني العربي والدورة الثالثة عشرة للجنة التنفيذية | ما بين 18 و 20 يناير 2014 | الكويت | عبد السلام بلاحي- عبد الصمد الإدريسي | نعم | |





| رت | التظاهرة | التاريخ | المكان | المشاركون | إنجاز التقرير | ملاحظات |
|----|---|--------------------------|----------------------------|-------------------------------------|---------------|---------|
| 16 | الدورة الثامنة للجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط واجتماعات لجانها الدائمة | ما بين 20 و22 يناير 2014 | مرسيليا/ فرنسا | محمد رضى بنخلدون | نعم | |
| 17 | أشغال المرحلة الأولى من الدورة العادية لسنة 2014 للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | من 27 إلى 31 يناير 2014 | ستراسبورغ | محمد يتيم-نزهة الوفي | نعم | |
| 18 | ورشة عمل حول تعزيز دور المرأة في البرلمان والعلاقة مع مؤسسات المجتمع المدني | يومي 28 و29 يناير 2014 | لندن | خديجة أبلاضي | نعم | |
| 19 | ورشة عمل حول الروابط في مجال السياسات العامة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا | يومي 28 و29 يناير 2014 | لندن | محمد جودار | نعم | |
| 20 | أشغال الدورة العامة العاشرة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط | يومي 8 و9 فبراير 2014 | الأردن | سعيد خيرون- خالد البوقري- حكيم فصلي | - | |
| 21 | اشغال الدورة السنوية للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون باوروبا | يومي 13 و14 فبراير 2014 | فيينا | عبد الصمد حيكير | نعم | |
| 22 | اجتماع اللجنة البرلمانية المشتركة المغرب - الكيبك | من 18 و20 فبراير 2014 | الكيبك/ كندا | صباح بوشام | نعم | |
| 23 | المؤتمر التشريعي العالمي الثاني حول المناخ | من 27 إلى 28 فبراير 2014 | الولايات المتحدة الأمريكية | موح الرجذالي | نعم | |
| 24 | أشغال الدورة 25 لمجلس حقوق الإنسان | من 03 إلى 28 مارس 2014 | جنيف | أمينة ماء العينين | - | |
| 25 | اجتماع لجنة القضايا السياسية والديمقراطية التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | من 11 و12 مارس 2014 | ستوكهولم/ السويد | محمد يتيم | - | |
| 26 | زيارة وفد برلماني إلى الدانمارك وإيسلاندا بخصوص القضية الوطنية | من 12 إلى 16 مارس 2014 | دانمارك/ ايسلاندا | السعدية علي بناني | - | |





| ر.ت | التظاهرة | التاريخ | المكان | المشاركون | إنجاز التقرير | ملاحظات |
|-----|--|-------------------------|---------------------|----------------------|---------------|---------|
| 27 | اجتماع لجنة الهجرة واللاجئين والنازحين التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | 13 مارس 2014 | باريس/ فرنسا | نزهة الوفي | نعم | |
| 28 | أشغال الجمعية 130 للاتحاد البرلماني الدولي | من 16 إلى 20 مارس 2014 | جنيف | عبد العزيز عماري | نعم | |
| 29 | ورشة عمل حول تأسيس شبكة البرلمانيات العرب المناهضة للعنف ضد المرأة | من 26 إلى 28 مارس 2014 | عمان/ الأردن | سعادة بوسيف | - | |
| 30 | المؤتمر السادس لرؤساء البرلمانات وشعب جهة افريقيا التابعة للجمعية البرلمانية للفرنكفونية | من 03 إلى 05 أبريل 2014 | بوجمبورا/ بوروندي | يوسف غربي | نعم | |
| 31 | اجتماع اللجنة المصغرة المنبثقة عن اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني العربي | من 03 إلى 06 أبريل 2014 | بيروت/ لبنان | عبد السلام بلاجي | نعم | |
| 32 | مؤتمر برلماني حول البرلمانات وحقوق الشعوب الأصلية | من 07 إلى 09 أبريل 2014 | سانتا كروز/ بوليفيا | محمد سالم البيهي | - | |
| 33 | اشغال المرحلة الثانية من الدورة العادية للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا لسنة 2014 | من 07 إلى 11 أبريل 2014 | ستراسبورغ | محمد يتيم-نزهة الوفي | نعم | |
| 34 | اجتماع لجنة التعاون والتنمية التابعة للجمعية البرلمانية للفرنكوفونية | من 14 إلى 16 أبريل 2014 | لومي/ الطوغو | يوسف غربي | نعم | |
| 35 | أشغال المؤتمر الدولي الأول (الطريق إلى القدس) | من 28 إلى 30 أبريل 2014 | عمان/ الأردن | محمد السليماني | نعم | |
| 36 | مؤتمر حول حرية المعتقد والأمن للمجتمعات المسيحية في الشرق الأوسط وفي جنوب المتوسط واجتماع لجنة القضايا السياسية والديمقراطية التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | 07 ماي 2014 | أثينا/ اليونان | محمد يتيم | نعم | |





| رت. | التظاهرة | التاريخ | المكان | المشاركون | إنجاز التقرير | ملاحظات |
|-----|---|-------------------------|-------------------------|----------------------------|---------------|---------|
| 37 | المؤتمر الدولي حول البرلمان الالكتروني | من 08 إلى 10 ماي 2014 | سيول / كوريا | عبد العزيز عماري | نعم | |
| 38 | المنتدى العالمي للبرلمانيين الاسلاميين للأحزاب الملتزمة بالدفاع عن إدارة الشعوب | يومي 21 و 22 مايو 2014 | اسطنبول / تركيا | محمد الزوين | - | |
| 39 | اجتماع لجنة الشؤون القانونية وحقوق الإنسان التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | يومي 26 و 27 ماي 2014 | هلسنكي / فنلندا | نزهة الوفي | نعم | |
| 40 | الدورة 22 للجمعية الجهوية لإفريقيا التابعة للجمعية البرلمانية للفرنكفونية | يومي 27 و 28 ماي 2014 | برازافيل / الكونغو | يوسف غربي | - | |
| 41 | أشغال الدورة 64 للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الافريقي | من 28 إلى 29 ماي 2014 | لواندا / انجولا | موح الرجدي | نعم | |
| 42 | اجتماع لجنة الهجرة واللاجئين والنازحين التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | 03 يونيو 2014 | باريس / فرنسا | نزهة الوفي | نعم | |
| 43 | أشغال الدورة الرابعة عشرة للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني العربي | يومي 5 و 6 يونيو 2014 | مراكش / المغرب | عبد السلام بلاحي | - | |
| 44 | المؤتمر الثاني للقمّة العالمية للمشرعين | من 06 إلى 08 يونيو 2014 | آمنة ماء العينين | المكسيك | - | |
| 45 | اجتماع لجنة الطاقة والبيئة والماء التابعة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط | يومي 12 و 13 يونيو 2014 | برشلونة / إسبانيا | سعيد خيرون | - | |
| 46 | أشغال المنتدى الإفريقي للماء | من 12 إلى 14 يونيو 2014 | واكادوكو / بوركينا فاسو | عمر فاسي فهري | - | |
| 47 | أشغال المرحلة الثالثة من الدورة العادية للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا لسنة 2014 | من 23 إلى 27 يونيو 2014 | ستراسبورغ | -محمد بتييم -نزهة الوفي | - | |





| ر.ت | التظاهرة | التاريخ | المكان | المشاركون | إنجاز التقرير | ملاحظات |
|-----|---|--------------------------------|----------------|-----------------------------|---------------|---------|
| 48 | أشغال الدورة السنوية 23 للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون بأوروبا | من 28 يونيو إلى 02 يوليو 2014 | باكو/ أذربيجان | عبد الصمد حيكري | - | |
| 49 | أشغال الدورة 26 لمجلس حقوق الانسان بجنيف | من 17 إلى 21 يونيو 2014 | جنيف | رقية الرميذ | - | |
| 50 | اجتماع تشاوري اقليمي حول التماسك الاجتماعي في البلدان العربية | من 22 إلى 23 يونيو 2014 | أربيل/ العراق | سعادة بوسيف | - | |
| 51 | زيارة لجنة مراقبة المالية العامة إلى مجلس العموم البريطاني | من 22 إلى 27 يونيو 2014 | بريطانيا | ادريس صقلي عدوي- أحمد ادراق | نعم | |
| 52 | مشاركة وفد عن مجلس النواب في زيارة السيد وزير الشؤون الخارجية والتعاون للبيرو | من 23 إلى 25 يونيو 2014 | البيرو | سعاد الشخي | - | |
| 53 | ندوة حول مدونة سلوك البرلمانين والوقاية من الرشوة | فاتح يوليو 2014 | روما | محمد خي | - | |
| 54 | الدورة 40 للجمعية البرلمانية للفرنكفونية | من 04 إلى 08 يوليو 2014 | أوتاوا/ كندا | يوسف غربي | | |
| 55 | اجتماع لجنة القضايا السياسية والديمقراطية التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | يومي 4 و 5 ستمبر 2014 | باريس/ فرنسا | محمد يتيم | | |
| 56 | اجتماع لجنة الهجرة واللاجئين والنازحين التابعة للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | 9 ستمبر 2014 | باريس/ فرنسا | نزهة الوفي | | |
| 57 | أشغال الدورة 27 لمجلس حقوق الانسان | من 09 إلى 16 ستمبر 2014 | جنيف | عبد الصمد الادريسي | | |
| 58 | اجتماع لجنة الطاقة والبيئة والماء التابعة للجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط | يومي 6 و 7 أكتوبر 2014 | زغرب/ كرواتيا | سعيد خيرون | | |
| 59 | المشاركة في أشغال المرحلة الرابعة من الدورة العادية للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا لسنة 2014 | من 29 ستمبر إلى 03 أكتوبر 2014 | ستراسبورغ | محمد يتيم-نزهة الوفي | | |





وتطبيقا لمقتضيات النظام الداخلي للفريق سهر مكتب الفريق على تجديد تمثيلية أعضائه بالشعب البرلمانية الدولية وذلك خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 22 ماي 2014 بعد الاستماع إلى تقارير الأخوات والإخوة ممثليه سابقا، وبعد التقييم تم اللجوء إلى المسطرة المعتمدة بالترشيح والتصويت حيث تم التصويت على الإخوة الآتية أسماؤهم:

| الشعبة | حصة الفريق | اسماء ممثلي الفريق |
|---|------------|------------------------|
| الاتحاد البرلماني الدولي | 1 | عبد العزيز عماري |
| مجلس الشورى المغاربي | 5 | مصطفى إبراهيمي |
| | | المقرئ الادريسي أبوزيد |
| | | خديجة أبلاضي |
| | | سعادة بوسيف |
| | | جمال المسعودي |
| الجمعية البرلمانية للاتحاد من أجل المتوسط | 3 | حكيمه فصلي |
| | | سعيد خيرون |
| | | اعتماد الزاهدي |
| الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا | 2 | محمد يتيم |
| | | نزهة الوفي |
| اتحاد مجالس الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي | 1 | سليمان العمراني |
| اللجنة البرلمانية المشتركة المغربية الأوروبية | 1 | محمد الرضى بنخلدون |
| الجمعية البرلمانية للبحر الأبيض المتوسط | 1 | عزوها العراك |
| الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون بأوروبا | 1 | عبد الصمد حيرك |
| الجمعية البرلمانية للفرنكوفونية | 1 | يوسف غربي |
| اللجنة البرلمانية المشتركة الكندية المغربية | 1 | صباح بوشام |
| البرلمان العربي | 1 | محمد السليمان |
| الاتحاد البرلماني العربي | 2 | عزيزة القندوسي |
| | | عزيز كرماط |
| الاتحاد البرلماني الافريقي | 2 | موح الرجدي |
| | | ءامنة ماء العينين |
| منتدى البرلمانيين الاسلاميين | 1 | محمد الزويتن |





وفي إطار استقباله لعدد من الشخصيات الأجنبية سعى الفريق كما سلف بيانه إلى التعريف بالتجربة المغربية في جميع مجالاتها السياسية الاقتصادية، كما شكلت هذه الاستقبالات مناسبة لتبادل الخبرات والتجارب وإطلاع ضيوف الفريق على أعماله ومبادراته ويخلص الجدول التالي أهم استقبالات الفريق؛

| التاريخ | الوفد | الدولة |
|---------------|---|------------------|
| 19 نونبر 2013 | أطر مجلس النواب الأندونيسي برئاسة الكاتب العام | اندونيسيا |
| 27 نونبر 2013 | مجلس إدارة الهيئة العربية الدولية لإعمار غزة | دول مختلفة |
| 10 دجنبر 2013 | حزب العدالة والبناء الليبي | ليبيا |
| 11 دجنبر 2013 | السيد "CAPILAIN" | الاتحاد الأوروبي |
| 30 دجنبر 2013 | رئيس حزب العدالة والتنمية النيجر | النيجر |
| 08 يناير 2014 | منظمة IFES المنظمة الدولية لشفافية الانتخابات | منظمة دولية |
| 11 يونيو 2014 | إسحاق عيسى يوسف عضو لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي بالجمعية الوطنية لجمهورية تشاد | التشاد |



ممثلي الفريق بملئ المجلس أثناء تسيير أشغال إحدى الجلسات العمومية





استقبال أعضاء مجلس إدارة الهيئة العربية الدولية لإعمار غزة



استقبال أطر مجلس النواب الأندونيسي برئاسة النائب العام



استقبال إسحاق عيسى يوسف عضو لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي بالجمعية الوطنية لجمهورية تشاد



استقبال ممثل حزب العدالة والبناء الليبي



استقبال رئيس حزب العدالة والتنمية النيجر



استقبال السيد "CAPILAIN" ممثل الاتحاد الأوروبي

المحور الثالث:

الأداء التواصلي والإعلامي للفريق



واصل الفريق خلال السنة التشريعية الثالثة حضوره المتميز على الساحة الإعلامية، حيث قامت القنوات والإذاعات الوطنية إضافة إلى عدد من القنوات العربية والأجنبية باستضافة عدد مهم من أعضاء الفريق، لمناقشة العديد من القضايا والملفات السياسية والتشريعية.

كما سجّل الفريق حضوره البارز على صفحات الجرائد الإلكترونية والورقية، من خلال تصريحات أعضائه في مواضيع مختلفة، ومن خلال مقالات رأي تحليلية لعدد من المواضيع ذات العلاقة بالحياة البرلمانية.

وعكس الحضور الإعلامي للفريق رغبة لدى الفاعل الإعلامي المغربي والعربي، في التعرف على مبادراته وأنشطته، ونقلها إلى الجمهور، باعتبار أن أخبار الفريق حاسمة في القرارات المصرية في تدبير الشأن العام الوطني وباتت تشكل مادة إعلامية مهمة تستقطب المشاهدين والقراء، وتوفر لهم المعلومة الصحيحة والصادقة.

ونستعرض فيما يلي أهم المبادرات التواصلية والإعلامية للفريق:

1. التواصل الداخلي بمجلس النواب

تابع الفريق نهجه التواصلية مع مكونات مجلس النواب بمختلف هيئاته، فبالإضافة إلى ما يفرضه العمل اليومي داخل مجلس النواب من اتصالات ولقاءات، راسل الفريق رئاسة المجلس في عدد كبير من المواضيع المهمة التي تهم تدبير الشأن الداخلي للمجلس أو في علاقة هذا الأخير بمؤسسات الحكامة كالمجلس الأعلى للحسابات والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والمجلس العلمي الأعلى حيث كان لمبادراته صدى كبيرا في إثارة عدد من القضايا والملفات المهمة والمصرية، كإصلاح صندوق المقاصة أو تحرير رأسمال الطي أو تحديد سن الزواج الشرعي وغيرها من المواضيع الحساسة..

وإلى جانب هذا كان لرئاسة الفريق وممثليه بمكتب المجلس وكذا عضوية رئيسي اللجنتين الدائميتين دور كبير في انجاح عدد من المبادرات التي تهم التدبير الداخلي لمجلس النواب،

2. التواصل مع رئيس الحكومة وأعضائها

كما جرت العادة استقبل الفريق الأخ الأمين العام وعدد من وزراء الفريق سواء خلال اجتماعاته الراتبية أو الاستثنائية حيث شكلت هذه اللقاءات مناسبة تواصلية لعرض عدد من القضايا الوطنية والدولية وشرح عدد من المبادرات الحكومية وجاء هذه اللقاءات كالاتي:



| التاريخ | ضيف الفريق |
|----------------|--|
| 11 أكتوبر 2013 | عبد الإله بنكيران رئيس الحكومة |
| 10 دجنبر 2013 | المحجوب الهببة المندوب الوزاري لحقوق الإنسان |
| 28 يناير 2014 | ادريس الأزمي الإدريسي الوزير المنتدب المكلف بالميزانية |
| 28 يناير 2014 | مصطفى الخلفي وزير الاتصال |
| 10 يونيو 2014 | عبد القادر اعمارة وزير الطاقة والمعادن والماء والبيئة |

3. التواصل مع شخصيات دعوية وفكرية وسياسية واقتصادية

خصّص الفريق حيزًا مهمًا من أجدته التواصلية لاستقبال عدد من الوجوه المعروفة في عالم الفكر والسياسة والاقتصاد، وكان اللقاء بهم فرصة للتواصل معهم ولتبادل وجهات النظر في قضايا مختلفة حسب اختصاص الضيوف، ويوضح الجدول التالي أهم الشخصيات التي استقبلها الفريق:

| التاريخ | الضيف | الموضوع |
|----------------|---|------------------------------------|
| 29 أكتوبر 2013 | نجيب أقصي | الاقتصاد الوطني |
| 26 نونبر 2013 | المخترع الشاب عبدالله شقرون | نبذة عن منجزاته ومسار بحثه العلمي |
| | وفد الهيئة الدولية لإعمار غزة | التعريف بالهيئة |
| 04 فبراير 2014 | رشيد فرح الخبير الدولي المتخصص في ذوي الاحتياجات الخاصة | واقع ذوي الاحتياجات الخاصة بالمغرب |
| 13 ماي 2014 | سعد الدين العثماني | مستجدات قضية الوحدة الترابية |
| 22 يوليوز 2014 | أحمد الرسوني | مقاصد الشريعة الإسلامية |

4. استقبالات راتبية

حرصًا على تعميق التواصل مع المجتمع المدني، استقبل رئيس الفريق عددًا من الهيئات المدنية الجمعوية والنقابية بدعوة من الفريق أو بطلب منها، وتجاوز عدد اللقاءات التي عقدها رئيس الفريق صحة أعضاء المكتب أو نواب الفريق، خمسين اجتماعًا، يُلخص الجدول التالي أهمها:





أحدى لقاءات الفريق الموطرة مع طرف الإخ الإيصة العام



استقبال المحجوب العبة المندوب الوزاري لحقوق ياحدى
اجتماعات الفريق



استقبال الإخ الوزير عبد القادر عمارة وزير الطاقة والمعادن



استقبال الإخ الوزير ادريس الازمي الوزير المنتدب في الميزانية والإخ
الوزير مصطفى الخلفي وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة



استقبال الإخ د سعد الدين العثماني رئيس المجلس الوطني للحزب



استقبال العالم المفاصدي د. أحمد الريسوني

| التاريخ | الهيئة |
|-----------------|---|
| 31 أكتوبر 2013 | الصحفي KHOSSE LOUIS NVAZO |
| فاتح نونبر 2013 | مستثمرين الشاي (موضوع التعريف الجمركية) |
| 11 نونبر 2013 | استقبال ممثل رجال الأعمال CGEM |
| 27 نونبر 2013 | مستثمرين صينيين بالمغرب (مصطفى الباهي-الأستاذ العلوي) |
| 04 دجنبر 2013 | لقاء مع السيد اسيدون (يهودي ضد التطبيع) برفقة مجموعة من الفلسطينيين |
| 04 دجنبر 2013 | "حركة انطلاقة جديدة" (موضوع قضايا الهجرة) |
| 04 دجنبر 2013 | مجموعة من جمعيات المجتمع المدني بإقليم برشيد |
| 11 دجنبر 2013 | رئيس "AMPDM" (المستلزمات الطبية) |
| 11 دجنبر 2013 | لقاء مع أعضاء الجامعة الوطنية لوزارة العدل |
| 18 دجنبر 2013 | لقاء مع وكلاء الأعمال محرري العقود ثابتة التاريخ |
| 6 مارس 2014 | ضحايا مافيا العقار |
| 16 يناير 2014 | وفد عن وزارة العدل الإيطالية |
| 7 يوليوز 2014 | المنتخب الوطني للبيلياردو المتوج بطلا للعالم |
| 22 يوليوز 2014 | الغرف المهنية للصيد البحري |

5. قافلة المصباح في دورتها السابعة

عرفت النسخة السابعة لـ«قافلة المصباح» التي نظمها الفريق من 27 إلى 30 مارس 2014، نجاحا كبيرا وتفاعلا متميزا من قبل المواطنين وفعاليات المجتمع المدني بالجهات الست التي احتضنت أنشطتها، وهي الرباط زمور زعير وطنجة تطوان والعيون الساقية الحمراء بوجدور، وتادلة أزيلال والغرب الشارقة بني يحسن، وسوس ماسة درعة.

ولقيت عشرات الأنشطة المنظمة بمناسبة هذه القافلة متابعة إعلامية مهمة، ما بين مهرجانات خطابية ولقاءات تواصلية وزيارات ميدانية وندوات فكرية وسياسية.

والدليل على نجاح القافلة المنظمة خلال هذه السنة التشريعية تحت شعار «الإصلاح.. إرادة ومسؤولية»، من التنويه بها وخاصة بأنشطتها بجهة العيون الساقية الحمراء، من طرف التقرير السنوي للاتحاد الأوروبي، والذي جاء فيه ترحيب الاتحاد بمبادرة قافلة المصباح وفتحها للحوار مع جمعيات حقوق الإنسان، والاستماع إلى شكاوى المواطنين الحاملين لوجهات نظر مختلفة، والالتزام بمواصلة الحوار من خلال اجتماعات داخل مجلس النواب.

ولن نخوض في تفاصيل حصيلة هذه القافلة لأن الفريق أصدر بمناسبة الدخول التشريعي أكتوبر 2014 وبعد الانتهاء من تصفية 631 ملفا المتوصل بها خلال هذه القافلة، وحفاظا





استقبال وكلاء الأعمال محمدي العقود
ثابتة التاريخ



استقبال ممثلي الغرف المعنية للصيد
البحري



استقبال السيد اسيدود (يهودي
من الطييع) برفقة مجموعة من
الفلسطينيين





على سنته التي رسمها السنة الفائتة كتيباً عبارة عن قراءة نوعية تحليلية لخلاصات ونتائج الدورة السابعة من هذه القافلة حتى يستأنس بها نواب الفريق والباحث الأكاديمي، وتكون رسالة للمواطنين عن مدى اهتمام الفريق بمشاكلهم وانشغالاتهم وما تم القيام به لصالحهم عند معالجة ملفاتهم ومطالبهم بطرق علمية مهنية رصينة.

وبالمناسبة تلقى فريق العدالة والتنمية 331 جواباً عن أسئلته الكتابية المقدمة برسم قافلته السادسة، حيث بعث حينها بـ 527 سؤالاً كتابياً في مواضيع مختلفة، وتوصل في نفس الإطار بـ 58 جواباً على 402 ملتمساً تقدم بها في نفس الفترة (للمزيد الاطلاع على كتيب الفريق حصيلة القافلة 6)

ويلخص الجدول الآتي تعداد الملفات المتوصل بها والإجراءات المتخذة بشأنها خلال الدورة السابعة من قافلة المصباح

| الاجراء المتخذ | العدد | النسبة |
|---------------------|-------|--------|
| الأسئلة الشفوية | 1 | 0,2% |
| الاسئلة الكتابية | 314 | 49,8% |
| الملتزمات | 125 | 19,8% |
| طلبات انعقاد اللجنة | 2 | 0,3% |
| ملفات للحفظ | 189 | 30,0% |
| مجموع الملفات | 631 | 100% |

6. الزيارات الميدانية ومكاتب الاتصال

يعتبر الفريق أن تواصل القرب من بين أسس نجاح أعضائه في أداء مهامهم، لذلك يحرص على تنظيم زيارات ميدانية للتواصل مع المواطنين والوقوف على المشاكل والاختلالات التدبيرية التي قد تكون وراءها أسباب قابلة للمعالجة من خلال المبادرات البرلمانية، وهكذا نظم الفريق العشرات من الزيارات الميدانية إلى مناطق مختلفة، من بواو وقرى ومرافق عمومية.

كما تابع أعضاء الفريق عملهم التواصلي عبر مكاتب الاتصال كما هو منصوص عليه في ميثاق النائب البرلماني لحزب العدالة والتنمية، مكاتب الاتصال هاته تعد صلة وصل دائمة بين النواب والمواطنين للانصات لهم ونقل مظالمهم إلى الجهات المعنية وفق ما هو متاح عبر الآليات البرلمانية.

وتكفي الإشارة إلى أن رئاسة الفريق ظلت مواكبة لعمل أعضاء الفريق في دوائرهم، ومزودة إياهم بكل ما يلزم للتواصل مع المواطنين، وموقرة لهم المعلومة الكافية عن طريق إدارة الفريق، تنفيذا لتوصيات اللقاء الشهري للفريق المنعقد يوم 4 يناير 2014.





اشغال انطلاق قافلة المصباح في نسختها السابعة من مدينة القنيطرة



جانب من الحضور اشغال انطلاق قافلة المصباح في نسختها السابعة



كما تدرس رئاسة الفريق، وتبعا لتوصيات اللقاء المذكور، سبل وضع تصور واضح للعمل بالدوائر الانتخابية وكيفية التوفيق بين الالتزامات المحلية وما يتطلبه العمل البرلماني من حضور ومشاركة فاعلة في الاجتماعات والجلسات، وسبل الدعم الإعلامي لأعضاء الفريق من خلال توثيق وتسويق مبادراتهم التواصلية المحلية.

7. الاحتفاء بالمتفوقين في الدراسة

بات تكريم التلاميذ المتفوقين في البكالوريا سُنّة تواصلية راتبة عند فريق العدالة والتنمية، حيث خصص الفريق خلال السنة التشريعية الثالثة، استقبالا للتلميذة هدى النيني المنحدرة من مدينة الدار البيضاء وصاحبة أعلى معدل في الامتحانات الوطنية للبكالوريا لسنة 2014/2013 بـ 19,54.

8. التواصل الالكتروني

- الموقع الرسمي للفريق

حقق موقع الفريق باعتباره واجهة رسمية يطلّ من خلالها على رواد الانترنت، تراكما نوعيا برز بشكل كبير في ارتفاع عدد متابعيه، وارتقائه في ترتيب المواقع الالكترونية بالمغرب، وبلوغه مراتب متقدمة مقارنة مع مواقع شبيهة ومواقع رسمية أخرى.

وازداد عدد متصفحي الموقع، بشكل لافت خلال السنة التشريعية الثالثة (2013-2014)، بحيث بات مصدر معلومة وخبر للمنابر الصحافية وللعموم أيضا، وهو ما ترجمه نشر أخبار عن الفريق وعن البرلمان نقلا عن الموقع.

وتعمل إدارة الفريق تحت إشراف رئيسه، على تجويد الموقع من خلال نسخة جديدة، بمعايير تقنية وإعلامية بات يستوجبا تطور الأداء الإعلامي للفريق، وهكذا انطلق العمل بالنسخة الجديدة تجريبيا خلال شهر شتنبر، على أن يتم إطلاق النسخة الجديدة نهائيا مع بداية السنة التشريعية الرابعة.

وتتضمن النسخة الجديدة للموقع الرسمي للفريق، نوافذ متميزة ستمكن من تقديم خدمة لقرائه ومتصفحيه، بالإضافة إلى النوافذ الثابتة المعنية بنشر مستجدات الفريق تشريعيًا ورقابيا وتواصليا، وكذا توفير معطيات حول أعضاء الفريق ولوائح حضورهم وغياهم عن الجلسات العامة، كما سيتضمن الموقع نوافذ ستُعنى بإبراز مواقف الفريق من الأحداث والقضايا والمستجدات، ونافذة خاصة بإجراء حوارات بشكل راتب مع أعضاء المكتب ومنسقي الشعب وغيرهم.





استقبال المخترع الشاب عبدالله شقرون



استقبال المنفوقة هدى النبي الحاصلة على اعلى معدل بالباتالوريا سنة 2014



استقبال مشجعة فريق كرة القدم الرافح الحسن الجديدي





كما تعمل إدارة الفريق على تأهيل الموقع بنوافذ إضافية للصوت والصورة، سواء بنشر مقاطع الفيديو الخاصة بتدخلات أعضاء الفريق في الجلسات العامة وتصريحاتهم المستقلة، أو بالعمل على إنشاء نواة «ويب تي في» خاصة بالفريق، وذلك بإنتاج برامج تلفزيونية، وبحث إمكانية الشروع في تقديم خدمة البث المباشر للجلسات العامة وكذا الأنشطة أخرى كاللقاءات التواصلية والأيام الدراسية.

- التواصل عبر مواقع التواصل الاجتماعي

نظرا لما تتيحه مواقع التواصل الاجتماعي من سرعة في نشر المعلومة وسرعة في التواصل والتفاعل، فقد حرص الفريق على استغلالها في أجراً خطته التواصلية، فأنشأ قناة خاصة به على موقع اليوتيوب وحسابا على موقع التويتر وصفحة على موقع الفيسبوك، وكذا حسابا على موقع فليكر.

- الفيسبوك

رغم أن عدد المعجبين بصفحة فريق العدالة والتنمية على موقع الفيسبوك لم يرق إلى العدد المأمول، إلا أنها تشكل وسيلة مهمة في التعريف بمستجدات الفريق، ونقل أخباره وأخبار نوابه، ويجري تحيينها بوثيرة تستجيب للحد الأدنى الذي يضمن استمرار التواصل عبرها، وذلك من خلال نشر روابط المواد الصحافية الجديدة على الموقع الرسمي، أو من خلال نشر صور وتعليق، أو نشر مقتطفات من مداخلات الفريق ورئيسه.

- تويتر

حساب الفريق على موقع التويتر الاجتماعي عرف هو الآخر تطورا لافتا، حيث انتقل عدد المنخرطين من 37 في بداية السنة التشريعية الثالثة، الى 286 في نهاية السنة، بزيادة كبيرة قدرها 770 في المائة؛ مما يؤشر على تتبع مستعملي هذا الموقع لآخبار وأشغال الفريق. وبلغ عدد المواد المدرجة (التغريدات مكتوبة او على شكل مقاطع فيديو) حوالي 460 تغريدة من اجمالي 856 تغريدة.

- اليوتيوب

تجاوز عدد مقاطع الفيديو على قناة الفريق 1068 مقطع إلى حدود شتنبر 2014، وقد عرفت السنة التشريعية الثالثة، اضافة أكثر من 60 متابع جديد لقناة الفريق؛ بينما بلغ مجموع المشاهدات إلى حدود شتنبر 2014 أكثر من 292.528 مشاهدة، وهو رقم دال بالنسبة لمقاطع الفيديو ذات المحتوى السياسي، ومن المنتظر أن يتعزز موقع قناة الفريق مع انطلاق خدمة البث المباشر.





9. منشورات الفريق

1- قانون المالية لسنة 2014: التحدي والإصلاح والتوازن:

كتاب يتضمن مداخلات أعضاء الفريق أثناء مناقشة قانون المالية لسنة 2014، ويضم الكتاب ملخصاً بأهم التعديلات التي اقترحها الفريق بمعية فرق الأغلبية سواء خلال القراءة الأولى أو القراءة الثانية.

2- إشكاليات تطور القطاع الغابوي: الواقع الحلول والأفاق:

كتاب يتضمن الاشغال الكاملة للقاء الدراسي الذي نظمته الفريق بمعية فرق الأغلبية يوم 16 أبريل 2014 حول موضوع إشكاليات تطور القطاع الغابوي.

3- كتاب قافلة المصباح في دورتها السابعة:

كتاب يتضمن جميع الأنشطة المنظمة بمناسبة قافلة المصباح في دورتها السابعة مع دراسة كمية ونوعية للملفات والقضايا المتوصل بها، مع سرد لجميع الاجراءات والمبادرات التي تم القيام بها.

4- كتاب مداخلتي الفريق خلال الجلستين العامتين لمناقشة تقرير المجلس الأعلى للحسابات عن سنة 2012، ومناقشة الحصيلة المرحلية للحكومة:

5- كتاب التقرير السنوي حول حصيلة الفريق برسم السنة التشريعية الثالثة.

وهو المعروض بين أيديكم ويلخص مجموع مبادرات الفريق التواصلية التمثيلية والتشريعية والرقابية والدبلوماسية:

10. النشرة الداخلية

عملت إدارة الفريق تحت إشراف رئاسته خلال السنة التشريعية الثالثة، على إصدار أربعة أعداد للنشرة الداخلية طبعت ثلاثة منها، تضمنت مواد صحافية عن أهم المبادرات الرقابية والتشريعية والدبلوماسية، إلى جانب افتتاحيات ومقالات رأي.

11. واردات وصادات وملتمسات وبلاغات وبيانات

تعدّ البيانات والبلاغات من وسائل التواصل المعتمدة لدى فريق العدالة والتنمية، يعبر من خلالها على مواقفه إزاء المستجدات التي يحفل بها المشهد السياسي والبرلماني.



وهكذا أصدر الفريق بلاغات عن اجتماعاته الاسبوعية، وكذا بلاغات وبيانات همّت أحداث من بينها:

- بيان حول الحملة المسعورة ضد عضو الفريق المقرئ الادريسي أبوزيد؛
- بيان حول دستورية تنصيب الحكومة الثانية؛
- بلاغ حول قافلة المصباح السابعة؛
- بيان حول نهاية السنة التشريعية الثالثة؛

وتشكل واردات وصادات الفريق أداة للتواصل مع المؤسسات الرسمية وغيرها، حيث يستقبل المئات من المراسلات ويصدر المئات منها، إضافة إلى الملتزمات التي أشير إليها سابقا، وبلغت واردات الفريق 1168 واردا، وأصدر 483 مراسلة بالاضافة 907 ملتمة ويوضح الجدول التالي إحصائيات بخصوص هذه الأداة:

إحصائيات مفصلة بخصوص صادرات الفريق¹


| عدد المراسلات | المرسل إليه |
|---------------|-----------------------------|
| 158 | رئاسة المجلس |
| 21 | الكتابة العامة للمجلس |
| 158 | مراسلات داخلية لمجلس النواب |
| 20 | الحكومة |
| 18 | الهيئات المدنية والمهنية |
| 25 | الهيئات الرسمية |
| 03 | مختلفات |
| 27 | أعضاء الفريق |
| 38 | هيئات موازية للحزب |
| 14 | الفرق النيابية |
| 01 | موظفو الفريق |
| 546 | المجموع |

¹ - حصرت إحصائيات الصادرات بتاريخ 29 شتنبر 2014





رسم بياني موضح لصادرات الفريق




إحصائيات مفصلة بخصوص واردات الفريق²

| المرسل | عدد المراسلات |
|-----------------------------|---------------|
| رئاسة المجلس | 190 |
| الكتابة العامة للمجلس | 01 |
| مراسلات داخلية لمجلس النواب | 107 |
| الحكومة | 78 |
| الهيئات المدنية والمهنية | 265 |
| الهيئات الرسمية | 66 |
| أعضاء الفريق | 303 |
| فرق نيابية | 31 |
| مختلفات | 152 |
| موظفو الفريق | 08 |
| الهيئات الموازية للحزب | 59 |
| المجموع | 1260 |

² - حصرت إحصائيات الواردات بتاريخ 29 شتنبر 2014

رسم بياني موضح لواردات الفريق





على سبيل الختم

هكذا إذن أنهى فريق العدالة والتنمية السنة الثالثة من الولاية التشريعية التاسعة، على ايقاع التميز والاستمرار في خدمة الوطن والمواطنين، من خلال حصيلة مُشرفة، واصل بها تميّزه في الطرح وفي المقاربة وفي المعالجة، وعبر خلالها موقعه عن حرصه على تنزيل الدستور والمساهمة في تأهيل الحياة البرلمانية وتحسين صورة المؤسسة التشريعية لدى الرأي العام.

وإن كان لابد من تقييم أداء الفريق لمعرفة نقط القوة لتعزيزها ونقط الخلل لتجاوزها، فإن الموضوعية والإنصاف يقتضيان أن يكون التقييم مُراعيا للسياق العام الذي اشتغل فيه الفريق خلال هذه السنة، والتي تميزت بالانتقال من أغلبية إلى أغلبية جديدة بعد المحاولات اليائسة لتفكيكها وإفشالها، وتميزت أيضا بالموعد الدستوري لتجديد هيكل مجلس النواب، وما صاحبه من محاولات إرباك، وما نتج عنها من تأخر في انطلاق أشغال دورة أبريل.

لقد استطاع فريق العدالة والتنمية طيلة هذه السنة التشريعية، أن يضع لبنة إضافية في صرح تجربة برلمانية لحزب وطني عتيق، يُجمع الجميع على تفردا وأخذها القسط الأوفر من المتابعة والرصد، رغم كل الإكراهات التي طرحها الاشتغال ضمن أغلبية مشكّلة من أربعة فرق نيابية، وفرضها توسع الفريق عدديا بعد وصول عدد نوابه إلى 105 نواب ونائبة، مما يُصعّب من مهمة التنسيق المحكم، خاصة مع الصرامة والحزم المعروف بهما الفريق في تطبيق مساطره الداخلية.

ولن يفوتنا التأكيد على أن مجهود الفريق وأدائه لن يفتر إن شاء الله خلال السنة التشريعية المقبلة، خاصة مع إقبال البلاد على استحقاقين انتخابيين متتاليين، يتعلّقان بالانتخابات الجماعية لسنة 2015 والانتخابات البرلمانية لسنة 2016، واللذان ستطلبان إنتاجا تشريعيا يوازي حجم الرهان عليهما لتعزيز الإصلاحات السياسية.

كما سيواكب الفريق خلال السنة الرابعة من الولاية التشريعية التاسعة مختلف السياسات العمومية للحكومة، بالتقييم والتتبع والمراقبة، وفق المنهجية المعتمدة المبنية على تمييز الإيجابيات والتنبية إلى السلبيات واقتراح البدائل الواقعية الممكنة، حتى يجد البرنامج الحكومي والمخطط التشريعي طريقهما للتنفيذ، وفقا للتنزيل السليم والتام لمقتضيات دستور 2011.

هذا ما وجب عرضه على الإخوات والإخوة نواب الفريق، فيما يخص حصيلة السنة التشريعية الثالثة، خلال لقاءهم السنوي لسنة 2014، وندعو الله أن يوفق الجميع لصالح الأعمال ونرجو أن يجد فيه كل مواطن سواء أكان باحثا أو طالبا للعلم أو عابدا أجوبة للأسئلة التي يطرحها عن أداء الفريق.

والله الموفق وهو الهادي إلى سواء السبيل



ملاحق



- تقرير ممثلي فريق العدالة والتنمية بمكتب مجلس النواب
- تقرير السيد سعيد خيرون رئيس لجنة المالية والتنمية الاقتصادية
- تقرير السيد ادريس الصقلي عدوي رئيس لجنة مراقبة المالية العامة





تقرير ممثلي فريق العدالة والتنمية

بمكتب مجلس النواب

-محمد يتيم، النائب الأول لرئيس مجلس النواب
-عبد اللطيف بروحو، محاسب مجلس النواب
-جميلة المصلي، أمينة مجلس النواب

هذا التقرير يلخص أهم الأشغال التي قام بها مكتب مجلس النواب، وقد أعدّه نواب فريق العدالة والتنمية أعضاء هذا المكتب بصفتهم يشكلون مكوناً أساسياً في اتخاذ القرارات بمجلس النواب وذلك لعرضه بين يدي الفريق لتقييم مجهود ممثليه داخل مكتب المجلس ولكل غاية مفيدة





مقدمة

طبقا لأحكام الفصل 62 من دستور 2011، ووفقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس النواب الواردة بالباب الرابع من الجزء الأول، يعتبر مكتب مجلس النواب الجهاز المسير للمجلس، والساھر على حسن سيره وممارسته لمهامه واختصاصاته الدستورية، إضافة إلى الإشراف المباشر على الموارد البشرية والمادية والمالية الموضوعة رهن إشارة المؤسسة التشريعية والسهھر على ممتلكاته.

ويتألف مكتب مجلس النواب حسب مقتضيات المادة 14 (المادة 16 سابقا)، بالإضافة إلى الرئيس، من ثمانية نواب للرئيس، ومحاسبين اثنين، وثلاث أمناء، يتم انتخابهم عند بداية الولاية التشريعية وفي منتصفها بالتمثيل النسبي للفرق.

وبناء على أحكام المادة 32 من النظام الداخلي، وعلى إثر إعادة تشكيل الفرق والمجموعات النيابية في منتصف الولاية التشريعية، تمت إعادة احتساب نسبة تمثيلية الفرق داخل المكتب مع بداية دورة أبريل 2014، والتي منحت فقط ثلاثة مناصب لفرق العدالة والتنمية، وفق حصته النسبية. ويتعلق الأمر بالنائب الأول للرئيس، الأستاذ محمد يقيم، ومحاسب المجلس الدكتور عبد اللطيف بروحو، والدكتورة جميلة المصلي أمينة المجلس.

ويعتبر مكتب المجلس الجهاز الساهر على ممارسة البرلمان لمهامه واختصاصاته الدستورية، فحسب المادة 21 من النظام الداخلي الجديد، فإن المكتب يتولى تدبير وتسيير شؤون مجلس النواب، ويعمل على تطوير وتأهيل المجلس، وتنظيم ممارسة المهام التشريعية والرقابية والدبلوماسية البرلمانية، إضافة إلى السهر على شؤون النواب وتدبير الموارد البشرية، والحفاظ على ممتلكات المجلس، وتوثيق أشغال البرلمان.

ولأهمية دور ومهام مكتب مجلس النواب، يحرص ممثلو فريق العدالة والتنمية به على الحضور الدائم والمساهمة الفعالة في ممارسته لمهامه واختصاصاته، والحرص على ترجيح المصلحة العامة، والحفاظ على حقوق الفريق وتعزيزها وفق أحكام الدستور ومقتضيات النظام الداخلي، وانسجاما مع مبادئ الحزب.

وهكذا فقد عقد مكتب مجلس النواب خلال السنة التشريعية الثالثة 45 اجتماعا بين 07 أكتوبر 2013 ونهاية شتنبر 2014، واشتغل بالتالي بمعدل ساعتين ونصف إلى ثلاث ساعات لكل اجتماع، بمعنى أن المكتب اشتغل لأزيد من 110 ساعة عمل فعلية.

وقد تميزت هذه السنة بشكل خاص بتشرف المكتب بالاستقبال الملكي الرسمي الذي خص به مكتب مجلس النواب، وذلك يوم الثلاثاء 10 يونيو بعد الزوال بقاعة العرش.





وقد عبر أعضاء المكتب عن امتنانهم واعتزازهم بهذا الاستقبال الذي يتشرف به المكتب المسير لمجلس النواب، خاصة وأن الاستقبال كان مصاحبا لتعليمات ملكية أعطيت لرئاسة المجلس بخصوص تطبيق الدستور ورفع الأداء التشريعي، ويذكر أن آخر استقبال ملكي كان سنة 2007 مع بداية الولاية التشريعية الماضية.

ومن أجل تنظيم أكثر فعالية لعمل المكتب، واستحضارا لخصوصية السنة التشريعية المقبلة وتزاحم مواعيدها، فقد بادر المكتب خلال شهر شتنبر للإعداد للدخول البرلماني للسنة التشريعية الرابعة بشكل أكثر تنظيما، ويعتزم وضع برنامج عمل للسنة التشريعية حتى تكون الصورة واضحة، وعلى هذا الأساس سيتم استحضار المحاور التالية:

- 22 مشروع قانون مودعة لدى اللجان؛
- القوانين التنظيمية المنتظر إحالتها على مجلس النواب خلال دورة أكتوبر (الجماعات الترابية، مجلس المستشارين، السلطة القضائية...) إضافة إلى القراءة الثانية للقانون التنظيمي للمالية؛
- مسطرة تقييم السياسات العمومية؛
- مسطرة مراقبة مالية العامة؛
- عرض تقرير لجنة مراقبة المالية العامة حول المقاصة؛
- أربع جلسات لمساءلة رئيس الحكومة خلال كل دورة؛
- الاجتماع المشترك بين لجان المالية ومراقبة المالية العامة بالمجلسين لعرض تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول التقاعد (كان اللقاء مقرا يوم 19 شتنبر وتم تأجيله بناء على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي انتظار تقريره لعرضه ما معا)؛
- الجلسة السنوية لعرض تقرير المجلس الأعلى للحسابات خلال دورة أبريل؛
- ... إضافة إلى الوظائف التشريعية والرقابية العادية.

وعلى مستوى سير مكتب المجلس، فقد حرص ممثلو الفريق بالمكتب على الحضور الدائم والمساهمة الفعالة في مناقشة الملفات وطرح القضايا التي تهم عمل المؤسسة، ولم يتم التغيب الفردي عن حضور اجتماعات المكتب إلا لمهمة برلمانية داخل الوطن أو خارجه، أو لمرض، أو لعذر قاهر آخر، وكان الحرص على حضور اجتماعات المكتب يوازيه الحرص على المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات وفق أسس المصلحة العامة ومبادئ الحزب والمواقف العامة للفريق.

وعلى هذا الأساس فإن أداء ممثلي الفريق بمكتب المجلس يعد جزءا لا يتجزأ من حصيلة أداء مكتب مجلس النواب بحد ذاته، فقد حرص ممثلو الفريق على الحضور الدائم والمساهمة الفعالة، والمشاركة في اتخاذ القرار داخل المكتب، إضافة إلى التشاور القبلي فيما يتعلق بالقضايا الكبرى التي يناقشها المكتب ويقرر بشأنها.





كما حرص ممثلو الفريق على التشاور مع رئاسة الفريق فيما يخص مختلف القضايا التي تطرح داخل المكتب لاتخاذ التدابير المتعلقة بها، وخاصة القضايا ذات الطابع السياسي أو الاستراتيجي.

وعلى هذا الأساس يتضمن هذا التقرير السنوي في جزئه الأول أهم المحاور المتعلقة بعمل المكتب خلال السنة التشريعية الثانية 2012 – 2013، وضمنه مساهمة ممثلي الفريق في التدبير، وذلك على مختلف المستويات المتعلقة بالمهام والاختصاصات الدستورية لمجلس النواب، وعلى مستوى الدبلوماسية البرلمانية والعلاقة بالمؤسسات الدستورية الأخرى.

في حين يتضمن الجزء الثاني أهم محاور التنسيق مع مجلس المستشارين؛

أما الجزء الثالث من هذا التقرير فيتعلق بأهم محاور اشتغال مكتب المجلس على القضايا المتعلقة بتدبير وتسيير المجلس، وشؤون الفرق والنواب، وهي القضايا التي حرص ممثلو الفريق بالمكتب، وخاصة مجلس المحاسبة، على تتبعها بشكل دقيق وضمان تنفيذها على أحسن وجه.

الجزء الأول: حصيلة عمل مكتب المجلس

عرف منتصف هذه السنة التشريعية الثالثة انتخاب رئيس مجلس النواب وتجديد جميع هيكله وعلى رأسها مكتب المجلس، وذلك طبقاً لأحكام الدستور.

وقد تم بعد افتتاح دورة أبريل لهذه السنة انتخاب رئيس المجلس من الأغلبية الجديدة بعد إعادة تشكيل الحكومة في نسختها الثانية، كما تم إعادة تشكيل المكتب وفق التمثيل النسبي، بما يعني أن السنة التشريعية الحالية عرفت تدبيراً بين مكنتين للمجلس ورئيسين، كما عرف النصف الأول من السنة التشريعية وجود أربعة ممثلين للفريق داخل المكتب (ذ. عبد الصمد حيكور إضافة للأعضاء الحاليين بالمكتب) في حين تقلص العدد لثلاثة بعد افتتاح دورة أبريل لهذه السنة الثالثة.

وقد حرص ممثلو الفريق داخل المكتب، على طول السنة التشريعية، على التنسيق والتشاور الدائم والمستمر مع رئيس الفريق ومع الحكومة فيما يخص حسن تسيير وتدبير المؤسسة، وذلك على الرغم من بعض الإشكالات الناتجة عن وجود رئيس للمجلس من المعارضة خلال النصف الأول من السنة التشريعية.

وقد ساهم ممثلوا الفريق بمكتب المجلس بشكل جدي وفاعل في ضمان حياد الرئيس السابق وعزيم تأثير وجوده في المعارضة على حقوق الأغلبية والحكومة ورئيسها وعلى السير العادي والطبيعي للمجلس.





وبمقابل ذلك حرص ممثلو الفريق داخل المكتب على التتبع الدقيق للمهام التشريعية والرقابية للمجلس وعلى ضمان ممارسته لوظائفه الدستورية على أكمل وجه، سواء تعلق الأمر ببرمجة الجلسات العامة للمصادقة على مشاريع ومقترحات القوانين، أو على مستوى ضمان الحقوق الدستورية للحكومة وللأغلبية البرلمانية.

وعلى المستوى عمل اللجان الدائمة، تعتبر هذه السنة استثنائية بالنظر لتشكيل لجنة مراقبة الإنفاق العمومي وبداية اشتغالها على ملفات وإشكالات كبرى تهم الدولة، على رأسها إصلاح نظام المقاصة.

وفيما يخص تدبير وتسيير مجلس النواب، فقد عمل المكتب على دعم الفرق والمجموعات النيابية ماديا وبشريًا، وعلى ضمان السير العادي والطبيعي لمختلف مرافق وهيكل المجلس، كما قام بمراجعة النظام الأساسي لموظفي المجلس، وحرص على ضمان شفافية التدبير الإداري والمالي للمجلس على عدة مستويات.

أولا : التشريع

حرص مكتب المجلس خلال اجتماعاته الأسبوعية على الإحالة الفورية لجميع مشاريع ومقترحات القوانين على اللجان الدائمة للمجلس، وفق أحكام الدستور وباستحضار طلبات الحكومة المتعلقة بحالات الاستعجال أو ترتيب مشاريع ومقترحات القوانين، وذلك من أجل ضمان دراستها ومناقشة مضامينها والبت فيها من قبل اللجان الدائمة والجلسة العامة في أفضل الأجل.

وقد تتبع المكتب بشكل أسبوعي سير العمل التشريعي بالمجلس، وعادة ما كان يقف على التأخر الكبير في عدد من اللجان الدائمة على مستوى برمجة المشاريع والمقترحات، وكان يتخذ المبادرات اللازمة لدفع اللجان لمراجعة المشاريع والمقترحات ودراستها والبت فيها من أجل عرضها على الجلسة العامة خلال الدورات العادية أو الاستثنائية.

1. تتبع عمل اللجان الدائمة

حرص المكتب بشكل أسبوعي على تتبع المساطر التشريعية على مستوى اللجان الدائمة وعلى ضمان حسن سير العمل التشريعي بالمجلس، وعادة ما كان يقف على التأخر الكبير في عدد من اللجان الدائمة على مستوى برمجة المشاريع والمقترحات، وكان يتخذ المبادرات اللازمة لدفع اللجان لمراجعة المشاريع والمقترحات ودراستها والبت فيها من أجل عرضها على الجلسة العامة خلال الدورات العادية أو الاستثنائية.

وقد تم بناء على ذلك توجيه عدد من المراسلات لرؤساء اللجان الدائمة لحثها على عقد اجتماعات مكاتها والإسراع ببرمجة مشاريع ومقترحات القوانين المحالة عليها، سواء تعلق الأمر بالقوانين العادية أو التنظيمية، وبشكل خاص مقترحات الفرق والمجموعات النيابية.





كما تم عقد اجتماع موسع بين مكتب المجلس ورؤساء الفرق ورؤساء اللجان الدائمة خلال بداية شهر نونبر من سنة 2013، خُصص لمناقشة الإشكالات المرتبطة بالتأخر المسجل على مستوى التشريع بجل اللجان الدائمة، وتم خلال هذا الاجتماع استحضار جميع المعطيات المتعلقة بهذا المجال، خاصة ما يتعلق بضبط المساطر التشريعية وبرمجة مشاريع ومقترحات القوانين، وتفعيل مكاتب اللجان ووضع برنامج فصلي يمتد على مدى الدورة البرلمانية لعمل جميع اللجان.

وقد تم بناء على ذلك تسريع واضح لعملية التشريع خلال دورة أكتوبر 2013، تبينت آثاره في عدد النصوص التشريعية المصادق عليها خلال تلك الدورة، والذي وصل إلى 47 مشروع ومقترح قانون، ضمنه ثلاث قوانين تنظيمية، ومقترح قانون، إضافة إلى قانون المالية 2014 الذي يتطلب عادة مدة شهر ونصف لمناقشته والمصادقة عليه.

وبعد افتتاح دورة أبريل 2014، وعلى إثر الإشكال السياسي الذي نتج عن تأخر إعلان لوائح الفرق والمجموعات النيابية بسبب تصدع الفريق الاشتراكي، فقد تأخرت الجلسات العمومية لغاية بداية ماي 2014، وقد حرص المكتب بعدها على تسريع وتيرة عمل اللجان بشكل غير مسبق.

وقد تمكن مجلس النواب من تحقيق إنجاز عمل تشريعي يفوق المتوقع، وتمت الدراسة والتصويت على 51 نص تشريعي، من ضمنها مقترحات قوانين وقوانين تنظيمية وعلى رأسها القانون التنظيمي للمالية.

2. ضبط المسطرة التشريعية بين مجلسي البرلمان

أثيرت خلال السنة التشريعية الحالية عدد من المسائل المتعلقة بالمسطرة التشريعية الجديدة بين مجلسي النواب والمستشارين، وذلك في ظل أحكام الدستور التي جعلت من جهة أولوية وضع مشاريع القوانين لدى مجلس النواب (باستثناء ما يتعلق بالجماعات الترابية والحماية الاجتماعية)، ومن جهة ثانية وبشكل خاصة بتحويل مجلس النواب حق البت النهائي في مشاريع ومقترحات القوانين بعد تداولها في مجلسي البرلمان.

وقد حرص ممثلو الفريق بمكتب المجلس على اضطلاع المكتب باختصاصاته في التدبير السياسي والحرص على التطبيق السليم للدستور على هذا المستوى، وتمت مناقشة كفاءات تطبيق هذه الأحكام على مستوى المساطر التشريعية، سواء تعلقت بمشاريع ومقترحات القوانين أو على مستوى مشروع قانون المالية 2014 والذي عرف التصويت عليه في مجلس المستشارين إشكالا قانونيا ودستوريا غير مسبق.

وعلى هذا الأساس فقد تم من جهة قيام مكتب المجلس بإحالة مشروع قانون المالية 2014 على لجنة المالية بالصيغة التي توصل بها من مجلس المستشارين وفق أحكام الدستور،





وذلك بغض النظر عن الأخطاء الدستورية والقانونية التي رافقت التصويت عليه في الغرفة الثانية للبرلمان، وهو ما أكدته المجلس الدستوري في قراره المتعلق برفض الطعن في دستوريته.

ومن جهة ثانية، حرص مكتب المجلس على التنفيذ السليم والإيجابي لأولوية مجلس النواب وبته النهائي في مشاريع ومقترحات القوانين العادية والتنظيمية بعد التداول فيها من قبل مجلس المستشارين بقراءة واحدة وفريدة (بما فيها مقترحات القوانين التي يكون مصدرها مجلس المستشارين)، وهو ما تأكد أيضا عبر قيام باقي السلط والمؤسسات الدستورية (مقترح قانون تعديل المادة 475 من القانون الجنائي).

ومن جهة ثانية، فقد عرفت العلاقة التشريعية بين مجلسي البرلمان مزيدا من التوضيح، فقد توصل مجلس النواب بمراسلة من مجلس المستشارين خلال شهر يوليوز 2014 تطلب إعادة مقترح قانون تم إيداعه أولا بالغرفة الثانية وتم التصويت عليه بمجلس النواب من أجل القراءة الثانية، وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي الجديد لمجلس المستشارين، والذي أقر المجلس الدستوري بدستورية مقتضياته المتعلقة بهذا المجال.

فضبط وتوضيح المسطرة التشريعية بين مجلسي البرلمان تكتسي أهمية بالغة على هذا المستوى، وذلك نظرا للفراغ القانوني المسجل بهذا الخصوص، خاصة وأن مجلس المستشارين يتوفر حاليا على نظام داخلي جديد مطابق لأحكام دستور 2011.

ومن شأن ضبط المسطرة التشريعية على مستوى مشاريع قوانين أن تمكن من تفادي عدة إشكالات تتعلق بهذا الغموض، ومن ثم يعتبر القانون التنظيمي للمالية الأساس القانوني الملائم لمعالجة جزء من هاته الاختلالات والفراغات القانونية التي برزت بوضوح خلال دراسة مشروع قانون المالية 2014 بمجلسي البرلمان.

الحصيلة التشريعية الإجمالية:

تعتبر الحصيلة التشريعية للمجلس خلال السنة التشريعية الثالثة 2013-2014 مهمة وإيجابية، ويعتبر عدد النصوص المصادق عليها قياسيا مقارنة بباقي السنوات خلال هذه الولاية وحتى خلال الولايات التشريعية السابقة.

فقد بلغ عدد النصوص المصادق عليها خلال السنة التشريعية الثالثة 95 نصا قانونيا، توزعت بين دورتي أكتوبر 2013 وأبريل 2014، وتضمنت 6 مقترحات قوانين، وخمسة قوانين تنظيمية، وثلاث نصوص تتعلق بهيآت الحكامة المنصوص عليها في الدستور.

وتعتبر المصادقة على 10 مقترحات قوانين خلال هذه السنة التشريعية تعزيزا للمبادرة البرلمانية وتدعيما للدور التشريعي للبرلمان، غير أن العدد الكبير لمقترحات القوانين التي لا زالت مودعة لدى لجان البرلمان يدفعنا للتفكير في طرق أكثر نجاعة لترشيد المبادرة التشريعية للبرلمان.





فقد بلغ عدد مقترحات القوانين العادية والتنظيمية المقدمة من الفرق النيابية والمحالة على اللجان لدراستها حوالي 150 مقترحا منها ما تم البدء في مناقشته والتداول في مواده، والجزء الأكبر لا زال غير مبرمج.

ثانيا: المراقبة البرلمانية

تعتبر مراقبة العمل الحكومة أهم الاختصاصات الدستورية المخولة للبرلمان، وعلى هذا الأساس فقد حرص مكتب المجلس على ضمان ممارسة مجلس النواب لاختصاصاته الرقابية بشكل طبيعي وبفعالية أكبر، على الرغم من العوائق السياسية والعملية التي كانت تواجهه. وكحصيلة رقمية، فقد وافق مكتب المجلس منذ بداية الولاية التشريعية على إحالة 7155 سؤالاً شفوياً على الحكومة، وتم بموجب ذلك تنظيم جلسات الأسئلة الشفوية الأسبوعية بشكل منتظم طبقاً لأحكام الدستور، وبالتالي تمت برمجة 1996 سؤالاً خلال هذه الجلسات وتمت الإجابة عنها من قبل الحكومة.

وفيما يخص الأسئلة الكتابية الموجهة لرئيس الحكومة ولأعضائها، فقد وافق المكتب على إحالة 12.221 سؤالاً كتابياً، وبذلك تصل حصيلة الأسئلة الكتابية الموجهة للحكومة منذ بداية الولاية التشريعية لما عدده 18.159 سؤالاً كتابياً، وتم لحد نهاية شتبر 2014 التوصل ب 6950 جواباً على الأسئلة، وقد حرص المكتب على إحالة الأجوبة المتوصل بها على الفرق النيابية المعنية.

فقد حرص ممثلوا الفريق بمكتب المجلس على ضمان السير الطبيعي للجلسات الأسبوعية والشهرية لمساءلة الحكومة، كما حرصوا على قيام المكتب بدوره الكامل على مستوى تنظيم عمليات الرقابة الأخرى، سواء تعلق الأمر بانعقاد اجتماعات اللجان، أو بتسهيل تنظيم المهام الاستطلاعية، أو بالاستعانة بمؤسسات دستورية أخرى لتسهيل المهام الرقابية.

الجلسات العمومية

حرص المكتب على السير الطبيعي للمهام الرقابية للمجلس عبر ضمان انعقاد الجلسات الأسئلة الشفوية الأسبوعية والجلسات الشهرية المخصصة لمساءلة رئيس الحكومة.

وقد أشرف المكتب على تنظيم جميع الجلسات وعلى ضمان احترام أحكام الدستور ومقتضيات النظام الداخلي المتعلقة بها، وحرص أيضاً على تفادي كل ما يؤدي إلى اختلال انعقادها أو تعطيل أحكام الدستور المتعلقة بها.

وقد عرفت دورة أكتوبر 2013 تنظيم أربع جلسات للمساءلة، أما خلال دورة أبريل 2014، فقد أدى تزامن أعمال المجلس وكثرة الجلسات العمومية التي حضرها رئيس الحكومة أمام مجلس النواب للاقتصار على تنظيم جلسة واحدة للأسئلة المتعلقة بالسياسة العامة.





فقد تم تنظيم سبع جلسات دستورية من قبل مجلس النواب، إما بجلسات منفردة أو بجلسات مشتركة مع مجلس المستشارين، وذلك وفق احكام الدستور:

- جلسة مشتركة مع مجلس المستشارين لتقديم الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات لعرض حول أنشطة المجلس عن سنة 2012؛
- جلسة منفردة للمناقشة العامة لعرض الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات بحضور السيد رئيس الحكومة؛
- جلسة للاستماع لجواب الحكومة على مداخلات الفرق والمجموعات النيابية بخصوص عرض المجلس الأعلى للحسابات؛
- جلسة مشتركة مع مجلس المستشارين لتقديم السيد رئيس الحكومة للتحصيل المرحلية لعمل الحكومة، طبقاً لأحكام الفصل 101 من الدستور؛
- جلسة مشتركة للمناقشة العامة للتحصيل المرحلية بحضور السيد رئيس الحكومة؛
- جلسة مشتركة للاستماع لجواب رئيس الحكومة على مداخلات الفرق والمجموعات النيابية بخصوص التحصيل المرحلية؛
- جلسة مشتركة مع مجلس المستشارين لتقديم رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان لعرض حول أنشطة المجلس عن سنة 2013.

التحدث في موضوع طارئ – المادة 104

عرفت دورة أكتوبر الأخيرة بداية تطبيق المادة 104 المتعلقة بالتحدث في موضوع طارئ (عوضت المادة 66 سابقا والمتعلقة بالإحاطة علما)، وتعتبر آلية مكملة للأسئلة الشفوية الأسبوعية، وتمتاز بخصوصية تتعلق أساسا بالسماح بعرض القضايا الطارئة باتفاق مسبق مع الحكومة، وتمكين الوزراء من الجواب على كل موضوع على حدة وبفس المدة الزمنية المحددة في النظام الداخلي.

وعلى إثر العدد الكبير لطلبات التحدث الواردة على المكتب، ومن أجل ضبطها وفق مقتضيات النظام الداخلي، فقد حدد المكتب مجموعة من الضوابط التي يتعين احترامها قبل الموافقة على توجيهها للحكومة، ويتعلق الأمر بالشروط التالية:

- أن يكون الموضوع عاما وليس خاصا أو محليا؛
- أن يكون الموضوع وقع فعليا ويحتاج لتسليط الضوء عليه وليس متوقعا أو احتماليا؛
- أن يكون طارئا ولا يمتاز بصفة الديمومة؛
- أن يكون موضوع إحاطة ولا يندرج في استفسار الحكومة عن الإجراءات التي ستتخذها، كي لا يصبح سؤالا شفويا؛
- أن يتجنب أي طلب من الحكومة لاتخاذ أية إجراءات.





كما تم التأكيد على ضرورة الابتعاد عن استعمال أية عبارات تسيء للدول الأخرى أو للمؤسسات الدستورية أو لأية هيئة رسمية أخرى.

المهام الاستطلاعية

بالنظر لأهمية هذه الآلية الرقابية، فقد حرص ممثلوا الفريق داخل مكتب المجلس على تيسير تنظيم هذه المهام ودعمها، بغض النظر عن الفرق التي تطلب عقدها، من منطلق أن تعزيز الدور الرقابي للبرلمان وتفعيله كفيل بالرفق بتدبير الشأن العام ومساعدة الحكومة على الوقوف على مكامن الخلل.

وقد أدى حرص ممثلي الفريق على تفعيل هذه الآلية الرقابية إلى تنوع المهمات الاستطلاعية حسب مواضيعها وأهدافها، استحضارا لأهمية تفعيل الرقابة البرلمانية على هذا المستوى، وانسجاما مع مقتضيات النظام الداخلي.

ولتفادي بعض الإشكالات المتعلقة إما بتنظيم المهام الاستطلاعية أو بطرق اشتغالها وبمآلات تقاريرها، فقد أقر المكتب عددا من الضوابط الإجرائية والعملية الكفيلة بحل إشكالاتها.

ونظرا لوصول عدد المهام الاستطلاعية لما يفوق 80 مهمة لحد الآن ومنذ بداية الولاية، وباعتبار أن عددا قليلا من المهام استُكملت مساطرها القانونية وتم تقديم تقارير بشأنها، فقد قرر المكتب خلال شتنبر 2014 توقيف الترخيص للمهام الاستطلاعية المقترحة من اللجان الدائمة لحين الوقوف على مآل المهام وعددها ومآل تقاريرها، وإعداد ورقة تقنية حسب كل لجنة من اللجان الدائمة.

فخلال السنة التشريعية الثالثة وحدها وافق المكتب على 43 مهمة استطلاعية، أنجزت منها فقط 25 مهمة، وتم إيداع 6 تقارير فقط لدى اللجان المعنية، وتمت إحالة تقرير واحد فقط على مكتب المجلس، ويتعلق الأمر بالمهمة الاستطلاعية حول الصيد البحري بالأقاليم الجنوبية.

وبقي عدد كبير من المهام بدون متابعة، خاصة بعض اللجان التي تعرف ضغطا كبيرا على مستوى طلبات عقد اللجان دون أن تتمكن من استكمال مراحلها القانونية وفق النظام الداخلي:





| التقارير | المنجزة | المهام الموافق عليها | اللجنة |
|----------|---------|----------------------|---------------------------|
| 2 | 2 | 2 | الداخلية |
| 0 | 1 | 1 | الخارجية |
| 1 | 2 | 2 | العدل والتشريع |
| 0 | 0 | 0 | المالية |
| 0 | 6 | 14 | القطاعات الاجتماعية |
| 1 | 1 | 2 | الإنتاجية |
| 1 | 1 | 1 | التعليم والثقافة والاتصال |
| 1 | 12 | 21 | البنيات الأساسية |

تقييم السياسات العمومية

تعتبر هذه الآلية من أهم مستجدات الدستور الجديد المتعلقة بالدور الرقابي للبرلمان، وقد ألح ممثلو الفريق بمكتب المجلس على ضرورة تفعيلها، وهو ما دفع مكتب المجلس إلى اعتماد التصور الذي جاءت به لجنة مراجعة النظام الداخلي.

وقد كان الهدف من أفراد باب خاص في النظام الداخلي لتتبع وتقييم السياسات العمومية تفعيل هذه الآلية الرقابية الحديثة، غير أن ملاحظة المجلس الدستوري بخصوص طبيعة الجلسة العمومية المتعلقة بهذا المجال ألزمت المكتب بضرورة مراجعة بعض المواد لتصبح مطابقة للدستور.

وعلى أساس ذلك، فقد تداول مكتب المجلس مرارا في موضوع عقد جلسة عامة لمناقشة السياسات العمومية وتقييمها تطبيقا لأحكام الفصل 101 من الدستور، وقرر إجراء مشاورات في شأنها مع كل من السيد رئيس الحكومة رئيس مجلس المستشارين، وذلك بعد تعديل المواد المعنية بملاحظة المجلس الدستوري.

وقد تقرر خلال شهر شتنبر 2014 البدء فعليا في المرحلة الأولى لتقييم السياسات العمومية، وذلك عبر مراسلة الفرق النيابية لتقديم اقتراحاتها في الموضوع، حتى يتمكن المكتب من إعداد البرمجة المنصوص عليها في النظام الداخلي خلال شهر أكتوبر 2014.

الاستعانة بالمجلس الأعلى للحسابات

على إثر المبادرة التي أقدم عليها فريق العدالة والتنمية، والمتعلقة بطلب مراسلة المجلس الأعلى للحسابات من أجل افتتاح صندوق المقاصة ومراقبة وتدقيق طرق صرف أموال





دعم المحروقات، فقد توصل مكتب المجلس خلال شهر فبراير 2014 بمراسلة من الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات يخبر فيها بجاهزية الدراسة واستعداده شخصيا لتقديمها أمام المجلس.

ونظرا لأهمية الموضوع، وفي انتظار تشكيل لجنة مراقبة المالية العامة، فقد تم تنظيم جلسة مشتركة بين لجنتي المالية والعدل لتمكين الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات من تقديم التقرير حول المقاصة، وهو ما تم قبيل افتتاح دورة أكتوبر 2014.

وبعد تشكيل لجنة مراقبة المالية العامة، تمت إحالة الموضوع عليها للبدء في دراسة التقرير والاستماع للحكومة والمجلس فس الموضوع، وقد أنهت اللجنة دراستها وأعدت تقريرا في الموضوع، وقرر المكتب أن تتم إحالته على جلسة عمومية في أول دورة برلمانية مقبلة.

وإضافة إلى موضوع المقاصة، فقد وافق المكتب على طلب فريق العدالة والتنمية وأحال على المجلس الأعلى للحسابات موضوع «الحسابات الخصوصية وحسابات الخزينة»، وموضوع «المخططات الجماعية للتنمية بالجماعات الترابية»، وموضوع «استثمارات المؤسسات العمومية بين سنتي 2000 و2012»، ثم موضوع «التدبير المالي لجامعتي محمد الأول بوجدة وعبد الملك السعدي بطنجة تطوان».

وقد توصل مكتب المجلس بمراسلة في موضوع المخططات الجماعية للتنمية، يخبر فيها الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات باستحالة دراسة الموضوع في الوقت الراهن لوجود مجموعة من العوائق القانونية والعملية المرتبطة بحدثة دخول المخططات حيز التنفيذ وشمولها للخمس سنوات القادمة.

ثالثا: الدبلوماسية البرلمانية

يعتبر ترشيد وتفعيل الدبلوماسية البرلمانية من أهم انشغالات ممثلي الفريق داخل المكتب، وقد تم بهذا الخصوص الوقوف على مجموعة من مكامن الخلل والضعف في الدور الدبلوماسي للمجلس، كما حرص ممثلو الفريق بالمكتب على تطوير الأداء الدبلوماسي للمجلس، وعلى فعالية الوفود والشعب ومجموعات الصداقة البرلمانية.

وفي هذا السياق، فقد أشرف مكتب المجلس على ضمان حقوق الفرق سواء على مستوى التمثيل النسبي في الشعب الدبلوماسية للبرلمان، أو على مستوى المهام الدبلوماسية العارضة التي ترد على مجلس النواب.

وقد حرص ممثلو الفريق بالمكتب على ضمان استيفاء الفريق لخصته في الشعب الدبلوماسية وعلى مستوى الوفود النيابية للخارج، وذلك بما يعادل نسبة الفريق داخل المجلس، وعلى الرغم من الصعوبات السياسية التي واجهت الفريق على هذا المستوى،





خاصة مع بعض حلفائه، فقد تم الحفاظ على مكتسبات الفريق وعلى حصته الكاملة في الدبلوماسية البرلمانية.

ومن أجل تطوير الأداء الدبلوماسي للبرلمان، فقد حرص ممثلو الفريق على إثارة مسألة ترشيد المهام الدبلوماسية وتركيزها على خدمة المصالح السياسية والاقتصادية للمغرب، وعلى هذا الأساس فقد استحضرت مكتب المجلس أهمية هذه المعطيات، وقرر اعتماد ورقة إطار تنظم النشاط الدبلوماسي للبرلمان، كما قرر الإعداد لיום دراسي حول الدبلوماسية البرلمانية.

ومن جانب آخر، وفي إطار تديره ل مجال الدبلوماسية البرلمانية، فقد عمل المكتب على جعل الشعب البرلمانية أساس العمل الدبلوماسي، كما أعطى أهمية كبرى للمهام الموزعة على الفرق البرلمانية حسب حصتها المباشرة خارج الشعب الدبلوماسية.

كما حرص المكتب على إشراك رؤساء اللجان الدائمة بشكل مستمر في المهام الدبلوماسية، كما اعتمد المكتب نظاما يسمح بإشراك فعال لرؤساء الفرق بشكل مباشر وبصفتهم في النشاط الدبلوماسي، بما لهم من وضع سياسي اعتباري خاص داخل المجلس، في حين بقي دور مجموعات الصداقة شبه مجمد نظرا لتأخر البت في الورقة المتعلقة بتفعيل الدبلوماسية البرلمانية، والتي توجد هذه المجموعات ضمن محاورها.

فبين بداية أكتوبر 2013 ونهاية شتنبر 2014، فقد قامت الشعب الدبلوماسية بما يفوق 66 % من المهام الدبلوماسية بالخارج، وتعتبر اللجنة المشتركة مع الاتحاد الأوروبي، والجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا أهم الشعب الدبلوماسية من حيث الحضور والدور المحوري في علاقات البرلمان الخارجية، متبوعين بالبرلمان الفرنكوفوني والاتحاد البرلماني الدولي، ثم باقي الشعب البرلمانية.

وبالنظر لأهمية هذه الشعب البرلمانية، ولأهمية عدد أعضاء فريق العدالة والتنمية فيها، فقد حرص ممثلو الفريق في مكتب المجلس على تفعيل أدوارها ومهامها، وعلى متابعة أداؤها الدبلوماسي من داخل مكتب المجلس، كما حرصوا على إثارة جميع الصعوبات والإشكالات المرتبطة بها.

وعلى مستوى حصص الفرق خارج الشعب البرلمانية، فقد قام مكتب المجلس بتوزيع المهام الدبلوماسية حسب التمثيل النسبي وباستحضار التنوع بين الأغلبية والمعارضة من جهة، وبضمان حد أدنى من التمثيلية النسوية.

وتتمثل المهام الدبلوماسية المنظمة في إطار التمثيليات المباشرة ل حصص الفرق ما يفوق 25 %، مما يمكن من مساهمة أكبر عدد من النواب والنائبات في المهام الدبلوماسية لمجلس النواب.

وتوزع النسبة الباقية على المهام الخاصة بتمثيل رئاسة مجلس النواب، والمهام الخاصة التي تضم رؤساء الفرق ورؤساء اللجان الدائمة بالمجلس بصفاتهم تلك.





أما مجموعات الصداقة، وعلى الرغم من أهميتها السياسية، فقد بقيت دون مستوى التطلعات، ولم تشارك إلا في مهام دبلوماسية محدودة (فلسطين، رومانيا...).

ومن جانب آخر، فقد حرص ممثلو الفريق بمكتب المجلس على ترشيد تدبير الدبلوماسية البرلمانية، سواء تعلق الأمر بالوفود التي يبعثها المجلس لتمثيله خارج الوطن، أو على مستوى اللقاءات التي يتم تنظيمها من قبل المجلس ويتم خلالها استقبال الوفود البرلمانية الأجنبية.

وعلى هذا الأساس فقد أعد ممثلو الفريق بالمكتب ورقة إطار هامة تتعلق بالأداء والدور الدبلوماسي للبرلمان، وبناء على تكليف من مكتب المجلس فقد أعدت لجنة تضم كلا من الأستاذ محمد يتييم والدكتورة جميلة مصلي وثيقة وأرضية عمل تتعلق بتطوير العمل الدبلوماسي للمجلس، والتي تتضمن العناصر التالية:

- الأهداف المتوخاة من النشاط الدبلوماسي والنتائج المتوقعة؛
- السياق العام المؤثر للعمل الدبلوماسي الوطني على الصعيدين الوطني والدولي؛
- الإطار القانوني والسياسي للعمل الدبلوماسي؛
- نقاط الضعف في العمل الدبلوماسي البرلماني؛
- أسس تحقيق دبلوماسية برلمانية محترفة؛
- الرؤية الاستراتيجية : الأهداف، المحاور والفاعلون؛
- آليات تفعيل الدبلوماسية البرلمانية.

الجزء الثاني: التنسيق مع مجلس المستشارين

حرص مكتب المجلس، تطبيقاً أحكام الدستور ومقتضيات النظام الداخلي، على العمل بشكل منسجم مع مجلس المستشارين، كما حرص على ربط علاقات تعاون وتكامل بين المجلسين عوض مظاهر الصراع والتنافر التي كانت سائدة في السابق.

وخلال شهر ماي 2014 تم الاتفاق مع مكتب مجلس المستشارين على تشكيل لجنة التنسيق برئاسة رئيسي مجلسي البرلمان، وتم تعيين عضوين من مكتب كل مجلس، إضافة إلى الكاتب العام لمجلس النواب والأمين العام لمجلس المستشارين، وأصبحت اللجنة تضم السادة:

- عبد اللطيف وهبي، عضو مكتب مجلس النواب (الأصالة والمعاصرة)؛
- عبد اللطيف بروحو، عضو مكتب مجلس النواب (العدالة والتنمية)؛
- محمد الفضيلي، عضو مكتب مجلس المستشارين (الحركة الشعبية)؛
- عبد الحمين أوشن، عضو مكتب مجلس المستشارين (الاتحاد الاشتراكي)؛





وقد قامت اللجنة في لقاءها الأول بوضع برنامج عمل لمعالجة القضايا وضمان التنسيق الفعال والدائم مع مجلس المستشارين، ووضعت جدول أعمال يتم تنفيذه على ثلاثة مراحل حسب راهنية كل محور وقابلية تنفيذه والمدة الزمنية اللازمة لذلك، ويتضمن برنامج العمل المحاور التالية:

1. الصنف الأول

- الجريدة الرسمية للبرلمان (البدء بنسخة إلكترونية)؛
- البث البيئي التلفزيوني للجلسات ضمن الدائرة التلفزية الداخلية؛
- الا لجلسات المشتركة بين مجلسي البرلمان (الحصيلة المرحلية، التقارير...)
- جلسات مساءلة رئيس الحكومة؛
- تنظيم مشترك للأيام الدراسية؛
- الدبلوماسية البرلمانية؛
- المجموعات ولجان الصداقة البرلمانية؛
- الاتفاقيات المتعلقة بشؤون النواب (تنقل البرلمانين وإقامتهم، مواقف السيارات، المطعم...)
- التدبير الولوج لقاءات البرلمان.

2. الصنف الثاني

- الموقع الإلكتروني المشترك؛
- التعامل مع الصحافة؛
- الالتهم الاستطلاعية المشتركة بين المجلسين؛
- الاجتماعات المشتركة بين اللجان الدائمة للمجلسي البرلمان؛

3. الصنف الثالث

- التوثيق والأرشفة وتعيين محافظ للبرلمان؛
- القناة البرلمانية؛
- المكتب موحد للعلاقات الخارجية.

وقد تقدمت أشغال لجنة التنسيق بشكل سريع وفعال نظرا لعودة الثقة بين المجلسين، وتم البدء في معالجة المحاور المتفق عليها، إضافة إلى اقتراح محاور وقضايا أخرى تهدف لتطوير عمل المجلسين، وتنظيم اجتماعات ولسات مشتركة، وتم أيضا حل بعض الإشكالات التي بقيت عالقة بين المجلسين منذ الولايات التشريعية السابقة.





أولاً: توقيت جلسات الأسئلة الشفوية

كانت تمثل هذه النقطة إشكالا سياسيا عميقا بين مجلسي البرلمان منذ أكثر من ولاية تشريعية، وقد تم العمل على معالجته عبر عدة اجتماعات للجنة التنسيق برئاسة رئيسي مجلسي البرلمان، وفي نهاية المطاف تم الاتفاق رسميا على تقسيم مساء يوم الثلاثاء بين المجلسين:

- مجلس النواب من الساعة الثانية إلى الساعة الرابعة والربع بعد الزوال؛
 - مجلس المستشارين من الساعة الرابعة والنصف إلى الساعة السادسة والنصف مساء.
- وعلى مستوى شهر رمضان المبارك، فقد تم الاتفاق على توقيت خاص واستثنائي لجلسات الأسئلة الشفوية وذلك على الشكل التالي:
- مجلس النواب من الساعة الحادية عشر زوالا إلى الساعة الواحدة زوالا؛
 - مجلس المستشارين: من الساعة الواحدة زوالا إلى الساعة الثالثة بعد الزوال.

ثانيا: عقد اجتماع مشترك بين هيأت المجلسين

تجسيدا للرغبة في ترسيخ التعاون والتنسيق عمليا، وبعد الاشتغال على الموضوع داخل لجنة التنسيق، تم عقد اجتماع موسع خلال شهر ماي 2014 يضم أعضاء لجنة التنسيق ورؤساء الفرق والمجموعات النيابية بالمجلسين، وذلك للتحضير لعقد الجلسة المشتركة لعرض ومناقشة التقرير السنوي للمجلس الأعلى للحسابات.

وخلال شهريونيو 2014، تم عقد اجتماع مشترك لمكتبي المجلسين، وكان الاجتماع مناسبة لعرض حصيلة التنسيق والاتفاق على الخطوط العريضة والقضايا الجاهزة لأجراً عملية التنسيق.

ثالثا: الجلسات المشتركة بين المجلسين

بناء على عملية التنسيق، فقد تمكن المكتبين من عقد الجلسة الدستورية المشتركة بين المجلسين لعرض تقرير عمل المجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2012، طبقا لأحكام الفصل 148 من الدستور، وتم عقد الاجتماع بقاعة الجلسات بمجلس النواب يوم الأربعاء 21 ماي.

كما تم الاتفاق بالمقابل على عقد جلسة مشتركة أخرى بقاعة الجلسات بمجلس المستشارين شهر يونيو 2014 لعرض تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

كما تم التهيئ لتنظيم جلسة تقديم رئيس الحكومة للحصيلة المرحلية لعمل الحكومة أمام البرلمان، وذلك تطبيقا لأحكام الفصل 101 من الدستور.

وتم بالفعل تنظيم الجلسة المشتركة بقاعة الجلسات بمجلس النواب يوم 18 يوليوز 2014، وبعده تمت صياغة تصور عملي مشترك داخل اللجنة لتمكين فرق البرلمان من مناقشة موحدة للحصيلة الحكومية داخل الجلسة المشتركة.

رابعاً: الدبلوماسية البرلمانية

تم البدء فعلياً بالعمل المشترك على مستوى الدبلوماسية البرلمانية، وتم داخل اللجنة الاتفاق على برنامج عملي للتحرك المشترك، خاصة ببعض الدول مثل بالشيلي وكولومبيا وإيطاليا وإسبانيا، وتم لاتفاق على العمل على تنظيم وفود برلمانية مشتركة بين المجلسين لزيارة هذه البلدان في أقرب وقت.

كما تم بالمقابل فتح النقاش حول رئاسة الشعب الدبلوماسية وتبادلها بين مجلسي البرلمان؛ ومن أجل تمكين مجلسي البرلمان من العمل بشكل مشترك على هذا المستوى، فقد تم الاتفاق على توحيد الأرصيتين اللتين يشغل مكتباً المجلسين عليهما، وجمعتهما من أجل صياغة تصور مشترك بين المجلسين يتضمن المحاور التالية:

- الشعب البرلمانية المشتركة والاتفاق على تداول رئاساتها؛
- تنظيم الوفود الدبلوماسية المشتركة؛
- صياغة شكل جديد لمجموعات الصداقة وإمكانية تشكيل مجموعات مشتركة بين المجلسين.

خامساً: التعامل مع الصحافة

تم الاتفاق على الإسراع بصياغة ورقة مشتركة بين المجلسين لضبط عمل الصحافة داخل المجلس.

سادساً: القناة البرلمانية

تم إخبار اللجنة بوجود مقترح قانون يتم إعداده من قبل ديوان رئاسة مجلس المستشارين حول مشروع قناة برلمانية (من إعداد صلاح الوديع وبوزردة)؛ وسيتم عرض الملف كاملاً على مكنتي المجلسين للبدء في الإجراءات التشاورية مع الحكومة والهيئات.

سابعاً: شؤون النواب

- الاتفاق على التفكير في إحداث وحدة طبية مشتركة بين المجلسين ومتكاملة التجهيزات والتعاقد مع وزارة الصحة لوضع أطباء رهن إشارة الوحدة؛
- الاتفاق على التعاقد بشكل مشترك بين مجلسي البرلمان مع شركة متخصصة في التغذية لمجموع النواب والمستشارين وموظفي المجلسين؛
- إمكانية التعاقد بشكل مشترك مع مؤسسة Supratour لتدبير بعض شؤون النواب؛
- أخبر رئيس مجلس المستشارين اللجنة بإعداد فرق الغرفة الثانية لمقترح قانون حول تقاعد البرلمانيين يسمح بتحويله لدوي الحقوق.





ثامنا: اختتام دورة أبريل

نظرا لتزامن نهاية شهر يوليو مع نهاية شهر رمضان المبارك وعطلة عيد الفطر وعيد للعرش وحفل الولاء، وباستحضار أحكام لفصل 65 من الدستور، فقد تم الاتفاق على اقتراح اختتام الدورة يوم الخميس 24 يوليو 2014، وتم رفع الاقتراح لمكتبي المجلسين للمصادقة في الاجتماع المقبل.

تاسعا: التنسيق في التعيينات في المؤسسات الدستورية

تم الاتفاق على إدراج هذا الموضوع في جدول أعمال لجنة التنسيق لتفادي ما وقع بالنسبة لتعيين ممثلي المجلسين بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين، وسيتم اقتراح إجراءات عملية قبيل انتخاب أعضاء المحكمة الدستورية بعد صدور القانون التنظيمي المتعلق بها.

عاشرًا: لجريدة الرسمية للبرلمان

تم الاطلاع على مشروع القرار المشترك، وتم تكليف الكاتبين العامين للمجلسين بعقد اجتماع تقي مع مديرية المطبعة الرسمية لضبط الإجراءات التقنية والعملية.

الجزء الثالث: تدير وتسير المجلس وشؤون النواب

حرص مكتب المجلس على ضمان السير العادي والطبيعي للمجلس، وأشرف على مختلف التدابير المتعلقة بالتسيير الإداري والمالي لتمكين المؤسسة التشريعية من أداء مهامها على أكمل وجه.

إضافة إلى المهام الدستورية التي حرص المكتب على سيرها العادي والطبيعي، فقد عمل مكتب المجلس على توفير الإمكانيات المادية والبشرية التي تتيح لمجلس النواب ممارسة أدواره التشريعية والرقابية والدبلوماسية بشكل أكثر فاعلية، كما عمل على ضمان استمرارية نشاط جميع مرافق ومكونات المجلس، وعمل على دعمها بالوسائل المادية والبشرية المتاحة.

ومن أجل تجاوز نقص الموارد المالية والبشرية، فقد حرص المكتب على عقد لقاء مع السيد رئيس الحكومة، من أجل ضمان تمكين المجلس من وسائل العمل الضرورية، ومن أجل مناقشة مختلف الإشكالات المرتبطة بعلاقات البرلمان بالحكومة، إضافة إلى تفادي الإشكالات المرتبطة بشؤون النواب، وقد كان اللقاء مع السيد رئيس الحكومة جد إيجابي وممكن المجلس من تجاوز مجموعة من الإشكالات والعوائق المادية والبشرية.

ففي هذا الصدد وافقت الحكومة على تخصيص اعتمادات مالية إضافية للمجلس من أجل الإسراع بإنجاز مجموعة من المشاريع الكبرى التي كانت متوقفة خلال السنوات الماضية، وبشكل خاص البناية الجديدة (الخزينة العامة سابقا).



وبالإضافة إلى هذه المجالات الهامة والحيوية، فقد حرص المكتب على مناقشة مجموعة من المقترحات المتعلقة بدعم تنقل النواب وإيوائهم، وكان الهدف منذ البداية مواجهة الصعوبات التي يعاني منها النواب الممثلين للمناطق البعيدة، دون أن يعني ذلك بأي حال من الأحوال الزيادة في تعويضات النواب أو تعميم الاستفادة بشكل غير موضوعي.

1. دعم الفرق النيابية

إضافة إلى الدعم السنوي الذي يوزع على الفرق النيابية حسب تمثيلها النسبي، والذي كان يقدر بمبلغ سنوي إجمالي 2,5 مليون درهم، فقد برمج مكتب المجلس برسم سنة 2013 اعتمادات مالية تبلغ 3,5 مليون درهم أخرى لتمكين الفرق النيابية من الاستعانة بالخبرات والاستشارة التقنية التي تتطلب أموالا باهضة وترهق ميزانية الفرق.

وعلى هذا الأساس اعتمد مكتب المجلس نظاما لتوزيع شطري هذا الدعم على الفرق حسب حصتها النسبية، مع الأخذ بعين الاعتبار حدا أدنى جزافي، كما اعتمد نظاما لمراقبة صرف هذه الاعتمادات، وذلك وفق مسطرة تشاركية مع رؤساء الفرق.

ونظرا للصعوبة الكبيرة التي تجدها الفرق في احترام المسطرة المحددة من قبل المكتب، وبالنظر لعدم قدرة المكتب على التحقق من الوجود الفعلي لهذه الدراسات من أساسه، فقد تقرر حذف هذا الفصل في الميزانية وتحويل الاعتمادات المالية مباشرة لدعم الفرق التي تبقى حرة في استعمال مبالغها للتدبير وللدراسة والخبرة والتكوين المستمر حسب برامجها الداخلية.

وعلى هذا الأساس تم تدعيم فصل دعم الفرق لسنة 2014 باعتماد مالي إجمالي بمبلغ مليوني درهم، توزع حسب مقتضيات النظام الداخلي، وهو اعتماد ينضاف للاعتماد الأصلي المحدد في مبلغ 2,5 مليون درهم الذي تم توزيعه منتصف هذه السنة.

كما تقرر رفع المبلغ الإجمالي للاعتمادات المخصصة لدعم الفرق والمجموعة النيابية، برسم السنة المالية 2015 بما مجموعه 6 ملايين درهم.

2. دعم الإيواء والنقل

قام مكتب المجلس بدراسة مختلف الجوانب المتعلقة بدعم تنقل النواب وإيوائهم، وبطرق صرف الاعتمادات المتعلقة بها، وقد استغرقت مناقشة هذا الموضوع عدة اجتماعات، وتم استعراض مجموعة من المقترحات المتعلقة بهذا الدعم الذي يجب أن يندرج في إطار توفير شروط العمل للنواب والنائبات.





وبعد الاتفاق بين المكتب ورؤساء الفرق على الصيغة النهائية لبرنامج الدعم، فقد تم البدء فعليا في تطبيق مقتضياته، وتمت تجربة دعم الإيواء خلال شهر رمضان الأخير بعد توقيع اتفاقية إطار مع مؤسسة Supratour، وقد نجحت العملية في عمليات حجز الفندق للنواب والنائبات، وسيم العمل بالاتفاقية مع بداية شهر أكتوبر الحالي.

كما تقرر توسيع الاتفاقية مع هذه المؤسسة لتشمل حجز تذاكر الطائرات للنواب والنائبات بالمناطق البعيدة (حوالي 25 نائبا ونائبة)، وستكفل ميزانية المجلس بكافة المصاريف المتعلقة بها والمرتبطة بسفر النواب عبر الخطوط الملكية المغربية خلال دورات المجلس.

وبالمقابل تمت صياغة برنامج دعم لباقي الفئات عبر بطاقة لتغطية مصاريف المحروقات والطريق السيار، وذلك عبر تحديد حد أدنى في 1000 درهم شهريا لمدة عشرة أشهر في السنة، وحد أقصى في حدود 4800 درهم شهريا لأبعد دائرة لا يشملها النقل الجوي، كما تم حصر بطاقة القطار (حوالي 120 نائبا ونائبة) لدى النواب الذين لن يستفيدوا من الوسيلتين السابقتين للنقل.





تقرير السيد سعيد خيرون رئيس لجنة المالية والتنمية الاقتصادية

يعرض هذا التقرير حصيلة أشغال لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب حيث يلخص مجهود كافة نواب الأمة أعضاء هذه اللجنة، وقد أعده الأخ سعيد خيرون بصفته رئيساً لهذه اللجنة لعرضه على أعضاء الفريق خلال إجتماعه السنوي للتقييم ولكل غاية مفيدة





مقدمة

خلال السنة التشريعية 2013-2014، صادقت لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب على مجموعة من النصوص القانونية سواء محالة من الحكومة أو ومن طرف مجلس المستشارين وقد بلغ عددها 19 نصا همت المجالات الاقتصادية والمالية، وانخرط السادة أعضاء اللجنة في دراستها وتعديل موادها قبل التصويت عليها من مختلف الفرق والمجموعات الممثلة داخل اللجنة.

كما أن اللجنة أنهت دراستها وتنتظر وضع التعديلات بخصوص مشروع قانون رقم 112.13 يتعلق برهن الصفقات العمومية، مشروع قانون رقم 18.14 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 41.05 المتعلق بهيئات توظيف الأموال المجازفة وكذا مشروع قانون رقم 114.13 يتعلق بنظام المقاول الذاتي.

وقد حظي المجال المالي والتأميني بقسط وافر من الزمن البرلماني للجنة، خصوصا بمناسبة مشروع قانون المالية للسنة المالية 2014، ومشروع قانون المتعلق بصفة القطب المالي للدار البيضاء، ومشروع قانون يتعلق بمجلس المنافسة، ومشروع قانون يتعلق بحرية الأسعار والمنافسة. ومشروع القانون التنظيمي للمالية، ومشروع قانون يتعلق بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص ومشروع يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها، ومشروع قانون يتعلق بتسديد الأصول.

بالإضافة إلى دراستها لمشروع قانون هم المجال الاجتماعي ويتعلق بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي وأعاون وزارة الاقتصاد والمالية، ومشروع قانون يتعلق بالتعاونيات ومشروع قانون يغير ويتمم نظام المعاشات المدنية.

أما على مستوى المراقبة، فقد اتسمت هذه الدورة بإجراء يوم دراسي حول مجلس المنافسة وزيارة ميدانية قامت بها اللجنة بالاشتراك مع لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن وبطلب من الحكومة وذلك لتفقد مراحل إنشاء محطة جديدة بمطار فاس سايس، بالإضافة إلى لقاء تواصلتي عقدته مؤسسة القرص الفلاحي للمغرب مع السيدات والسادة أعضاء لجنة المالية.

لقاء تشاوري بين لجنتي المالية بمجلس النواب ومجلس المستشارين حول تفعيل توصيات المناظرة الوطنية حول الجبايات.

كما تم عقد اجتماع مشترك بين اللجنتين المذكورتين للاستماع إلى عرض السيد وزير الاقتصاد والمالية حول حصيلة تنفيذ ميزانية 2014 خلال الستة أشهر الأولى.





وعلى مستوى الدبلوماسية البرلمانية، فقد عقد السيد رئيس لجنة المالية والتنمية الاقتصادية، سلسلة من اللقاءات همت على الخصوص اجتماعا مع بعثة من صندوق النقد الدولي، وكذا زيارات إلى مجموعة من الدول الشقيقة في إطار الدبلوماسية الاقتصادية. بالإضافة إلى استقبال وفود عن البنك الإفريقي للتنمية ووفود عن النساء البرلمانيات السنغاليات، ولقاء مع مجموعة الصداقة البلغارية المغربية وكذلك وفد برلماني عن مجلس النواب بجمهورية جيبوتي لقاء مع رئيس مجموعة الصداقة البرلمانية التشادية المغربية.

وستجدون ضمن هذا التقرير ملخصات حول عمل الرقابة البرلمانية للجنة والأنشطة الدبلوماسية وكذا جداول حصيلة عمل لجنة المالية والتنمية الاقتصادية، خلال السنة التشريعية 2013-2014.

وستجدون رفقة هذا التقرير جداول حصيلة عمل لجنة المالية والتنمية الاقتصادية، خلال السنة التشريعية 2013-2014.

الرقابة البرلمانية

وعلى مستوى المراقبة فقد اتسمت هذه الدورة بعقد يوم دراسي حول مجلس المنافسة بتاريخ 10 دجنبر 2013، برئاسة السيد سعيد خيرون وحضور السيد عبد العالي بنعمور رئيس مجلس المنافسة، الذي قدم عرضا قيما بمناسبة تدارس مشروع قانون رقم 20.13 يتعلق بمجلس المنافسة، بسط خلاله المكانة التي يكتسبها المجلس على الصعيد الوطني، كما تطرق للأدوار الهامة المنوطة به، وهي:

- التوعية والتحسيس
- الاختصاص العام في قضايا المنافسة
- الاستقلالية إزاء السلطات التنفيذية
- الإحالة الذاتية
- حق التحري
- حق المرافعة

كما عرض أيضا إنجازات المجلس منذ بدء عمله سنة 2003.

كما قام بعض أعضاء لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بزيارة ميدانية بالاشتراك مع لجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن وبدعوة من السيد عزيز الرياح وزير التجهيز والنقل واللوجستيك، وذلك لتفقد مراحل إنشاء محطة جديدة بمطار فاس سايس، وذلك بتاريخ 8 فبراير 2014، شارك فيها بعض السادة النواب أعضاء اللجنة. وقد تم الوقوف على الإنجازات التي تتلخص فيما يلي:





• الأهمية القصوى لقطاع النقل الجوي الذي يعتبر من أولويات العمل الحكومي، نظرا لدوره المحوري في إنعاش الحركة السياحية والاقتصادية على المستويين الجهوي والوطني. بالإضافة إلى المخطط المديرى للمطارات الذي يتضمن دراسة استراتيجية توفر معطيات محينة حول المطارات والبنيات التحتية والقدرات التنموية للمطارات بما يمكن من تحديد الاستثمارات الملائمة.

• توسيع المنشآت المطارية لمطار فاس سايس، الذي قطع أشواطاً كبيرى والذي يأتي إنجازها استجابة للنمو الهام الذي تعرفه حركة النقل الجوي للمسافرين بهذه المنشأة، ولمواكبة التطور الهام الذي يشهده القطاع السياحي بالجهة.

وفي إطار المشاريع المستقبلية، تم التطرق إلى مشروع بموجبه يعمل على بناء محطة جديدة على مساحة 17000 متر مربع، وهو ما سيرفع المساحة الإجمالية للمطار إلى 22 600 متر مربع حيث سيتمكن من معالجة حركة إجمالية للنقل الجوي تقارب 2,5 مليون مسافر في السنة، كما سيتم في إطار هذا المشروع توسيع موقف الطائرات والمسلك الطرقي للربط مع المدرج وإنجاز موقف جديد للسيارات وتجهيز المحطة الجوية بكل التجهيزات الضرورية لتشغيلها في أحسن ظروف السلامة والأمن وجودة الخدمات.

وقد وقف السيد الوزير والسادة النواب لجنة المالية والتنمية الاقتصادية ولجنة البنيات الأساسية والطاقة والمعادن، خلال جولتهم التفقدية عبر مختلف مرافق المحطة الجوية الجديدة والمنشآت المتصلة بها، على وضعية تقدم أشغال هذا المشروع الهام، كما استمعوا للشروحات والتوضيحات التي قدمت إليهم بعين المكان من طرف السيد المدير العام للمكتب الوطني للمطارات والمهندسين المشرفين على إنجاز المشروع.

هذا وسيكلف هذا المشروع المرتقب أن يكون جاهزا في شتنبر 2014 غلافاً ماليا قدره 479 مليون درهم، بتمويل مشترك من المكتب الوطني للمطارات والبنك الإفريقي للتنمية.

بالإضافة إلى لقاء تواصلي عقدته مؤسسة القرص الفلاحي للمغرب مع السيدات والسادة أعضاء لجنة المالية.

لقاء تشاوري بين لجنتي المالية بمجلس النواب ومجلس المستشارين حول تفعيل توصيات المناظرة الوطنية حول الجبايات.

كما تم عقد اجتماع مشترك بين اللجنتين المذكورتين للاستماع إلى عرض السيد وزير الاقتصاد والمالية حول حصيلة تنفيذ ميزانية 2014 خلال الستة أشهر الأولى.

أما على مستوى الدبلوماسية البرلمانية، فقد عقد السيد رئيس لجنة المالية والتنمية الاقتصادية، سلسلة من اللقاءات همت على الخصوص اجتماعا مع بعثة من صندوق النقد الدولي، حيث عرف هذا الاجتماع مباحثات مع السيد «جان فرانسوا دوفان» همت مجموعة من الاستفسارات حول السياسة العمومية للحكومة، وخط الائتمان الاحترازي والسيولة، والأداء الاقتصادي خلال سنة 2013، وما هي تطلعات سنة 2014، هذا من جهة، ومن جهة أخرى نوه السيد رئيس بعثة صندوق النقد الدولي بصمود الاقتصاد المغربي في وجه الظرفية الاقتصادية العالمية الصعبة، حيث قال: «إن التوقعات بالنسبة للاقتصاد لسنة 2014 آخذة في التحسن، حيث يرجح تحقيق معدل نمو يصل حوالي 4%. أما على مستوى عجز الميزانية الذي وصل إلى 4,9% فيرجح أن يعرف تراجعا طفيفا، بفضل الإجراءات التي جرى اتخاذها على صعيد النفقات والمداخيل، لكن مع ضرورة التقليل من الإعفاءات الضريبية، وتكاليف المقاصة، من أجل الحفاظ على نجاعة المالية العمومية وتحديث إطار الميزانية عبر إخراج القانون التنظيمي للمالية إلى حيز الوجود.

وأحد السيد رئيس البعثة على المجهودات التي تقوم بها الحكومة لتقليص العجز العمومي، معتبرا أن نظام سعر الصرف الراهن ضمن استقرار الأسعار، وبالتالي فإنه يوصي المغرب باعتماد نظام صرف أكثر مرونة لكي يمكن الاقتصاد من إحتواء الصدمات، ومن أن يكون أكثر تنافسية لتحقيق مزيد من الإصلاحات المالية والاقتصادية والاجتماعية.

بالإضافة إلى استقبال وفود عن البنك الإفريقي للتنمية ووفود عن النساء البرلمانيات السنغاليات، ولقاء مع مجموعة الصداقة البلغارية المغربية وكذلك وفد برلماني عن مجلس النواب بجمهورية جيبوتي لقاء مع رئيس مجموعة الصداقة البرلمانية التشادية المغربية.





جداول حصيلة عمل لجنة المالية والتنمية الاقتصادية، خلال السنة التشريعية 2013-2014

| حصيلة دورة أكتوبر 2013 | | | | |
|------------------------|--|--|------------|---------|
| ر.ت | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
| 1 | الأربعاء 23 أكتوبر 2013 مباشرة بعد الجلسة العامة المخصصة لتقديم مشروع قانون المالية برسم سنة 2014 | الاستماع لعرض السيد وزير الاقتصاد والمالية بخصوص مشروع قانون المالية رقم 110.13 برسم السنة المالية 2014 | 2س | |
| 2 | الأربعاء 30 أكتوبر 2013 العاشر صباحا | الشروع في المناقشة العامة لمشروع قانون المالية برسم سنة 2014 | 3س | |
| 3 | الأربعاء 30 أكتوبر 2013 الثالثة بعد الزوال | متابعة المناقشة العامة لمشروع قانون المالية برسم سنة 2014 | 6س | |
| 4 | الخميس 31 أكتوبر 2013 العاشر صباحا | متابعة المناقشة العامة لمشروع قانون المالية برسم سنة 2014 | 3س | |
| 5 | الخميس 31 أكتوبر 2013 الثالثة بعد الزوال | إنهاء المناقشة العامة لمشروع قانون المالية برسم سنة 2014 | 9س | |
| 6 | الجمعة 1 نونبر 2013 الثالثة بعد الزوال | - الاستماع إلى جواب وزير الاقتصاد والمالية بخصوص المناقشة العامة لمشروع قانون المالية برسم سنة 2014 - الشروع في مناقشة مواد مشروع قانون المالية برسم سنة 2014 | 5س | |
| 7 | الخميس 7 نونبر 2013 الثانية بعد الزوال | - إنهاء مناقشة مواد مشروع قانون المالية برسم سنة 2014 | 7س | |
| 8 | الاثنين 11 نونبر 2013 العاشر صباحا | دراسة مشاريع الميزانية الفرعية لسنة 2014: - البلاط الملكي - رئاسة الحكومة - الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالشؤون العامة والحكامة | 3س | |
| 9 | الاثنين 11 نونبر 2013 الثالثة بعد الزوال | دراسة مشروع ميزانية وزارة الاقتصاد والمالية برسم سنة 2014 | 2س | |
| 10 | الثلاثاء 12 نونبر 2013 الثالثة بعد الزوال | دراسة مشاريع الميزانيات الفرعية برسم سنة 2014 التالية: - المندوبية السامية للتخطيط - المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - مجلس النواب - مجلس المستشارين | 7س و30د | |





حصيلة دورة أكتوبر 2013

| ر.ت | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
|-----|--|--|----------|---------|
| 11 | الأربعاء 13 نونبر 2013 الثانية بعد الزوال | التصويت على الجزء الأول من مشروع قانون المالية برسم سنة 2014، وكذا التعديلات المقدمة من طرف الفرق والمجموعات النيابية | 11س و30د | |
| 12 | الثلاثاء 19 نونبر 2013 الثانية و30 د بعد الزوال | التصويت على الجزء الثاني من مشروع قانون المالية برسم سنة 2014، وكذا الميزانيات الفرعية التي تدخل في اختصاصات اللجنة | 4س و20د | |
| 13 | لأربعاء 4 دجنبر 2013 الثالثة بعد الزوال | متابعة دراسة مشروع قانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة | 6س | |
| 14 | الثلاثاء 10 دجنبر 2013 الرابعة بعد الزوال | يوم دراسي حول موضوع «مجلس المنافسة» | 3س و30د | |
| 15 | الأربعاء 11 دجنبر 2013 الثالثة بعد الزوال | إنهاء دراسة مشروع قانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة | 3س | |
| 16 | الإثنين 16 دجنبر 2013 الثالثة و30د بعد الزوال | لقاء مع وفد رفيع المستوى من صندوق النقد الدولي | 1س | |
| 17 | الثلاثاء 17 دجنبر 2013 الثالثة بعد الزوال | اجتماع اللجنة المكلفة بدراسة التعديلات المقدمة بخصوص مشروع القانون رقم 82.12 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الإجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الاقتصاد والمالية | 3س و30د | |
| 18 | الأربعاء 18 دجنبر 2013 الحادية عشرة صباحا | التصويت على م.ق رقم 82.12 يقضي بإحداث وتنظيم مؤسسة الأعمال الإجتماعية لفائدة موظفي وأعوان وزارة الاقتصاد والمالية | 1س | |
| 19 | الثلاثاء 24 دجنبر 2013 الرابعة و30د بعد الزوال | دراسة مشروع قانون المالية رقم 110.13 برسم السنة المالية 2014، كما أحيل من مجلس المستشارين، في قراءة ثانية | 3س | |
| 20 | الأربعاء 25 دجنبر 2013 التاسعة و30د صباحا | التصويت على مشروع قانون المالية رقم 110.13 برسم السنة المالية 2014، كما أحيل من مجلس المستشارين، في قراءة ثانية | 2س | |
| 21 | الأربعاء 8 يناير 2014 العاشرة صباحا | متابعة دراسة مشروع قانون رقم 104.12 يتعلق بحرية الأسعار والمنافسة | 3س | |
| 22 | الثلاثاء 21 يناير 2014 الرابعة و30د بعد الزوال | التصويت على مشروع قانون رقم 20.13 يتعلق بمجلس المنافسة. | 3س و30د | |
| 23 | الثلاثاء 28 يناير 2014 الرابعة و30د بعد الزوال | التصويت على مشروع قانون رقم 104.12 يتعلق بحرية الأسعار والمنافسة. | 3س | |
| 24 | الأربعاء 29 يناير 2014 العاشرة صباحا | متابعة دراسة مشروع قانون رقم 68.12 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 44.10 المتعلق بصفة "القطب المالي للدار البيضاء". | 3س | |





حصيلة دورة أكتوبر 2013

| رت. | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
|-----|--|--|--------------|---------|
| 25 | الأربعاء 29 يناير 2014 الثالثة بعد الزوال | متابعة دراسة مشروع قانون رقم 86.12 يتعلق بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص. | 3 س | |
| 26 | الثلاثاء 4 فبراير 2014 الرابعة و30 د بعد الزوال | 1. المناقشة والتصويت على مشروع قانون رقم 104.13 يقضي بالمصادقة على المرسوم بقانون رقم 2.13.650 الصادر في 4 ذي القعدة 1434 (11 سبتمبر 2013) بحل وكالة الشراكة من أجل التنمية وتصفيها. 2. التصويت على مشروع قانون رقم 68.12 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 44.10 المتعلق بصفة «القطب المالي للدار البيضاء» | 2 س و30 د | |
| 27 | الأربعاء 5 فبراير 2014 الخامسة مساء | لقاء مع لسيد PER WESTBERG، رئيس البرلمان السويدي. | 2 س و30 د | |
| 28 | السبت 8 فبراير 2014 | زيارة ميدانية لبعض أعضاء لجنة المالية والتنمية الاقتصادية لمطار فاس سايس | طيلة اليوم | |
| 29 | الثلاثاء 11 فبراير 2014 الخامسة مساء | - التصويت مشروع قانون رقم 86.12 يتعلق بعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص. - الدراسة والتصويت مشروع قانون رقم 64.12 يقضي بإحداث هيئة التأمينات والاحتياط الاجتماعي، كما أحيل من مجلس المستشارين. | 3 س | |
| 30 | الأربعاء 12 فبراير 2014 | - التصويت على مشروع قانون رقم 105.13 يقضي بالمصادقة على مرسوم بقانون رقم 2.13.657 بنسخ وتعويض القانون رقم 120.12 المتعلق بإلغاء الزيادات والغرامات والذعائر وصوائر التحصيل المتعلقة بالرسوم والحقوق والمساهمات والأنشآت المستحقة لفائدة الجماعات والعمالات والأقاليم والجهات، كما أحيل من مجلس المستشارين. - تقديم مشروع قانون رقم 103.12 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات الاعتبارية في حكمها. - تقديم مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية. | 2 س | |
| 31 | الأربعاء 19 فبراير 2014 العاشرة صباحا | لقاء اليوم التواصلي مع نواب لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمقر مؤسسة القرض الفلاحي للمغرب. | طيلة اليوم | |



حصيلة ما بين دورة أكتوبر 2013 ودورة أبريل 2014

| ر.ت | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
|-----|---|---|-------------|---------|
| 1 | الجمعة 14 مارس 2014 الثالثة و30 د بعد الزوال | لقاء مع وفد عن البنك الإفريقي للتنمية. | 1 س | |
| 2 | الأربعاء 19 مارس 2014 العاشرة صباحا | دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية. | 3 س 15 د | |
| 3 | الأربعاء 19 مارس 2014 الثالثة بعد الزوال | متابعة دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية. | 4 س | |
| 4 | الخميس 20 مارس 2014 العاشرة صباحا | متابعة دراسة مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية. | 6 س | |
| 5 | الخميس 27 مارس 2014 العاشرة صباحا | لقاء مع وفد من النساء البرلمانيات السنغاليات. | 1 س | |
| 6 | الاثنين 31 مارس 2014 الثالثة بعد الزوال | اجتماع مشترك بين لجنتي المالية والتنمية الاقتصادية والعدل والتشريع وحقوق الإنسان لدراسة تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول صندوق المقاصة. | 3 س 30 د | |
| 7 | الخميس 3 أبريل 2014 العاشرة صباحا | متابعة دراسة مشروع القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية. | 3 س | |
| 8 | الاثنين 7 أبريل 2014 الخامسة مساء | لقاء أعضاء مكتب اللجنة مع عن مجموعة الصداقة البرلمانية البلغارية. المغربية | 1 س | |
| 9 | الأربعاء 30 أبريل 2014 الحادية عشرة صباحا | لقاء أعضاء مكتب اللجنة بوفد برلماني من مجلس النواب بجمهورية جيبوتي. | 2 س | |

حصيلة دورة أبريل 2014

| ر.ت | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
|-----|--|--|------------|--|
| 1 | الثلاثاء 6 ماي 2014 مباشرة بعد جلسة الأسئلة | انتخاب أعضاء مكتب لجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب. | 30 د | |
| 2 | الاثنين 19 ماي 2014 الرابعة بعد الزوال | اجتماع اللجنة المكلفة بصياغة التعديلات بخصوص مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية. | 30 د | |
| 3 | الثلاثاء 20 ماي 2014 الرابعة بعد الزوال | الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 20.13 يتعلق بمجلس المنافسة، كما أحيل من مجلس المستشارين، في قراءة ثانية. الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 104.12 يتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما أحيل من مجلس المستشارين، في قراءة ثانية. | 4 س 2 س | تم التصويت بالإجماع تم التصويت بالإجماع |





حصيلة دورة أبريل 2014

| ر.ت | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
|-----|---|---|-----------|---|
| 4 | الثلاثاء 27 ماي 2014 الرابعة بعد الزوال | اجتماع اللجينة المكلفة بصياغة التعديلات بخصوص مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية. | 1س | |
| 5 | الأربعاء 28 ماي 2014 العاشرة صباحا | تقديم مشروع قانون رقم 78.12 يقضي بتغيير وتتميم القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة. متابعة وإنهاء دراسة مشروع قانون رقم 103.12 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها. | 4س 30د | |
| 6 | الاثنين 2 يونيو 2014 التاسعة و30 د | لقاء تشاوري بين لجنتي المالية بالبرلمان ووزارة الاقتصاد والمالية حول تفعيل توصيات المناظرة الوطنية حول الجبايات. | 2س 30د | |
| 7 | الأربعاء 4 يونيو 2014 العاشرة صباحا | تقديم مشروع قانون رقم 112.12 يتعلق بالتعاونيات. البحث في التعديلات بخصوص مشروع قانون تنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، والتصويت عليه. | 8س | نتيجة التصويت: الموافقون: 9 المعارضون: لأحد المتنعون: 7 |
| 8 | الأربعاء 11 يونيو 2014 العاشرة صباحا | مناقشة مشروع قانون رقم 112.12 يتعلق بالتعاونيات. | 4س | |
| 9 | الثلاثاء 17 يونيو 2014 مباشرة بعد جلسة الأسئلة | 1. تقديم مشروع قانون رقم 05.14 بتغيير القانون رقم 33.06 المتعلق بتسديد الأصول. 2. تقديم مشروع قانون رقم 69.13 بتغيير وتتميم القانون رقم 13.97 المتعلق بالمجموعات ذات النفع الاقتصادي. 3. تقديم مشروع قانون رقم 127.12 يتعلق بتنظيم مهنة محاسب معتمد وإحداث المنظمة المهنية للمحاسبين المعتمدين. | 4س 30د | |
| 10 | الأربعاء 18 يونيو 2014 العاشرة صباحا | البحث في التعديلات المقدمة بخصوص مشروع قانون رقم 103.12 يتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتمدة في حكمها والتصويت عليه. | 4س | نتيجة التصويت: الموافقون: 10 المعارضون: لأحد المتنعون: 5 |





حصيلة دورة أبريل 2014

| ر.ت | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
|-----|---|---|---------|--|
| 11 | الثلاثاء 1 يوليوز 2014 مباشرة بعد جلسة الأسئلة | الدراسة والتصويت مشروع قانون رقم 85.12 يقضي بتغيير وتنظيم الظهير الشريف رقم 1.59.301 الصادر في 24 ربيع الآخر 1379 ، 27 أكتوبر 1959 في تأسيس صندوق وطني للتقاعد والتأمين، كما أحيل من مجلس المستشارين. | 1س و30د | تم التصويت بالإجماع |
| | | تقديم مشروع قانون رقم 112.13 يتعلق برهن الصفقات العمومية. | | |
| | | مناقشة والتصويت على مشروع قانون رقم 05.14 بتغيير القانون رقم 33.06 المتعلق بتسديد الأصول. | | تم التصويت بالإجماع |
| | | إنهاء مناقشة مشروع قانون رقم 69.13 بتغيير وتنظيم القانون رقم 13.97 المتعلق بالمجموعات ذات النفع الاقتصادي | | |
| 12 | الأربعاء 2 يوليوز 2014 الحادية عشرة صباحا | تقديم مشروع قانون رقم 78.12 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 17.95 المتعلق بشركات المساهمة. | 4س و30د | |
| | | إنهاء مناقشة مشروع قانون رقم 127.12 يتعلق بتنظيم مهنة محاسب معتمد وبإحداث المنظمة المهنية للمحاسبين المعتمدين. | | |
| 13 | الأربعاء 9 يوليوز 2014 الثانية بعد الزوال | التصويت على مشروع قانون رقم 112.12 يتعلق بالتعاونيات، المحال من مجلس المستشارين. | 3س | نتيجة التصويت: الموافقون: 9 المعارضون: 3 لامتنعون: 3 |
| 14 | الثلاثاء 14 يوليوز 2014 الثالثة بعد الزوال | لقاء مع وفد برلماني تشادي برئاسة السيد Abderahmane AHMAT، رئيس مجموعة الصداقة البرلمانية التشادية المغربية. | 1س | |
| 15 | الجمعة 18 يوليوز 2014 الثالثة بعد الزوال | عرض السيد وزير الاقتصاد والمالية حول حصيلة تنفيذ ميزانية 2014 خلال ستة أشهر الأولى، في اجتماع مشترك بين لجنة المالية بمجلس النواب والمستشارين. | 2س و30د | |
| 16 | الأربعاء 23 يوليوز 2014 الحادية عشرة صباحا | الدراسة والتصويت على مادة فريدة من مشروع قانون رقم 033.14 بتغيير وتنظيم القانون رقم 011.71 بتاريخ 12 ذي القعدة 1391 (30 ديسمبر 1971) المحدث بموجبه نظام المعاشات المدنية، كما أحيل من مجلس المستشارين | 30د | تم التصويت بالإجماع |





حصيلة ما بين دورة أبريل 2014 ودورة أكتوبر 2014

| ر.ت | تاريخ وساعة الاجتماع | موضوعه | المدة | ملاحظات |
|-----|--|---|---------|---|
| 1 | الاثنين 1 شتنبر 2014 العاشرة صباحا | الدراسة والتصويت على مشروع مرسوم بقانون رقم 2.14.596 بتنظيم القانون 012.71 الصادر في 12 من ذي القعدة 1391 (30 ديسمبر 1971) المحدد بموجبه السن التي يجب أن يحال فيها على التقاعد موظفو وأعوان الدولة والبلديات والمؤسسات العامة المنخرطون في نظام المعاشات المدنية، والقانون رقم 05.89 المحددة بموجبه السن التي يحال إلى التقاعد عند بلوغها المستخدمون المنخرطون في النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد. | 1س | نتيجة التصويت: الموافقون: 9 الممتنعون: لا أحد المعارضون: 5 |
| 2 | الثلاثاء 16 شتنبر 2014 الحادية عشرة صباحا | اجتماع مكتب لجنة المالية والتنمية الاقتصادية. | 1س | |
| 3 | الاثنين 22 شتنبر 2014 العاشرة صباحا | التصويت على مشروع قانون رقم 69.13 بتغيير وتنظيم القانون رقم 13.97 المتعلق بالمجموعات ذات النفع الاقتصادي. مناقشة مشروع قانون رقم 112.13 يتعلق برهن الصفقات العمومية. | 2س | |
| 4 | الاثنين 22 شتنبر 2014 الثالثة بعد الزوال | الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 125.13 يتعلق بتصفية ميزانية السنة المالية 2011. تقديم مشروع قانون رقم 18.14 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 41.05 المتعلق بهيئات توظيف الأموال المجازفة. تقديم مشروع قانون رقم 114.13 يتعلق بنظام المقاول الداتي. | 2س و30د | نتيجة التصويت: الموافقون: 7 الممتنعون: لأحد المعارضون: 2 |
| 5 | الأربعاء 24 شتنبر 2014 العاشرة صباحا | تقديم مشروع قانون رقم 18.14 يقضي بتغيير وتنظيم القانون رقم 41.05 المتعلق بهيئات توظيف الأموال المجازفة. تقديم مشروع قانون رقم 114.13 يتعلق بنظام المقاول الداتي. | | |



تقرير السيد ادريس الصقلي عدوي رئيس لجنة مراقبة المالية العامة

يعرض هذا التقرير حصيلة أشغال لجنة مراقبة المالية العمومية بمجلس النواب حيث يلخص مجهود كافة نواب الأمة أعضاء هذه اللجنة، وقد أعده الأخ ادريس الصقلي عدوي بصفته رئيساً لهذه اللجنة لعرضه على أعضاء الفريق خلال إجتماعه السنوي للتقييم ولكل غاية مفيدة





اجتماعات مكتب اللجنة

| الرقم | التاريخ | جدوا الأعمال |
|-------|----------------|--|
| 1 | 13 ماي 2014 | -برمجة مناقشة تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول منظومة المقاصة بالمغرب؛ -تسليط عمل اللجنة خلال دورة أبريل. -منهجية عمل اللجنة. |
| 2 | 20 ماي 2014 | -برمجة مناقشة تقرير المجلس الأعلى للحسابات حول منظومة المقاصة بالمغرب؛ -الإعداد لليوم الدراسي؛ -برنامج عمل اللجنة خلال دورة أبريل 2014. |
| 3 | 28 ماي 2014 | -الإعداد لليوم الدراسي حول مراقبة وتتبع الإنفاق العمومي ؛ - برمجة اللقاءات المقبلة حول مناقشة منظومة المقاصة بالمغرب. |
| 4 | 11 يونيو 2014 | -المهمة المزمع القيام بها إلى مجلس العموم البريطاني؛ -اليوم الدراسي حول مراقبة وتتبع الإنفاق العمومي ؛ - طلبات الفرق بخصوص دراسة بعض المواضيع من طرف اللجنة. |
| 5 | 09 يوليوز 2014 | -برمجة أنشطة اللجنة لما تبقى من دورة أبريل 2014؛ -برمجة زيارة مقر المجلس الأعلى للحسابات ؛ -فتح نقاش حول البرنامج السنوي للمراقبة. |
| 6 | 17 يوليوز 2014 | النظر في منهجية مناقشة ومصادقة اللجنة على التقرير الذي أعدته حول منظومة المقاصة بالمغرب. |
| 7 | 17 شتنبر 2014 | -البرنامج السنوي للمراقبة. -برمجة موضوع « مراقبة صرف ميزانيات الجماعات الترابية من حيث الموارد المرصودة في باب الضريبة على القيمة المضافة. -برمجة زيارة مقر المجلس الأعلى للحسابات. -حول تنظيم ورشة عمل من طرف مؤسسة وستمنستر للديمقراطية بهدف تقييم تجربة عمل اللجنة منذ تشكيلها، وذلك يوم الأربعاء 24 شتنبر 2014. |



اجتماعات اللجنة

| الرقم | التاريخ | جدول الأعمال |
|-------|----------------|--|
| 1 | 04 يونيو 2014 | مناقشة موضوع منظومة المقاصة بالمغرب، بحضور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة. |
| 2 | 11 يونيو 2014 | مناقشة التقرير الذي أعده المجلس الأعلى للحسابات حول موضوع منظومة المقاصة بالمغرب، بحضور هذا الأخير. |
| 3 | 10 يوليوز 2014 | مناقشة موضوع منظومة المقاصة بالمغرب، بحضور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة. |
| 4 | 21 يوليوز 2014 | المصادقة على تقرير اللجنة حول منظومة المقاصة . |
| 5 | 22 يوليوز 2014 | مناقشة التوصيات التي ستلتزم الحكومة بتفعيلها حول منظومة المقاصة وكذا جدولتها، بحضور السيد الوزير المكلف بالشؤون العامة والحكامة. |
| 6 | 23 يوليوز 2014 | الاستماع إلى عرض السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، حول موضوع "مراقبة الدعم الداخلي الموجه لجمعيات المجتمع المدني" |
| 7 | 17 شتنبر 2014 | مناقشة عرض السيد الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، حول موضوع "مراقبة الدعم الداخلي الموجه لجمعيات المجتمع المدني" (اللقاء الثاني) |

أنشطة أخرى

| الرقم | التاريخ | جدول الأعمال |
|-------|----------------------|---|
| 1 | 18 يونيو 2014 | تنظيم يوم دراسي حول موضوع "مراقبة وتبعية الإنفاق العمومي" |
| 2 | 22 إلى 27 يونيو 2014 | زيارة وفد عن اللجنة إلى مجلس العموم البريطاني مكون من السادة النواب : إدريس صقلي عدوي ، رحو الهيلع ، حفيظ الترابي ، حسناء أبو زيد ، علي كبيري، سعيد ضور ، أم البنين لعلو ، وديع بنعبدالله ، أحمد أدراق إضافة إلى السيد محمد لمعاري عن إدارة اللجنة. |





توصيات ومقترحات
اللقاء الشهري للفريق
الممنوع بمقر الحزب يوم
الاثنين 03 فبراير 2014



1. على المستوى التشريعي

- ضرورة تفعيل عمل خلية التشريع كما ينص على ذلك النظام الداخلي للفريق.
- إعداد رؤية واضحة بخصوص العمل التشريعي .
- إعداد تصور واضح ورؤية سياسية في مناقشة الاتفاقيات الدولية وفق مرجعية الحزب وبرنامجه.
- مطالبة أعضاء الفريق بصياغة مقترحات قوانين بخصوص كافة القضايا المطروحة «خلق بنك مقترحات قوانين كقاعدة للمبادرات التشريعية للفريق».
- الحرص على حضور الإخوة لعمل اللجان بإعتباره أهم عمل والإستماتة في الدفاع عن أفكاره وتصورات الفريق والحزب في مناقشة المقترحات والمشاريع المطروحة.

2. على المستوى الرقابي

- تفعيل خلية الرقابة كما ينص على ذلك النظام الداخلي للفريق .
- إعادة النظر في المنهجية المعتمدة في إجازة الأسئلة الشفوية وعمل المكلف بالرقابة خصوصا ما يتعلق بالمعايير والأولويات.
- التفكير في آلية لحل إشكالية الأجل فيما يتعلق بالإجابة على الأسئلة بالتنسيق مع الجهات المختصة.
- عدم الاستهانة بآلية الأسئلة الكتابية لأنها وسيلة من وسائل التواصل مع المواطنين.
- برمجة أسئلة خاصة العالم القروي : الكهرباء ، الماء الصالح للشرب الطرقات ، التعليم، الصحة، الفلاحة....

3.التدبير الإداري والعلاقة بمجلس النواب

- الحرص على تفعيل عمل الشعب والمجموعات الجهوية بما يضمن التكامل والفعالية.
- التفكير في ترشيد العمل وتوفير كافة الوسائل اللوجستيكية للنواب بالفريق.
- التفكير في تدبير أمثل للفريق البرلماني بما يضمن مشاركة كافة النواب وإشراكهم في كافة القضايا والقرارات التي يتخذها الفريق.
- التفكير في تصور واضح لتدبير الموارد البشرية للفريق واستثمارها كقوة فاعلة ومنتجة.
- الاجتهاد لتكوين فريق عمل ناجح وصناعة قيادات وكفاءات مستقبلية للفريق.
- صياغة برنامج متكامل مبني على تعاقدات واضحة وبمسؤوليات محددة .
- تجميع كافة الملفات المطروحة والتعاون من أجل دراستها وتعميق المناقشة بشأنها.
- مراعاة ظروف البعد عن المركز بالنسبة لمجموعة من النواب والتفكير في آلية جديدة لتدبير هذا الإشكال.
- اتخاذ قرار عاجل لحل إشكالية التنسيق بين الجهات الجنوبية الثلاث.





- اعتبار التكوين والتأهيل والتواصل أهداف كل نائب في هذه المرحلة.
- الإبداع والتميز والحضور الفعال أساسيات يجب استحضارها دائما.
- تفعيل (شعار دراسة / بحث حول ملف / قضية) لكل نائب قصد تفعيل الوظيفة الإقتراحية لأعضاء الفريق.

4. الدبلوماسية البرلمانية

- التفكير في وجوه جديدة لتمثيل الفريق في العمل الدبلوماسي.
- تفعيل الدبلوماسية الشعبية وتوسيع قاعدة الشركاء.
- عقد شراكات مع برلمانات مشاهمة وتبادل التجارب.
- تقييم العمل الدبلوماسي للفريق ووضع خطة إستراتيجية مستقبلية.
- مراعاة التوازن بين الجميع خصوصا ما يتعلق بالسفريات الخارجية.

5. الإعلام والتواصل

- التواصل الجماعي الدائم بين المجموعة ضمان للنجاعة والفاعلية .
- توحيد الخطاب شيء ضروري وأساسي لمواجهة كافة التحديات المطروحة.
- الحرص على توفير المعلومة الكافية في مختلف القضايا المطروحة لضمان مرافعة جيدة.
- التفكير في بناء خطاب قوي ومتوازن .
- فتح نقاش حول المشاريع الإصلاحية.
- تعيين مكلف بالتواصل داخل الشعب.
- تكليف أحد الإخوة بمتابعة الإتصال بالوزراء حسب كل شعبة.

6. دعم عمل النائب (ة)، داخل الدائرة

- الاهتمام بعمل الدائرة باعتباره من أهم الأعمال في حياة النائب التشريعية.
- تفعيل التنسيق مع الهيئات المجالية للحزب والنواب داخل الدوائر.
- وضع تصور واضح للعمل بالدائرة يشمل كافة مجالات التدخل والعلاقات العامة والخاصة.
- استحضار الهاجس الزمني ووضع خطة واضحة لتدبير الزمن البرلماني بين المركز والمجال» الدائرة الإنتخابية «.
- التفكير في منهجية للحضور المركزي بالبرلمان بما يضمن التوازن بين عمل الدائرة والمركز.
- إجراء تقييم شامل لعمل النائب بالدائرة من أجل تطويره وتجويده.
- تنظيم ابواب مفتوحة خاصة بعمل النائب بالدائرة.
- التفكير في دعم التجارب الناجحة بخصوص العمل بالدائرة وتحقيق تبادلها بين النواب.
- تفعيل دور المجموعات الجهوية وفق مخطط واضح من أجل تجاوز حالة الشلل الحالية.





7. العلاقة مع أعضاء الحكومة ودعم التجربة الحكومية الحالية

- الدفاع عن اختيارات الحكومة وتوجيهاتها، وشرح مقتضيات الإصلاح الحالية وكذا الإجراءات المصاحبة المزمع اتخاذها مستقبلا .
- تتبع آثار السياسات العمومية على المواطن البسيط وعلى الواقع الاجتماعي بشكل عام.
- التفكير المشترك في إجابات حقيقية عن مطالب المواطنين والمرتبطة بمشاكلهم اليومية.
- إعداد حصيلة رقمية للعمل الحكومي وتوزيعه على نطاق واسع لتسويق منجزات الحكومة الحالية.
- خلق آليات جديدة للتواصل مع الجهاز الحكومي وخاصة وزراء الحزب.
- اقتراح إجراءات حكومية عاجلة ذات طابع اجتماعي والحرص على تنزيلها.
- التفكير في بلورة تصور خاص بالعالم القروي والمناطق النائية بالتنسيق مع الحكومة.
- اقتراح آلية لتشجيع الاستثمار والإنصات لقضايا المستثمرين والعراقيل التي تواجههم.
- متابعة الحكومة فيما يتعلق بمعالجة الإشكالات المرتبطة بإعلان المباريات ونتائجها.
- الحرص على وضع مسافة بين الفريق والحكومة خصوصا في معالجة مجموعة من القضايا والحفاظ على نوع من الاستقلالية التي تضمن حرية المناقشة وإبداء الآراء بكل موضوعية.

8. العلاقة مع الأمانة العامة للحزب ومؤسساته

- التنسيق مع الحزب في كافة الأنشطة المتعلقة بالفريق لضمان أكبر قدر من التعبئة والنجاح.
- دعم التواصل بين الفريق وبقية مؤسسات الحزب (المجالية، الوظيفية واللجان المركزية والموازية.....)
- الحرص على تحقيق الاندماج والتكامل بين هيئات الحزب والفريق النيابي.
- تفعيل الاشتغال من داخل مؤسسات الحزب وتطوير العلاقة بين المجاليات والنواب.
- الحرص على تطوير أداء المؤسسة الحزبية وتقويتها باعتبارها النواة الأولى لتحسين المكتسبات

9. الشأن الانتخابي

- الهاجس الانتخابي يجب ان يكون حاضرا في كل الأنشطة التي نقوم بها.
- خلق خلية للتنسيق بين الفريق وجمعية جمعة الإدارة العامة للحزب بخصوص الانتخابات
- الانتخابات يجب ان تكون على أساس دفترياحملات مبني على أسس واضحة.
- وضع خطة واضحة بخصوص انتخابات الغرفة الثانية.





- الحرص على مشروعية الإنجاز من أجل التحضير الجيد للانتخابات.
- الشأن الانتخابي يجب أن ينظر إليه من زاوية مختلفة عن الحكومة.
- اللوائح الانتخابية يجب اتخاذ موقف واضح بخصوصها.
- التفكير في إعداد البرنامج الانتخابي يجب ان ينطلق من الآن.
- مراعاة الزمن التشريعي والزمن السياسي في الإعداد شيء أساسي.
- التفكير في حملة مدروسة ومنظمة وبوسائل أكثر تطوراً وتأثيراً .

10. قافلة المصباح

- القيام بقوافل جهوية نظراً للقرب وتواجد الإخوة بالجهات.
- إعداد ملف لكل إقليم بالنسبة لقافلة المصباح بكل جهة من الجهات المستهدفة.
- التحضير الجيد للقافلة عبر إعداد أجوبة للقضايا المتعلقة بالجهات التي ستتم زيارتها.
- زيارة الأخ الأمين العام لجهات الصحراء في إطار قافلة المصباح.

11. التكوين المستمر

- سيتم التكوين داخل الجامعة وبإشراف مجموعة من المختصين.
- التكوين في اللغات يتم التفكير فيه مع إدارة المجلس بعد توقيع اتفاقية شاملة مع المعاهد.
- ضرورة عقد مناظرة وطنية حول التقاعد.
- فتح أوراق تكوينية بخصوص المشاريع الإصلاحية الكبرى.
- الاستمرار في التعاقد مع مكاتب دراسات من أجل إنجاز دراسات شاملة.
- تكليف السادة النواب بإعداد دراسات حول مواضيع محددة من اختيارهم أو بتكليف من الفريق



الفهرس

تقديم

المحور الأول: التدبير الإداري والداخلي للفريق

أجهزة الفريق

التدبير الداخلي للفريق

المواظبة والحضور

إدارة الفريق

التنسيق مع فرق الأغلبية

التكوين وإعداد الدراسات واللقاءات الدراسية

المحور الثاني: الأداء النيابي للفريق

الانتاج التشريعي للفريق بالأرقام

تقييم الحصيلة والإنتاج التشريعي من منطلق المخطط التشريعي والبرنامج الحكومي

جرد مشاريع القوانين المصادق عليها

الحصيلة الرقابية : حضور وازن وأداء نوعي

طلبات عقد اجتماعات اللجان

المهام الاستطلاعية

رصيد هام من الأسئلة الكتابية والشفوية والملمات

أداء وحضور دبلوماسي وازن

المحور الثالث: الأداء التواصلي والإعلامي للفريق

التواصل الداخلي بمجلس النواب

التواصل مع رئيس الحكومة وأعضاءها

التواصل مع شخصيات دعوية وفكرية وسياسية واقتصادية

استقبالات راتبة

قافلة المصباح في دورتها السابعة

الزيارات الميدانية ومكاتب الاتصال

الاحتفاء بالمتفوقين في الدراسة

التواصل الإلكتروني

منشورات الفريق

النشرة الداخلية

واردات وصادات وملمات وبلاغات وبيانات

ملاحق

تقرير ممثلي فريق العدالة والتنمية بمكتب مجلس النواب

تقرير السيد سعيد خيرون رئيس لجنة المالية والتنمية الاقتصادية

تقرير السيد إدريس الصقلي عدوي رئيس لجنة مراقبة المالية العامة

توصيات ومقترحات اللقاء الشهري للفريق المنعقد بمقر الحزب يوم 03 فبراير 2014



مجلس النواب فريق العدالة والتنمية



0537679577/79



0537679792



pjdgroupedirection@gmail.com



www.facebook.com/pjdgroupe



www.youtube.com/user/groupepjd



[@pjdgroupecom](https://twitter.com/pjdgroupecom)